

Distr.: General
25 February 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٦٣ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٥	أولا - الولاية والنتائج المقررة
٥	ألف - لمحة عامة
٥	باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة
١٤	جيم - التعاون بين البعثات العاملة في المنطقة
١٤	دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري والبعثات المتكاملة
١٥	هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج
٦٣	ثانيا - الموارد المالية
٦٣	ألف - لمحة عامة
٦٤	باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية
٦٤	جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة



الرجاء إعادة استعمال الورق



٦٥	عوامل الشغور	دال -
٦٦	المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي	هاء -
٦٦	التدريب	واو -
٦٧	خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	زاي -
٦٨	الأنشطة البرنامجية الأخرى	حاء -
٦٩	المشاريع السريعة الأثر	طاء -
٦٩	تحليل الفروق	ثالثا -
٧٦	الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها	رابعا -
	موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره الجمعية العامة وما طلبته في قراراتها ٢٨٦/٧٠ و ٢٩٠/٧٢ و	خامسا -
٧٧	٣٠٠/٧٢، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة	
٧٧	الجمعية العامة	ألف -
٨٥	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	باء -

المرفقات

٩٠	التعاريف	الأول -
٩٢	المخططات التنظيمية	الثاني -
٩٥	خريطة	

يتضمن هذا التقرير ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠، التي تبلغ قيمتها ٣٠٠ ٣٣٤ ١٩٧ دولار.

وتغطي الميزانية تكاليف نشر ٢٤٢ مراقباً عسكرياً و ١٦ ٧٥٨ من أفراد الوحدات العسكرية و ٧٠٣ من أفراد شرطة الأمم المتحدة و ١ ٣٢٠ من أفراد الشرطة المشكّلة و ٩٥٢ موظفاً دولياً و ١ ٤٣٦ موظفاً وطنياً و ٤٤٧ من متطوعي الأمم المتحدة و ٧٨ من الأفراد المقدمين من الحكومات.

وقد رُبط مجموع احتياجات البعثة من الموارد للفترة المالية الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ بالهدف المقرر للبعثة من خلال عدد من أطر الميزنة القائمة على النتائج، المصنفة وفقاً للعناصر التالية التي جرت موافقتها مع الولاية التي أقرها مجلس الأمن في قراره ٢٤٠٦ (٢٠١٨)، وهي: (أ) حماية المدنيين؛ (ب) تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ (ج) رصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها؛ (د) تقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المتعلق بحل النزاع في جمهورية جنوب السودان، ولعملية السلام؛ (هـ) الدعم. وقد تُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل.

وُضعت شروح الفروق في مستويات الموارد، سواء من الموارد البشرية أو الموارد المالية، حسب الاقتضاء، بنواتج محددة قررتها البعثة.

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفرق	التكاليف المقدرة	المخصصات	النفقات في الفترة	الفرق
النسبة المئوية	المبلغ	(٢٠٢٠/٢٠١٩)	(٢٠١٩/٢٠١٨)	(٢٠١٨/٢٠١٧)
٦,٦	٣٤ ٩٥٩,٣	٥٦٧ ٣٦٧,٢	٥٣٢ ٤٠٧,٩	٤٩٤ ٣٣١,٦
٥,٨	١٦ ٠٦٣,٣	٢٩١ ٠٩١,٩	٢٧٥ ٠٢٨,٦	٢٨٥ ٤٥١,٦
٦,٧	٢١ ٣٥١,٣	٣٣٨ ٨٧٥,٢	٣١٧ ٥٢٣,٩	٣٣٠ ٥٣٨,٥
٦,٤	٧٢ ٣٧٣,٩	١ ١٩٧ ٣٣٤,٣	١ ١٢٤ ٩٦٠,٤	١ ١١٠ ٣٢١,٧
١٠,٦	٢ ٣٩٢,٤	٢٤ ٩٧١,٧	٢٢ ٥٧٩,٣	٢٦ ٨٠١,١
٦,٣	٦٩ ٩٨١,٥	١ ١٧٢ ٣٦٢,٦	١ ١٠٢ ٣٨١,١	١ ٠٨٣ ٥٢٠,٦
-	-	-	-	-
٦,٤	٧٢ ٣٧٣,٩	١ ١٩٧ ٣٣٤,٣	١ ١٢٤ ٩٦٠,٤	١ ١١٠ ٣٢١,٧

الموارد البشرية^(١)

شُرطة وحدات									
المراقبون الوحدات الأمم المتحدة المشكّلة الدوليون المواطنون ^(٢) المؤقتة ^(٣) المتحدة الحكومات المجموع									
متطوعو الأفراد									
التوجيه التنفيذي والإدارة									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٢٤٢	١٦٧٥٨	٧٠٣	١٣٢٠	١١٨	٢٣٤	٩	٨٩	—
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	٢٤٢	١٦٧٥٨	٧٠٣	١٣٢٠	١١٨	٢٣٣	٩	٨٩	—
العناصر									
حماية المدنيين									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٢٤٢	١٦٧٥٨	٧٠٣	١٣٢٠	١١٨	٢٣٤	١٠	٧٠	—
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	٢٤٢	١٦٧٥٨	٧٠٣	١٣٢٠	١١٨	٢٤٣	—	٧٠	—
رصد حقوق الإنسان والتحقيق بشأنها									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	—	—	—	—	٦٥	٧٦	—	٤٢	—
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	—	—	—	—	٦٥	٧٦	—	٤٢	—
تهيئة الظروف المؤاتية لإيصال المساعدات الإنسانية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	—	—	—	—	١٨	٢٥	—	١٢	—
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	—	—	—	—	١٨	٢٥	—	١٢	—
تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق والسلام وعملية السلام									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	—	—	—	—	٣٧	١٦	—	١١	٧٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	—	—	—	—	٣٧	١٧	—	١١	٧٨
الدعم									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	—	—	—	—	٦٢٥	١٠٥١	٣٢	٢٩٨	—
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	—	—	—	—	٦٥٧	١٠٥٢	—	٣٠٣	—
المجموع									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٢٤٢	١٦٧٥٨	٧٠٣	١٣٢٠	٩١٩	١٤٢٦	٤٢	٤٤٢	٧٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	٢٤٢	١٦٧٥٨	٧٠٣	١٣٢٠	٩٥٢	١٤٣٦	—	٤٤٧	٧٨
صافي التغيير									
٦	—	—	—	—	٣٣	١٠	(٤٢)	٥	—

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

(ب) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ج) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

وترد في الفرع الرابع من هذا التقرير الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها.

أولا - الولاية والنتائج المقررة

ألف - لمحة عامة

- ١ - أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بموجب قراره ١٩٩٦ (٢٠١١). وأذن المجلس بآخر تمديد للولاية في قراره ٢٤٠٦ (٢٠١٨) الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩.
- ٢ - وقد أُنيطت بالبعثة مهمة مساعدة مجلس الأمن في تحقيق الهدف العام المتمثل في معالجة الآثار المترتبة على هذا النزاع من أجل حماية السكان المدنيين وتحقيق السلام الدائم في البلد.
- ٣ - وفي إطار هذا الهدف العام، ستُسهم البعثة خلال فترة الميزانية في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة عبر تنفيذ النواتج الرئيسية المتصلة بما على النحو المبين في الأطر أدناه. وقد صُنفت هذه الأطر حسب العناصر المستمدة من ولاية البعثة (وهي: حماية المدنيين؛ وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ ورصد حقوق الإنسان والتحقيق فيها؛ وتقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المتعلق بحل النزاع في جمهورية جنوب السودان (اتفاق السلام) ولعملية السلام؛ والدعم)، وهي عناصر مستمدة من ولاية البعثة.
- ٤ - وستُفضي الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق الهدف الذي يتوخاه مجلس الأمن ضمن الفترة الزمنية المحددة للبعثة، بينما تقيس مؤشرات الإنجاز مدى التقدم المحرز في تحقيق تلك الإنجازات خلال فترة الميزانية. وقد نُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل. أما الفروق في عدد الموظفين مقارنة بميزانية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، فيردّ تحليلها في إطار كل عنصر على حدة.
- ٥ - ويوجد مقر البعثة في موقعين في جوبا هما دار الأمم المتحدة ومجمع البعثة في منطقة تومبينغ. ولدى البعثة ١٠ مكاتب ميدانية، بما في ذلك المكتب الميداني في جوبا، الذي يشترك في الموقع مع مقر البعثة في جوبا. وبالإضافة إلى ذلك، لدى البعثة موقعان لأفرقة المكاتب الميدانية في بيبور ويبي، وثلاث قواعد لعمليات السرايا، وقاعدتان من قواعد العمليات المؤقتة.

باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

- ٦ - في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨، أدت عملية الوساطة بقيادة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) إلى التوقيع على إعلان الخرطوم للاتفاق بين أطراف النزاع في جنوب السودان، وإلى صدور إعلان وقف دائم لإطلاق النار. وقد أعقب هذا الإعلان اتفاقان منفصلان على المسائل المتعلقة بشأن الترتيبات الأمنية وبشأن الحوكمة وتقاسم المسؤولية أبرما في ٦ تموز/يوليه و ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨، على التوالي. واستمرت المحادثات في الخرطوم لغاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ وأدت إلى التوقيع على الاتفاق المعاد تنشيطه بشأن تسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، في أديس أبابا.
- ٧ - ويُعد التوقيع على اتفاق السلام المعاد تنشيطه معلماً رئيسياً في عملية السلام في جنوب السودان. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، نُظّم احتفال كبير للتوقيع على هذا الاتفاق في جوبا حضره جميع الموقعين عليه وقادة من بلدان المنطقة. وقد أتاح هذا الاحتفال شعوراً بالاطمئنان والأمل بإحراز التقدم نحو

تحقيق سلام شامل ومستدام في جنوب السودان. غير أن التنفيذ الناجح لاتفاق السلام المعاد تنشيطه يتوقف إلى حد كبير على الإرادة السياسية للطرفين والتزامهما الحقيقي بالتقيد بوقف إطلاق النار والمشاركة في تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه، وخاصة فيما يتصل بمعالجة أكثر الأحكام إثارة للخلاف، مثل عدد الولايات وحدودها والمسائل المتعلقة بصياغة دستور دائم. وتعد المسائل المتعلقة بالشمول والالتزام بالحدود الزمنية والوفاء بانتظام بالالتزامات المنصوص عليها في اتفاق السلام المعاد تنشيطه مؤشرات رئيسية لقياس التقدم المحرز في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، ما زال يعد استمرار الدعم والمناصرة من جانب المجتمع الإقليمي والشركاء الدوليين أمراً حاسماً لتنفيذ عملية السلام المعاد تنشيطها.

٨ - ومع أنه يمكن توقع حالات تأخير وتهاون في الجداول الزمنية، فإن التقدم المستمر في تنفيذ بنود اتفاق السلام المعاد تنشيطه سيولد الزخم اللازم للتوصل إلى حل مستدام للنزاع. ومن المرجح أن يؤدي هذا السيناريو إلى توقعات بزيادة الدعم المقدم من البعثة. ومن ناحية أخرى، ستؤثر التأخيرات المطولة أو الانتكاسات في العملية على بيئة تشغيل البعثة وأداء المهام الممنوعة بها. ومن ثم، سيكون من الضروري أن يعاد تقييم التقدم المحرز أثناء الفترة السابقة للمرحلة الانتقالية في حال قرر مجلس الأمن تمديد الولاية في آذار/مارس ٢٠١٩.

٩ - وبصرف النظر عن اتجاهات التنفيذ المتعلقة بالمعايير المتفق عليها أثناء الفترة السابقة للمرحلة الانتقالية، ستظل الحالة الأمنية هشة ولا يمكن التنبؤ بها. وقد تتواصل النزاعات المسلحة الخفيفة بين طرفي النزاع نظراً لتطلعتهما إلى اكتساب أو دمج المزيد من الأراضي بينما يحفز التقدم في تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه. ومن المتوقع أن تتواصل المواجهات بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة غير الموقعة على الاتفاق ما لم تبذل الجهود لاستقطابها إلى عملية السلام. وسيؤدي ضعف سيادة القانون والمؤسسات الأمنية والقضائية وتجزؤ الجماعات المسلحة وانتشار الأسلحة في جميع أنحاء البلد والظروف الاجتماعية والاقتصادية الوخيمة إلى استمرار تأجيج حالة انعدام الأمن، وإلى زيادة محتملة في العنف الجنسي والجسدي والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات والعنف القبلي والإجرام. وستظل النزاعات على المستوى دون الوطني وبين المجتمعات المحلية محتملة، مما يزيد من التأثير على المجتمعات المحلية ويؤجج انعدام الثقة المجتمعية. ومن المرجح أن تتواصل أيضاً انتهاكات أحكام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتقال التعسفي والاحتجاز لفترات طويلة، والعنف الجنسي والجسدي، وتجنيد الأطفال و/أو استخدامهم وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها الجماعات المسلحة ضد الأطفال.

١٠ - وستواصل الأزمة الإنسانية الراهنة، ولا سيما انعدام الأمن الغذائي والتشريد ومحدودية فرص الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية، إعاقة جهود البعثة لدعم العودة الآمنة والطوعية والكرامة للمشردين داخليا واللاجئين وإعادة إدماجهم. ومع أنه قد تطلب عودة متقطعة للاجئين والمشردين داخليا سببها الشعور بتحسين الأمن والسلامة في بعض أنحاء البلد، بما فيها جوبا، ريثما تتحقق إنجازات بارزة في تنفيذ أحكام اتفاق السلام المعاد تنشيطه الذي يمنح المشردين داخليا قدراً كافياً من الثقة بأنهم، وبحسن كذلك من إمكانية حصولهم على الخدمات الأساسية، فإنه من المرجح أن يبقى معظمهم في مواقع البعثة المخصصة لحماية المدنيين. وسترتب على هذا الوضع آثار على توزيع موارد البعثة وسلامة أفرادها ومعدات ومنشآتها بسبب تزايد التوترات والأعمال الإجرامية داخل تلك المواقع وإضفاء طابع سياسي عليها.

١١ - ومع أن التقدم المطرد في تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه قد يؤدي إلى تحسن عام في العلاقة بين البعثة والحكومة وأطراف أخرى في النزاع، فمن المرجح أن تظل التحديات، وبخاصة فيما يتعلق بمسائل

حرية تنقل وأمن حفظة السلام والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية، واحترام اتفاق مركز القوات، والمسائل المتعلقة بنشر قوة الحماية الإقليمية. وإذا بقيت القيود المفروضة على عمليات الأمم المتحدة عند المستوى الحالي رغم الجهود التي تبذلها البعثة بالتعاون مع الأطراف واتخاذ موقف قوي من هذه القيود، ستبقى البعثة مقيدة من حيث القدرة على توسيع نطاق أنشطتها المقررة لتشمل أكثر المناطق تضررا. وستواصل العمل بحمة مع الأطراف عبر سبل منها تعزيز المساعي الحميدة للممثل الخاص للأمين العام لجنوب السودان وتنفيذ أنشطة الاتصال والتوعية الاستراتيجية من أجل تعزيز احترام حريتها في التنقل وحرمة موظفي الأمم المتحدة ومبانيها وأصولها.

١٢ - ومراعاة لافتراضات التخطيط المذكورة أعلاه، وتمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٤٠٦ (٢٠١٨)، ستواصل البعثة تعزيز ركائز ولايتها الأربع الأساسية والعمل مع شعب جنوب السودان من أجل المساعدة في تهيئة بيئة آمنة ومستقرة وخلق ظروف أكثر مواتاة لتحقيق السلام الدائم. وستظل البعثة قوية وفطنة واستباقية في تنفيذ ولايتها، وستستهدف الدوافع الرئيسية والشروط الأساسية التي يمكن أن يكون لها أثر إيجابي في المجالات ذات الأولوية بغية تحقيق أقصى أثر من أنشطتها. ويوفر تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق (المتقاعد) كارلوس ألبرتو دوس سانتوس والمستمدة من التقييمات والدروس المستفادة الأخرى بشأن عمليات البعثة الأساس الذي يُركز إليه لتحقيق الالتزامات المقطوعة في إطار مبادرة العمل من أجل حفظ السلام، ولا سيما في النهوض بالحلول السياسية وتعزيز حماية حفظة السلام وتحسين سلامتهم وأمنهم وسلوكهم، وتحقيق أدائهم الفعال.

١٣ - ويعد اتباع نهج متباينة في جميع أنحاء البلد والتحلي بالمرونة في إعادة تخصيص الموارد، والتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، مسائل حاسمة الأهمية للتنفيذ الفعلي لأهداف البعثة المقررة. وفي حين يزداد تصور إمكانية تحقيق السلام وتزداد التوقعات بزيادة الدعم المقدم من البعثة، سيواصل تعزيز الأنشطة البرنامجية لتيسير تحسين إنجاز المهام المنوطة بها لحماية المدنيين وتوطيد المكاسب التي تتحقق أثناء عملية السلام. وستواصل بذل الجهود لتعميم المنظور الجنساني وإدماجه في جميع أنشطة البعثة الهادفة إلى حماية الفئات الضعيفة من السكان وزيادة مشاركة المرأة في تنفيذ اتفاق السلام، تمشيا مع قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وبالتنسيق والتعاون مع الشركاء الآخرين.

حماية المدنيين

١٤ - خلال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، ستواصل البعثة تنفيذ ولايتها بشأن حماية المدنيين انسجاما مع النهج الثلاثي المستويات فيما يتعلق بحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مع التأكيد باستمرار على أن هذه الولاية لا تحل محل المسؤولية الأساسية للحكومة المضيفة التي تقضي بحماية المدنيين لديها.

١٥ - وفيما يتعلق بالمستوى الأول، وهو توفير الحماية عبر الحوار والمشاركة، ستواصل البعثة العمل مع الحكومة، إلى جانب فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء، من أجل تعزيز مسؤولية الدولة عن الحماية. وستظل الأنشطة، بما فيها المساعي الحميدة والعمل السياسي على الصعيدين الوطني ودون الوطني، وتقديم الدعم من أجل وضع وتنفيذ السلطات للأطر والممارسات القانونية بشأن قضايا رئيسية، مثل الإسكان والأرض والملكية، ضرورية لمنع نشوب النزاعات وتسويتها. وستواصل البعثة أيضا التركيز على تعزيز القدرات المحلية على إدارة النزاعات وتقوية التماسك الاجتماعي للمجتمعات المحلية والمصالحة والتعايش السلمي بينها، والعمل عن كثب مع جميع أصحاب المصلحة، بهدف التخفيف من معاناة السكان ومن المخاطر التي تؤثر سلبا في النزاعات على الصعيد الوطني.

١٦ - وفيما يتعلق بالمستوى الثاني، وهو توفير الحماية المادية، ستواصل البعثة العمل، في حدود قدراتها، على حماية المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال والفئات الضعيفة، من أخطار العنف البدني من خلال عمليات نشر استباقية للقوات والشرطة. وسينصب المزيد من التركيز على معالجة مسائل العنف الجنسي والجنساني والعنف القبلي التي ما زالت تشكل تهديدات خطيرة للسكان المدنيين. وفي هذا الصدد، ستُسخّر البعثة آليات الإنذار المبكر لديها لاستباق التهديدات والهجمات ضد المدنيين ومنع حدوثها ومواجهتها. كما ستعزز قدرتها على الوصول إلى المناطق الساخنة عبر الاستخدام الاستراتيجي والمرن للعناصر النظامية. وقد أُعدت في نيسان/أبريل ٢٠١٨ دراسة للقدرات العسكرية والشرطة وفق التوصية المنبثقة عن الاستعراض المستقل الذي أُجري للفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ (S/2018/143، الفقرة ٥٢) ورحب به مجلس الأمن في قراره ٢٤٠٦ (٢٠١٨)، وستنفذ توصيات هذه الدراسة بالشكل الملائم. وستواصل قوة الحماية الإقليمية التي أذن بها مجلس الأمن في القرارين ٢٣٠٤ (٢٠١٦) و ٢٤٠٦ (٢٠١٨) العمل بوصفها جزءاً من قوة البعثة تحت قيادة واحدة يمارسها قائد قوة البعثة.

١٧ - وفيما يتعلق بإدارة مواقع حماية المدنيين، ستواصل البعثة توفير الأمن للمواقع والمناطق المحيطة بها مباشرة. وستعزز أيضاً تعاملها مع المشردين داخليا والمجتمعات المحلية من أجل توطيد التعايش السلمي بين المشردين داخليا والمجتمعات المضيفة. وبالنظر إلى الوجود المطول لمواقع حماية المدنيين، ستكتشف الجهود للحفاظ على الطابع المدني لهذه المواقع ومنع حدوث الجريمة داخلها والتصدي لها. وبالإضافة إلى ذلك، ستستمر الاستجابة السريعة لمنع العنف وكذلك الأنشطة الرامية إلى مساعدة ضحايا انتهاكات الحماية داخل مواقع حماية المدنيين، وذلك بجمع وتسجيل الأدلة على الجرائم الخطيرة، بما فيها العنف الجنسي والعنف الجنساني لأغراض التحقيق والملاحقة القضائية لاحقاً. وستواصل التنسيق الوثيق مع الشركاء في المجال الإنساني لكفالة أن تُسخر مواقع حماية المدنيين حصراً لأغراض الحماية لا لتوفير الفرص للحصول على الخدمات.

١٨ - وفي إطار المستوى الثالث، ستواصل البعثة بذل كل الجهود لتوسيع نطاق الحماية في مناطق خارج مواقع حماية المدنيين بغرض تعزيز السلام والجهود المبذولة لتحقيق الاستقرار في المناطق التي يُحتمل أن تنفذ فيها العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا. وفي ظل الزخم الناشئ عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه وتحسين الشعور العام بالأمن، لوحظت إشارة دالة على زيادة العودة الطوعية للمشردين داخليا، بما في ذلك من مواقع حماية المدنيين، وللاجئين. وستعتمد البعثة كل فرصة ممكنة لتقديم الدعم بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري ومنظمات العمل الإنساني وحقوق الإنسان والإغاثة. وفي هذا الصدد، ستعمل البعثة على تهيئة بيئة مواتية للحماية في مناطق التشرّد وعلى الحوار مع أصحاب المصلحة المعنيين لتحديد استراتيجيات الحماية المشتركة ووضع تحليلات مشتركة لدعم العودة الطوعية. وستنفذ أيضاً مشاريع سريعة الأثر لدعم تطوير البنية التحتية الأساسية والحصول على الخدمات الأساسية. وستواصل تنفيذ عمليات إزالة الألغام لدعم الانتقال الآمن للمشردين داخليا إلى مناطق العودة وإعادة توطينهم فيها. وستتطلع كذلك بأنشطة التوعية بالمسائل المتصلة بالعنف الجنسي والجنساني والأطفال والنزاع المسلح، وستدعم تقديم خدمات محددة الهدف للضحايا الناجيات من العنف الجنسي والجنساني. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً لقرار مجلس الأمن ٢٤٠٦ (٢٠١٨)، ستقدم البعثة المساعدة التقنية والمشورة بشأن القانون الدولي الإنساني والتحقيق والمقاضاة في مسائل العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات،

وفي غيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، من أجل تعزيز ودعم سلطات سيادة القانون الوطنية والمحلية في الاضطلاع بمسؤوليتها عن حماية المدنيين. كما أن هذا الدعم الذي يقدم إلى جهات فاعلة في قطاع العدالة للتحقيق في الجرائم المتصلة بالنزاع والفصل فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً سيسر تسليم من يشتهب في ارتكابهم جرائم داخل مواقع حماية المدنيين إلى السلطات الوطنية.

الرصد والإبلاغ والتحقيق فيما يتعلق بحقوق الإنسان

١٩ - سيظل دعم حماية حقوق الإنسان وتعزيز المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان والدعوة إلى احترام القانون الدولي الإنساني في مقدمة أولويات البعثة خلال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠. وستظل البعثة مثابرة في الدعوة إلى مساءلة جميع أطراف النزاع عبر سبل منها إنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان والإصرار على المسؤولية الرئيسية للحكومة عن حماية حقوق الإنسان. وستنفذ البعثة ولايتها في مجال حقوق الإنسان من خلال بذل المساعي الحميدة، ومواصلة الرصد والتحقيق والإبلاغ عن الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان، وتوفير التدريب في مجال حقوق الإنسان، وتقديم الدعم التقني إلى المؤسسات المعنية بسيادة القانون، مع التركيز بوجه خاص على الانتهاكات الجسيمة والانتهاكات المرتكبة ضد أكثر الفئات ضعفاً، بمن فيهم النساء والأطفال والأشخاص المشردون داخلياً، والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، فضلاً عن خطاب الكراهية والتحريض على العنف.

٢٠ - وسيتضاعف العمل مع المؤسسات المعنية من أجل تعزيز قدرات قطاع العدالة الوطني على التحقيق والملاحقة القضائية في قضايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع والعنف الجنسي والإنساني، فضلاً عن الجرائم المرتكبة ضد حفظة السلام. وستواصل البعثة أيضاً التركيز على تحديد مؤشرات الإنذار المبكر المتعلقة بتفاقم انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالنزاع، وعلى ضمان الاستجابة لها واتخاذ القرار بشأنها في الوقت المناسب لمنع وقوع المزيد من الفظائع. كما يستمر إيلاء أهمية حاسمة للأنشطة الرامية إلى تعزيز جهود المدافعين عن حقوق الإنسان لحماية الذين يعانون من الأعمال الانتقامية بسبب التعبير عن آرائهم بحرية.

٢١ - وستواصل البعثة، من خلال أنشطة الرصد والإبلاغ عن إقامة العدل بشأن طائفة واسعة من المسائل، بما فيها الاحتجاز التعسفي والمطول، وعقوبة الإعدام، والمحتجزون السياسيون، وظروف الاحتجاز والقضاء العسكري، تعزيز الالتزام بالمعايير الدولية وزيادة فرص لجوء الضحايا إلى العدالة والحصول على جبرٍ للأضرار التي لحقت بهم. وستبذل كل هذه الجهود على نطاق المنظومة وبالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري لضمان اتباع نهج شاملة لمعالجة قضايا حقوق الإنسان وتنسيق الجهود المبذولة في إطار المساعي الحميدة، بما في ذلك توجيه الرسائل الموحدة في العمل مع الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول بشأن قضايا حقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٩، من المتوقع أن تبلغ عمليات العدالة الانتقالية مرحلة التنفيذ، وستطلب من البعثة أن تقدم الدعم إلى المؤسسات المزمع إنشاؤها بمقتضى الفصل الخامس من اتفاق السلام المعاد تنشيطه. وستتولى البعثة رصد عمليات العدالة الانتقالية والتدابير التي تتخذها الحكومة، وستدعم السلطة القضائية والمؤسسات الأخرى المعنية بسيادة القانون من خلال أنشطة محددة الأهداف ومخصصة للتوعية وتقديم المساعدة التقنية في امتثال لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان. وستتولى البعثة أيضاً توفير الخبرة التقنية ودعم الإصلاحات القانونية، بما فيها الإصلاحات التي تستهدف الاحتجاز المطول والتعسفي، وتلك الهادفة إلى تحسين الكفاءة في سلسلة مؤسسات العدالة والتنسيق فيما بينها.

٢٢ - ولا يزال مستوى العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وحجم انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الأطفال، من دواعي القلق البالغ. وبناء على ذلك، ستبذل البعثة جهوداً إضافية لمنع أنماط واتجاهات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ورصدها والتحقق منها وتحليلها والإبلاغ عنها، وستعزز تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وستواصل الأنشطة التي تركز على الأطفال، مثل اقتفاء أثر الأسر ولمّ الشمل، وإعادة الإدماج في المجتمعات المحلية بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المعنية بحماية الطفل وبالتعاون مع تكتيف العمل مع المؤسسات الوطنية المعنية بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع والشواغل الجنسانية.

٢٣ - وتقدم البعثة الدعم لأطراف النزاع في إطار تنفيذ خطط العمل والالتزامات التي وقع عليها بشكل منفصل مع الأمم المتحدة كل من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، من أجل وقف ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم، ومن أجل الإفراج عن جميع الأطفال لديهم دون مزيد من التأخير؛ وسيبقى هذا الدعم حاسماً. وستكثف البعثة أيضاً أنشطة الدعوة والدمج والتدريب والتوعية وبناء القدرات من أجل تعزيز الوقاية وتلبية احتياجات الضحايا الناجين على نحو أفضل عبر تحسين آليات الإحالة وإدارة القضايا.

تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية

٢٤ - مع أن الحالة الإنسانية العامة لم تعد تتدهور بسرعة، لا تزال هناك أزمة إنسانية خطيرة في البلد. والآثار التراكمية المترتبة على سنوات النزاع والعنف وتدمير سبل العيش تعني أن أكثر من ٧ ملايين شخص، أو ما يقرب من ثلثي السكان، سيظلون في حاجة ماسة إلى المساعدة الإنسانية والحماية في الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩. ولا يزال هناك نحو مليوني شخص مشردين داخلياً ولا يزال نحو مليوني ونصف شخص يلتمسون اللجوء في بلدان مجاورة. ومن المتوقع أن يسعى عدد متزايد من المشردين داخلياً للعودة إلى ديارهم في عام ٢٠١٩، مع أن الحركة ستظل متقلبة وشديدة التأثير بتصورات السلامة والأمن وبالوصول الآمن إلى الخدمات الأساسية.

٢٥ - ومع أن حدة النزاع ربما تكون قد خفت، فإن العنف وانعدام الأمن مستمران في تقييد الاستجابة الإنسانية في جميع أنحاء البلد، الأمر الذي يؤدي في أحيان كثيرة إلى نشوء احتياجات إنسانية وتضاعفها. وتعرق بانتظام حالات انعدام الأمن وأعمال العنف المرتكبة ضد موظفي المساعدة الإنسانية والأصول الخاصة بهم عملية وصولهم أو ترغم على نقل الموظفين وتعليق العمليات. ويعيش نحو ١,٥ مليون شخص في مناطق تواجه قيوداً شديدة تحول دون الوصول إليهم، إذ يحول وجود الجماعات المسلحة فيها وغيرها من العراقيل دون تنفيذ الأنشطة الإنسانية أو يقيد بها بشدة، كما هو الحال في أجزاء من ولايات الوحدة ومنطقة أعالي النيل الكبرى وبحر الغزال الكبرى.

٢٦ - وخلال الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، ستواصل البعثة التنسيق عن كثب مع المجتمع الإنساني من أجل تمكين وصول موظفي الإغاثة الآمن وبدون معوقات وإيصال المساعدة في الوقت المناسب، من خلال تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية. وستستمر فرقة العمل الإنسانية الاستراتيجية التابعة للبعثة والفريق العامل التنفيذي المتصل بما في معالجة مسائل ذات اهتمام مشترك، مثل تقديم المساعدة الإنسانية داخل مواقع حماية المدنيين وخارجها وتوفير الحلول الدائمة للسكان المشردين. وستواصل البعثة

إيجاد الفرص لتعزيز التخطيط والتحليل المشتركين مع الشركاء في المجال الإنساني من أجل ضمان تحقيق أكثر عمليات نشر القوات الثابتة والمتنقلة استراتيجية وفعالية في المناطق التي تكون فيها المساعدات الإنسانية أكثر إلحاحاً وتقترن بانعدام الأمن والقيود المفروضة على دخولها. وستواصل البعثة، عند الاقتضاء، وفي حدود قدراتها، توفير الحماية العسكرية المباشرة للعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، والأصول، والمطارات، والمخازن، وستواصل تسيير دوريات قبل عمليات التوزيع وبعدها. وستظل الأنشطة الخاصة بالإجراءات المتعلقة بالألغام ضرورية لضمان مسح وتطهير الطرق ومهبط الطائرات والمواقع ذات الأولوية للإيصال الآمن للمعونة ولأمن السكان المدنيين الذين يحصلون على المساعدة والخدمات.

دعم تنفيذ اتفاق السلام وعملية السلام

٢٧ - أشار مجلس الأمن، في قراره ٢٤٠٦ (٢٠١٨)، إلى اعترافه أن يبقى مهام البعثة وتشكيلها قيد الاستعراض الفعلي، استناداً إلى النتائج التي يمكن أن يتوصل إليها منتدى التنشيط الرفيع المستوى. وفي هذا الصدد، من المتوقع أن يستعرض المجلس ولاية البعثة ويجدها في آذار/مارس ٢٠١٩، آخذاً في اعتباره التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه وإمكانية تقديم الدعم المطلوب من البعثة. وسيتم أثناء الفترة السابقة للمرحلة الانتقالية، والتي تمتد لفترة أقصاها ثمانية أشهر لغاية أيار/مايو ٢٠١٩، تحديد المزيد من الدعم الملموس المطلوب من البعثة أن تقدمه في الفترة الانتقالية. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان التقدم بطيئاً ولم تحقق المحادثات تقدماً يذكر بشأن أهم المسائل الخلافية، مثل الترتيبات الأمنية خلال الفترة الانتقالية. ومع ذلك، يُنظم عدد من احتفالات السلام المحلية وتُعقد الحوارات لبناء الثقة بين الحكومة وزعماء المعارضة وقادتها، مما يعزز آفاق السلام، الذي يحتاج إلى توطيد عبر سبل منها الدعم المقدم من البعثة. ومع أن القتال بين الأطراف الموقعة على اتفاق السلام المعاد تنشيطه قد تراجع أيضاً بشكل ملحوظ، فإن الاشتباكات المتفرقة بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة التي ما زالت خارج نطاق اتفاق السلام المعاد تنشيطه تظل موضع قلق.

٢٨ - ولا يزال الدعم المقدم من البعثة لتنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه وعملية السلام ينصب على إرساء الأساس اللازم للتنفيذ المطرد لبنوده؛ وتعزيز وتأييد المبادرات الإقليمية والدولية لتقديم الدعم؛ والدفع قدماً بجهود المصالحة المحلية والوطنية؛ ودعم المؤسسات الانتقالية التي تتبنى الحكم الرشيد، والمساواة بين الجنسين، وتعزيز الرقابة والمساءلة والمشاركة الشاملة لجميع السودانيين الجنوبيين في عملية السلام، بما في ذلك الأقليات والنساء والفئات الضعيفة الأخرى، بالإضافة إلى الإصلاحات المؤسسية الأخرى المتوخاة في الاتفاق المعاد تنشيطه، مثل عملية مراجعة الدستور.

٢٩ - وستستمر البعثة في تشجيع الحوار والمصالحة والجهود الرامية إلى النهوض بتنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه. وفي الاجتماعات المنتظمة مع كبار المسؤولين في الحكومة والمعارضة، سيواصل الممثل الخاص الدعوة إلى تحقيق تسوية سياسية شاملة وذات مصداقية للنزاع وإلى التزام جميع الأطراف بوقف إطلاق النار. وستعزز البعثة وجودها في جميع أنحاء البلد عن طريق الربط بين العمل على الصعيد دون الوطني في المكاتب الميدانية والجهات الفاعلة المحلية والمسامي الحميدة على الصعيد الوطني من أجل تعزيز افتتاح الحيز السياسي وضمان الدخول في حوار سياسي فعال ومستدام وشامل للجميع ومواصلة المشاركة في العمليات السياسية. وستبقي البعثة على دورها كجهة منظمة لاجتماعات الشركاء الدوليين لجنة التقييم والرصد المشتركة المعاد تشكيلها ومجموعة "أصدقاء جنوب السودان" من أجل تيسير اتساق

الدعم الدولي وتنسيقه والدعوة إلى التنفيذ الكامل لبنود اتفاق السلام. وستشمل مهامها تيسير تبادل الرسائل المشتركة وتوفير الدعم المنسق للدور الذي تضطلع به اللجنة المعاد تشكيلها في رصد التقدم في عملية السلام بالتنسيق الوثيق مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والاتحاد الأفريقي، والمبعوث الخاص للأمين العام للقرن الأفريقي والممثل الخاص للأمين العام لدى الاتحاد الأفريقي.

٣٠ - وسيُسترشد في تقديم الدعم إلى المؤسسات الانتقالية المعنية بالتقييمات الدورية وإعادة النظر بانتظام في قواعد التعامل القائمة على المعايير المشار إليها في الفقرات من ٢٧ إلى ٢٩ أعلاه وفي سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان. وسيواصل تقديم الدعم اللوجستي وتوفير الحماية العسكرية لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية لتمكينها من الاضطلاع بولايتها، بما في ذلك رصد الانتهاكات والإبلاغ عنها وتحديد الأطراف المسؤولة عن ارتكابها. وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل الحفاظ على الزخم اللازم لضمان تنفيذ عملية قائمة على المشاركة والمصادقية، ستواصل البعثة تعاونها على نطاق واسع مع السلطات الوطنية وسلطات الولايات والسلطات المحلية ومنظمات المجتمع المدني والفئات المجتمعية في سائر أنحاء جنوب السودان من أجل التوعية بعملية السلام ودور البعثة.

الدعم

٣١ - خلال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، ستواصل البعثة توفير الموارد وتحسين فعاليتها وكفاءتها من خلال زيادة توحيد تقديم الخدمات وتحسين إدارة سلسلة الإمداد من أجل دعم أولويات البعثة بصورة أفضل. وستعمل أيضاً على تنفيذ وحدة نظام أوموجا للتخطيط الاستراتيجي وصياغة الميزانيات وإدارة الأداء، بما في ذلك الخاصيات الوظيفية للإدارة الاستراتيجية وصياغة الميزانية، التي من شأنها أن تساعد على تحسين عمليات وضع الميزانية وإدارة الأداء والإبلاغ.

٣٢ - وستواصل البعثة عملية نشر الأفراد بغرض بلوغ الحد الأقصى لعدد الأفراد العسكريين وهو ١٧ ٠٠٠ ولعدد أفراد الشرطة وهو ٢ ١٠١ (بمن فيهم موظفو شؤون السجناء) وفقاً لما أذن به مجلس الأمن. وقد تسارعت وتيرة نشر الأفراد النظاميين منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ لتسجل بذلك زيادة بأكثر من ١ ٨٠٠ من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة خلال فترة الاثني عشر شهراً المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ومراعاة للنشر الحالي والمتوقع للأفراد النظاميين، يعكس الاقتراح الحالي للفترة ٢٠٢٠/٢٠٢٠ زيادة في الاحتياجات، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

٣٣ - وفي حين أن العنصر العسكري وعنصر الشرطة استمرا في التوسع، أجرت البعثة استعراضاً دقيقاً لملاك موظفيها في العنصر المدني بهدف تحقيق النواتج المرجوة وتقديم الخدمات. ويتمثل عمل هام يؤثر على دعم البعثة في الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠ في استعراض قسم الخدمات العامة في النصف الثاني من الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. فقد ركز هذا الاستعراض على زيادة اللامركزية وتقريب المساءلة إلى مجالات الخدمة الوظيفية المعنية، مما يؤدي إلى حل هذا القسم. وفي ضوء هذا الاستعراض واستعراضات أخرى، تقترح البعثة إعادة تنظيم بعض مهام دعم البعثة من خلال نقل الوظائف وإعادة انتدابها وإعادة تصنيفها وتحويلها وإلغائها. وستؤدي هذه التغييرات، عند تنفيذها، إلى زيادة تعزيز الفعالية وتحسين الكفاءة ومعالجة التغييرات في توزيع عبء العمل الناتج عن مهام دعم البعثة فيما بين مختلف الأقسام. وقد أدى هذا الاستعراض الشامل لمهام الدعم إلى ضرورة إنشاء خمس وظائف مؤقتة إضافية لمطوعي الأمم المتحدة في القسم الهندسي. وبالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى أن وتيرة التوظيف السريعة قد خفضت عدد

الوظائف الشاغرة، مما يزيد بدوره عدد الموظفين الموجودين في الخدمة فعلاً، وبالنظر إلى عوامل أخرى مبينة في الاحتياجات من الموارد المالية، تعكس أيضاً الموارد المطلوبة للموظفين المدنيين زيادة في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩.

٣٤ - وفي فترتي الميزانيتين السابقتين، أعطت البعثة الأولوية لمشاريعها المتكررة للصيانة وعلى الاحتياجات التشغيلية ذات الصلة لتقلل بذلك إلى أدنى حد من استبدال المعدات دون الالتزام بأية مشاريع كبرى للصيانة والتشييد. وقد بلغت البعثة الآن مرحلة تكتسي فيها معالجة تشييد المرافق والهياكل الأساسية الرئيسية أهمية حاسمة. ومن الضروري في الوقت الراهن القيام تدريجياً باستبدال معدات رئيسية مثل المرافق الجاهزة، والمولدات، ومحطات معالجة المياه ومياه الصرف الصحي، والمركبات ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وذلك من أجل استيعاب خدمات دعم الحياة وتوفيرها للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين. وقد أجرت البعثة استعراضاً شاملاً لاحتياجاتها التشغيلية مع إيلاء الاعتبار الواجب للتقشف في الميزانية، ولأولوياتها، وفعاليتها وكفاءتها التشغيلية، وللمبادرات الهامة لولاية البعثة والمتخذة على نطاق الأمم المتحدة. وتدرج الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ تلك الاعتبارات.

٣٥ - وتشمل الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ المشاريع الخمسة التالية التي تبلغ تكلفتها التقديرية مليون دولار أو أكثر، وهي: (أ) مشروع استبدال وحدات الاغتسال المخصصة للأفراد النظاميين الذي يشكل المرحلة الأولى لمشروع متعدد السنوات (بقيمة ٢,٤ مليون دولار)؛ (ب) مشروع استبدال محطات متعددة لتوليد الطاقة الكهربائية بمحطة كهربائية واحدة معززة في دار الأمم المتحدة ومجمع البعثة في تومبوق، الذي دخل في السنة الأولى من مشروع متعدد السنوات (بقيمة ١,٨ مليون دولار)؛ (ج) مشروع مواصلة أعمال التشييد المتعدد السنوات لخط أنابيب مياه دار الأمم المتحدة (١,٧ مليون دولار)؛ (د) مشروع تشييد ساحة لخدمات الطائرات ترابض فيها وتحمل بالشحن طائرات عمودية من طراز Mi-26 مهمتها إيصال الاحتياجات والإمدادات اللوجستية إلى مواقع أخرى تابعة للبعثة (١,٥ مليون دولار)؛ (هـ) مشروع استبدال المطابخ في المعسكرات المخصصة للأفراد النظاميين كي تمثل لمعايير السلامة من الحرائق، في إطار مشروع متعدد السنوات (١,٣ مليون دولار).

٣٦ - وفي إطار مبادراتها البيئية، تعتزم البعثة مواصلة تنفيذ المشاريع للحد من بصمتها البيئية، بما في ذلك المشاريع التالية: (أ) تشييد محطة معززة لتوليد الطاقة الكهربائية في دار الأمم المتحدة والمجمع الموجود في تومبوق؛ (ب) اقتناء محطة ترميد مزدوجة الغرف عالية التحمل يتم فيها التحكم بالهواء، ومحطات ترميد محمولة للتخلص من النفايات الطبية، وآلة لتمييز الزجاجات البلاستيكية والعبوات، وكسارات لمصايح الإضاءة، وسائل قابلة للتدوير، وآلات تحويل النفايات وخلاطات ورقية لإعادة تدوير النفايات الورقية ومحطات لمعالجة المياه والمياه المستعملة، ومجموعات لاختبار نوعية الهواء والمواد الهيدروكربونية؛ (ج) إنشاء ساحات التخزين السليم للمواد الخطرة التي لا يمكن أن تصل إليها الحيوانات في بانتيو وملكال؛ (د) تشييد منصات إسمنتية مراعية للبيئة للمولدات ومواقع تخزين الوقود لمنع تسرب النفط وانسكابه؛ (هـ) غرس ١٠ ٠٠٠ شجرة محلية؛ (و) تعزيز المهارات لدى الموظفين من أجل تنفيذ نظام الإدارة البيئية القائم على تطبيق معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ١٤٠٠١: ٢٠١٥ (ISO 14001:2015)، وهو المعيار الدولي الذي يحدد متطلبات النظم التي يمكن للمنظمات أن تلبّيها لتعزيز أدائها البيئي.

جيم - التعاون بين البعثات العاملة في المنطقة

٣٧ - ستواصل البعثة العمل على نحو وثيق مع الهيئة الدولية الحكومية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي والأوساط الدبلوماسية لدعم التنفيذ الشامل والتشاركي لاتفاق السلام المعاد تنشيطه. وسيطلب مد الجسور بين إعلانات الالتزامات الصادرة عن أطراف النزاع والتحقيق الملموس للنتائج وفقاً للجدول الزمنية في مصفوفة التنفيذ مشاركة منتظمة من الشركاء الإقليميين والدوليين بسبل منها الرقابة والدعوة ومشورة الخبراء، حيثما أمكن. وستواصل البعثة التنسيق عن كثب مع مكتب المبعوث الخاص للقرن الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي الذي يقع مقره في أديس أبابا، من أجل كفالة اتساق النهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

٣٨ - وستواصل البعثة التعاون مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي دعماً للتنفيذ الكامل للآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها من خلال دعم اللوجستيات والأمن والعمليات والاتصالات.

٣٩ - وسيواصل مركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، بأوغندا، تقديم الخدمات إلى البعثات المستفيدة من خدماته، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وذلك في مجالات إلحاق الموظفين بالعمل وإنهاء خدمتهم، والمزايا والمرتبات، وتسديد المدفوعات للبائعين، والاستحقاقات والسفر في مهام رسمية، وتجهيز المطالبات (كمنح التعليم وسداد تكاليف السفر المتصل بالبعثة) وخدمات أمانة الصندوق، وخدمات التدريب والمؤتمرات، والنقل ومراقبة الحركة.

٤٠ - وستواصل البعثة الاستعانة بالمكتب الإقليمي للمشتريات في عنيتي من أجل تبسيط خدمات المشتريات في منطقتي وسط أفريقيا وشرق أفريقيا عن طريق التخطيط المشترك لعمليات الشراء على الصعيد الإقليمي، ووضع استراتيجية الشراء الإقليمية، وإدارة شؤون البائعين الإقليميين، وتوحيد الاحتياجات المتصلة بالعقود الإطارية الإقليمية. وتحقيقاً لهذا الغرض، ستظل ثماني وظائف (وظيفة برتبة ف-٣ ووظيفتان من فئة الخدمة الميدانية و ٣ وظائف لموظفين وطنيين من الفئة الفنية ووظيفتان وطنيتان من فئة الخدمات العامة) موجودة في المكتب الإقليمي للمشتريات، تحت إدارة شعبة المشتريات في الأمانة العامة، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٧٣.

دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري والبعثات المتكاملة

٤١ - سيرشد إطار الأمم المتحدة للتعاون للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١ أنشطة الفريق القطري للأمم المتحدة في جنوب السودان لتحقيق النواتج في أربعة مجالات ذات أولوية: (أ) بناء السلام وتعزيز الحوكمة؛ (ب) تحسين الأمن الغذائي وإنعاش الاقتصادات المحلية؛ (ج) تعزيز الخدمات الاجتماعية؛ (د) تمكين النساء والشباب. وشاركت البعثة في وضع الإطار، وستواصل العمل مع الفريق القطري في رصد التقدم المحرز في المجالات ذات الأولوية. وبذلك، ستكفل البعثة مواءمة وتكامل أهدافها وخططها الاستراتيجية مع الأهداف والخطط الاستراتيجية للفريق القطري والاستراتيجية الإنمائية الوطنية. وستواصل التعاون على المستوى التشغيلي مع الشركاء في المجالين الإنمائي والإنساني أيضاً من خلال البرمجة المشتركة في المجالات ذات الأولوية. وتشمل هذه المجالات ذات الأولوية حماية المدنيين، ولا سيما حماية النساء والأطفال؛ وتقديم الدعم لعودة المشردين الآمنة والطوعية والكرامة؛ وتعزيز مشاركة النساء والمساواة بين الجنسين؛ ودعم تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه؛ وتوفير الدعم للحوار الوطني. وسيواصل نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية/الممثل المقيم) تيسير التنسيق بين البعثة وفريق الأمم

المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والشركاء الآخرين من أجل تعزيز التعاون والتكامل بين الأنشطة في أنحاء البلد.

هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج

٤٢ - سعياً لتيسير عرض التغييرات المقترحة في الموارد البشرية، حددت ست فئات من الإجراءات الممكن اتخاذها فيما يتعلق بملاك الموظفين. وترد في الفرع ألف من المرفق الأول لهذا التقرير تعاريف المصطلحات المتعلقة بالفئات الست.

التوجيه التنفيذي والإدارة

٤٣ - يتولى مكتب الممثل الخاص للأمين العام توجيه البعثة وإدارتها بوجه عام. ويرد في الجدول ١ ملاك الموظفين المقترح.

الجدول ١

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون	المجموع	الموظفون الدوليون						و أ ع م	المجموع
			الفرعي	الميدانية	ف-٣	ف-٥	مد-٢	ع		
					ف-٢	ف-٤	مد-١			
مكتب الممثل الخاص للأمين العام										
										الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩
١٠	-	٣	٧	٢	٢	٢	-	١	-	١٠
										الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠
١٠	-	٣	٧	٢	٢	٢	-	١	-	١٠
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير										
المستشارون الخاصون										
										الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩
٦	١	٢	٣	٢	-	١	-	-	-	٦
										الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠
٦	١	٢	٣	٢	-	١	-	-	-	٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير										
مكتب رئيس الأركان										
										الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩
١٣	١	٤	٨	٣	٢	٢	١	-	-	١٣
										الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠
١٣	١	٤	٨	٣	٢	٢	١	-	-	١٣
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير										
وحدة حماية المدنيين										
										الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩
٦	١	-	٥	-	١	٤	-	-	-	٦
										الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠
٦	١	-	٥	-	١	٤	-	-	-	٦
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير										
مكتب الدعم الميداني										
										الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩
٥	١	١	٣	١	١	١	-	-	-	٥
										الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠
٥	١	١	٣	١	١	١	-	-	-	٥

الموظفون الدوليون									
و أ ع - أ ع م	مد-٢ - مد-١	ف-٥ - ف-٤	ف-٣ - ف-٢	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	الأمم المتحدة	متطوعو	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير									
وحدة التخطيط الاستراتيجي									
-	-	٢	١	-	٣	-	١	٤	٤
-	-	٢	١	-	٣	-	١	٤	٤
صافي التغير									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة الممارسات الفضلى									
-	-	-	١	-	١	١	-	٢	٢
-	-	-	١	-	١	١	-	٢	٢
صافي التغير									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة الشؤون القانونية									
-	-	٣	٢	١	٦	٥	٢	١٣	١٣
-	-	٣	٢	١	٦	٤	٢	١٢	١٢
-	-	-	-	-	-	(١)	-	(١)	(١)
صافي التغير									
فريق السلوك والانضباط									
-	١	٣	١	٢	٧	٣	٢	١٢	١٢
-	١	٤	١	٢	٨	٣	٢	١٣	١٣
-	-	١	-	-	١	-	-	١	١
صافي التغير									
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (للشؤون السياسية)									
١	-	١	٢	٢	٦	٣	-	٩	٩
١	-	١	٢	٢	٦	٣	-	٩	٩
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير									
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام									
(المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية/الممثل المقيم)									
١	-	٢	٢	٢	٧	٢	-	٩	٩
١	-	٢	٢	٢	٧	٢	-	٩	٩
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير									
المجموع									
٣	٢	٢١	١٥	١٥	٥٦	٢٤	٩	٨٩	٨٩
٣	٢	٢٢	١٥	١٥	٥٧	٢٣	٩	٨٩	٨٩
-	-	١	-	-	١	(١)	-	-	-
صافي التغير									

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: زيادة وظيفة واحدة

الموظفون الوطنيون: نقصان وظيفة واحدة

٤٤ - يرد في الجدول ٢ موجز للتغييرات المقترح إدخالها على ملاك الموظفين في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة في البعثة.

الجدول ٢

التغييرات في ملاك الموظفين: التوجيه التنفيذي والإدارة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	الوظائف الثابتة والمؤقتة	
		العدد	التفاصيل
وحدة الشؤون القانونية	إعادة انتداب	(١)	موظف فني وطني إلى مركز التحليل المشترك للبعثة، العنصر ١
فريق السلوك والانضباط	إعادة تصنيف	١	ف-٣ أعيد تصنيفها من رتبة ف-٢
	إعادة تصنيف	(١)	ف-٢ أعيد تصنيفها إلى رتبة ف-٣
	إنشاء	١	ف-٥
المجموع		-	

وحدة الشؤون القانونية

الموظفون الوطنيون: نقصان وظيفة واحدة

٤٥ - يقترح الأمين العام إعادة انتداب وظيفة واحدة لموظف قانوني معاون (موظف فني وطني) لتصبح وظيفة محلل معلومات معاون في مركز التحليل المشترك للبعثة. وتهدف إعادة الانتداب هذه إلى تعزيز القدرة العامة للمركز من أجل دعم القيادة العليا للبعثة بالإنذار المبكر والتحليل التنبؤي. وسيؤدي الموظفون المتبقون في وحدة الشؤون القانونية المهام المرتبطة بالوظيفة.

فريق السلوك والانضباط

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة

٤٦ - يتولى فريق السلوك والانضباط مسؤولية التأكد من أن الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك، بما يشمل الاستغلال والاعتداء الجنسيين، يجري تلقيها ومعالجتها على النحو الواجب، وأنها تُسجَّل وتتابع لكفالة اتخاذ الإجراءات الملائمة في الوقت المناسب. ويقوم الفريق أيضاً بتحديد اتجاهات وأنماط الحالات وصياغة الدروس المستفادة، وكذلك أفضل الممارسات المتعلقة بمسائل السلوك والانضباط. وإضافة إلى ذلك، يسهم الفريق في وضع السياسة ذات الصلة وتنفيذ الإجراءات الوقائية ومبادرات إذكاء الوعي من خلال التدريب. وفي ضوء الاستراتيجية الشاملة الرامية إلى التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين والأمر الإداري بشأن السلوك غير المرضي والتحقيقات والعملية التأديبية (ST/AI/2017/1) اللذين يقضيان بأنه يجب على المسؤولين اتخاذ الإجراءات من دون تأخير لا مبرر له، يؤدي فريق السلوك والانضباط دوراً حاسماً في عمليات البعثة.

٤٧ - وفي هذا الصدد، تقترح إعادة تصنيف وظيفة واحدة لموظف معاون لشؤون السلوك والانضباط (ف-٢) إلى وظيفة موظف لشؤون السلوك والانضباط (ف-٣). وتتولى وحدة إدارة القضايا داخل فريق السلوك والانضباط مسؤولية تلقي وتقييم الادعاءات وإخطار هيئات التحقيق المناسبة بالقضايا وإحالتها إليها على النحو الواجب والتوصية باتخاذ الإجراءات المناسبة. وبالنظر إلى حساسية وخطورة الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك، يجب أن يتمتع شاغل الوظيفة بالخبرة والتجربة المعززين لكي يتمكن من تحسين نوعية الاستجابة لدى البعثة. ومن المطلوب أيضاً من شاغل الوظيفة أن يسدي المشورة وأن يقدم توصيات بشأن مسارات العمل لمعالجة قضايا سوء السلوك التي تخضع للاستعراض من قبل نظام إقامة العدل والاستئناف أمامه.

٤٨ - وتقترح البعثة إنشاء وظيفة مدافع عن حقوق الضحايا في الميدان (ف-٥). فحتى الآن، يؤدي مدير دعم البعثة مهام الدفاع عن حقوق الضحايا على أساس كل حالة على حدة. وقد تعهد الأمين العام في تقريره بشأن "التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين: نهج جديد" (A/71/818 و A/71/818/Corr.1) بأن تضع الأمم المتحدة حقوق الضحايا وكرامتهم في صدارة جهودها لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما. وأشار الأمين العام، في سياق استراتيجيته الرامية إلى تحسين النهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، إلى أنه سيعين مدافعين عن حقوق الضحايا، على أساس مدافع واحد في كل عملية من عمليات حفظ السلام الأربع التي أبلغ فيها عن أكبر عدد من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، للدفاع عن حقوق الضحايا على المستوى الميداني، وتقديم الدعم على المستوى الاستراتيجي لولاية المدافع عن حقوق الضحايا الذي يعمل في المقر. وسيكون المدافع عن حقوق الضحايا في الميدان بمثابة نقطة الاتصال الرئيسية لجميع الضحايا وأسرهم. وسيقوم شاغل الوظيفة بتنفيذ الرؤية الاستراتيجية للأمين العام في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، من أجل ضمان احترام حقوق الضحايا، وسيستفيد من الولايات والمسؤوليات القائمة التي تضطلع بها جهات فاعلة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة تعمل مع الضحايا وأسرهم، بما في ذلك الجهات التي تتحمل مسؤولية تقديم المساعدة والدعم إلى ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وسيتولى شاغل الوظيفة إعداد سياسات وإجراءات وبرامج للحفاظ على الاتصال المباشر والمنتظم مع الضحايا ومساعدتهم في تحقيق اللجوء الفعال إلى الإجراءات القضائية والإدارية وتلقي معلومات منتظمة عن وضع قضاياهم، بالاعتماد على الخبرة المتوفرة في البعثات وأفرقة الأمم المتحدة القطرية.

العنصر ١: حماية المدنيين

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

١-١ تعزيز حماية المدنيين من خلال المشاركة السياسية ١-١-١ زيادة عدد المبادرات التي تتخذها الحكومة الوطنية وحكومات الولايات والمحليات والجهات من غير الدول لحماية المدنيين (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠٢٥؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢٠٢٥؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٢٠٢٥)

١-٢ العمل مع السلطات الوطنية وسلطات الولايات والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني لمعالجة المسائل المتعلقة بحماية المدنيين (٢٠١٧/٢٠١٨: ٧٤٤ اجتماعاً؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٧٥٠ اجتماعاً؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٧٥٠ اجتماعاً)

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدعم جهود حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية على الصعيد الوطني من أجل تولي مسؤوليتها عن حماية المدنيين وتنفيذها
- إذكاء الوعي بولاية البعثة وتنفيذ أنشطة لحماية المدنيين وكفالة العودة الآمنة والطوعية للأشخاص المشردين داخلياً عن طريق تنظيم ٦ اجتماعات تشاورية مع ممثلي الجمعية التشريعية الانتقالية الوطنية، بمن فيهم الرئيس، ونواب الرئيس، وقادة الأحزاب السياسية، وأعضاء اللجان المتخصصة على الصعيد الوطني، ومن خلال تنظيم ٦٠٠ اجتماع مع سلطات الولايات والمحليات وقوات الأمن والجهات من غير الدول والقادة الرئيسيين في المجتمع المحلي وقادة الرأي، بمن فيهم النساء والشباب، بما في ذلك في مناطق العودة
- توفير الدعم لوضع استراتيجيات على مستوى المجتمعات المحلية تتعلق بإدارة النزاع والمصالحة والتماسك الاجتماعي بغية حماية المدنيين من خلال عقد ٢٢ اجتماعاً مع السلطات على مستوى الولايات والمجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية، وكذلك مع المفسدين المحتملين
- تيسير إيجاد حلول سلمية للتوترات والنزاعات من خلال عقد اجتماعات شهرية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية والأحزاب السياسية وأعضاء البرلمان ومكاتب الرئيس ونواب الرئيس، والوزارات المعنية والتجمع النسائي البرلماني والعناصر المعنية في المعارضة
- تعزيز فسخ المجال السياسي اللازم للدخول في حوار سياسي فعال والمشاركة الكاملة والشاملة للجميع في المبادرات السياسية الوطنية والإقليمية، والتشجيع على ذلك، من خلال عقد ٦ اجتماعات مع الجهات الوطنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك قادة الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والجماعات الدينية والجماعات النسائية
- تقديم الدعم لتعزيز حيز الحوار بين الحكومة ومختلف شرائح المجتمع، بالتعاون مع الشركاء، من أجل مساعدة الأطراف على معالجة المسائل المثيرة للقلق بفعالية، ووضع مبادرات مشتركة لحماية المدنيين من خلال عقد ٢٠ اجتماعاً لأغراض الدعوة
- تنظيم ٢٠ منتدى نسائياً على الصعيد الوطني بشأن السلام ومنتدى نسائي واحد على الصعيد الوطني بشأن السلام بمشاركة نساء من منظمات المجتمع المدني لإحياء المناسبة العالمية "الأيام المفتوحة من أجل المرأة والسلام والأمن"
- تيسير حلقة عمل عن مشاركة المرأة في صنع القرارات العامة وفي عمليات السلام وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من أجل استهداف الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة وقادة الرأي في الجمعية التشريعية الوطنية والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني
- تنظيم حلقتي عمل تشاوريتين على الصعيد الوطني مع السلطات الحكومية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني لرصد التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية البعثة لمنع العنف الجنسي والجسدي، ولا سيما فيما يتعلق بتهيئة بيئة آمنة للنساء والفتيات، وتنفيذ المبادرات الرامية إلى التخفيف من مخاطر العنف الجنسي والجسدي، وزيادة مبادرات كسب الرزق للنساء، ومعالجة القيم والمعايير الجنسانية
- تقديم الدعم وإسداء المشورة التقنية إلى قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان ومؤسسات وطنية أخرى لتنفيذ خطة العمل الوطنية المشتركة بين القطاعات (خطة التنفيذ) الواردة في البيان المشترك بين الأمم المتحدة وحكومة جنوب السودان الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات

- تقديم الدعم لعمليات التحقق والتفتيش في ثكنات ومنشآت قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة في جميع أنحاء البلد من أجل تحديد هوية الأطفال الذين سيسرحون من القوات وسيفرج عنهم، والتعاون مع المؤسسات الوطنية المعنية بشأن المسائل المتعلقة بحماية الطفل وفقاً لاتفاق السلام، بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والإقليمية في برامج التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج
- تقديم الدعم إلى قوات الأمن الحكومية وأطراف أخرى في النزاع من أجل وضع خطة عمل بشأن تعزيز حماية الأطفال ومنع الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها القوات المسلحة والجماعات المسلحة والمساءلة عنها
- وضع وتنفيذ حملة إعلامية متواصلة على نطاق البلد للتوعية برؤية البعثة وولايتها وأهدافها وأنشطتها في مجال حماية المدنيين من خلال: (أ) إنتاج تحقيقات صحفية متعددة الوسائط، منها ما يروج لأنشطة أفراد البعثة النظاميين لتوزيعها في مقر الأمم المتحدة وعلى المنصات الرقمية التابعة للبعثة وكذلك على وسائط الإعلام الخارجية، بما في ذلك ٤٠ تقريراً إخبارياً سمعياً - بصرياً، و ٨٠ مقالاً رقمياً إخبارياً وتحقيقياً و ١٠ ألبومات صور؛ (ب) وضع تصور مفاهيمي لـ ٦٠ حدثاً أو نشاطاً، بما يشمل العروض، وإقامتها للترويج لولاية البعثة في صفوف المتفرجين في جميع أنحاء جنوب السودان، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني مثل الجماعات الشبابية والنسائية والمنظمات الدينية؛ (ج) تنظيم لقاءات صحفية وإعداد مواد إذاعية عن مبادرات الشركاء في السلام وبث ١٢ برنامجاً إذاعياً عبر راديو مرايا، إضافة إلى التغطية عبر وسائل التواصل الرقمية تشجيعاً على تعزيز ودعم بيئة أكثر أماناً لعودة الأشخاص المشردين الطوعية وإعادة إدماجهم طوعاً

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ٢-١ تحسين حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني، بغض النظر عن مصدر العنف، مع توفير حماية خاصة للنساء والأطفال
- ١-٢-١ خفض عدد الإصابات في صفوف المدنيين والحوادث والتهديدات البدنية التي يتعرض لها المدنيون في قواعد البعثة وما حولها وفي مناطق تجمع الأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين وما حولها (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠١٨/٢٠١٩؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٤٠٠٠؛ ٢٠٢٠/٢٠٢١: ٣٥٠٠)
- ٢-٢-١ عدد الآليات الهادفة إلى دعم حماية النساء والأطفال والشباب من العنف المرتبط بالنزاعات والعنف الجنساني (٢٠١٧/٢٠١٨: صفر؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢؛ ٢٠٢٠/٢٠٢١: ٣)
- ٣-٢-١ مسح وتطهير المناطق الخطرة الملوثة بالألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة في قواعد البعثة وما حولها والمناطق التي قد تشكل فيها هذه الألغام والذخائر خطراً على المدنيين وما حولها (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠١٨/٢٠١٩؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٥٠٠؛ ٢٠٢٠/٢٠٢١: ٤٢٥)

النواتج

- الحفاظ على آليات فعالة للإنذار المبكر والتحليل والاستجابة تشارك فيها جميع العناصر المعنية في البعثة
- تقديم الدعم لتحديد المخاطر والتهديدات من أجل تحسين الإنذار المبكر والإمام بالحالة لحماية السكان المدنيين، مع تركيز خاص على النساء والأطفال، من خلال إيفاد ١٥٠ بعثة ميدانية مشتركة تابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، بالتعاون مع الشركاء الوطنيين الدوليين حيثما كان ذلك مناسباً، إلى المناطق المتضررة من النزاع ومواقع العودة

- تقديم الدعم إلى المدنيين الذين يعيشون في مناطق معرضة للنزاع أو مناطق العودة وكذلك مجتمعات النازحين في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة ومراكز التجميع الأخرى من أجل تسوية المنازعات القبلية من خلال إقامة ١٠ حلقات عمل تركز بوجه خاص على مشاركة النساء والشباب في الحوار من أجل السلام
- ١٠٣٦ ٥١٢ يوماً من أيام عمل دوريات الجنود المتنقلة من أجل توفير الحماية للمدنيين في المناطق المثيرة للقلق من خلال ردع جميع أشكال العنف، وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية، والعودة الآمنة والطوعية للمشردين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم، وحماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين وحماية الممتلكات في كامل منطقة البعثة، وتأمين نقاط التفتيش الثابتة والمتنقلة، وتنفيذ عمليات انتشار تكتيكي (٤٨ جندياً في كل دورة، و ٥٩ سرية لمدة ٣٦٦ يوماً)
- ١٣٠٠ ساعة من ساعات عمل الدوريات الجوية من أجل دعم الاستطلاع الجوي وعمليات تقييم البيئة الأمنية لأغراض حماية المدنيين، وتهيئة الظروف الملائمة لإيصال المساعدة الإنسانية ومساعدة الجهات الفاعلة في مجال التنمية، وحماية موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين وحماية الممتلكات في كامل منطقة البعثة (٥ ساعات يومياً، ٥ أيام في الأسبوع لمدة ٥٢ أسبوعاً)
- ٦٢٤٠ يوماً من أيام عمل دوريات الجنود المتنقلة ينفذها ضباط الاتصال العسكري العاملون ضمن أفرقة متكاملة (ضابطا اتصال عسكري يسيّران دوريات على مدى ٥ أيام في الأسبوع لمدة ٥٢ أسبوعاً انطلاقاً من ١٠ مكاتب ميدانية وموقعين من مواقع أفرقة المكاتب الميدانية) لردع جميع أشكال العنف ضد المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، والعمل مع السكان المحليين والسلطات المحلية والدوائر النظامية وجمع المعلومات لأغراض الإنذار المبكر بشأن التدخلات المتعلقة بحماية المدنيين والوقاية من العنف الجنسي والجسدي، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- ١٠٥٤٠٨ أيام من أيام عمل القوات لتوفير الأمن في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة (٤٨ جندياً لحماية ٦ مواقع لحماية المدنيين تابعة للبعثة ومناطق حماية أخرى لمدة ٣٦٦ يوماً)
- تنفيذ ١٢ مشروعاً من المشاريع السريعة الأثر لتخفيف الشواغل المتعلقة بالحماية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة ومحيطها ومناطق الفئات السكانية الضعيفة، بما في ذلك النساء والأطفال، من أجل تعزيز التعايش السلمي بين مجتمعات المشردين داخلياً والمجتمعات المضيفة ودعم عمليات مؤسسات سيادة القانون في جنوب السودان
- تقديم المشورة والدعم الفنيين، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، لتيسير ورصد تنفيذ خطط العمل على المستوى الميداني من أجل التخفيف من الشواغل المتعلقة بالحماية، وبخاصة في قواعد البعثة والمناطق المحيطة بها وفي المناطق التي تعيش فيها الفئات السكانية الضعيفة، بما يشمل النساء والأطفال
- مسح وتطهير ١٤٢٥ منطقة من المناطق الخطرة المعروفة أو المشتبه بأنها خطرة وإزالة أو إتلاف ٢٥٠٠٠ قطعة من المتفجرات الخطرة، بما في ذلك الألغام الأرضية، في المناطق التي تؤثر في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والمناطق التي يكون فيها المدنيون عرضة للخطر
- تقديم دورات تثقيف بخطر الألغام في حالات الطوارئ إلى ٢٥٠٠٠٠ من المدنيين من أجل تعزيز سلامة المجتمع عن طريق تعزيز قدرة المشاركين على إدراك مخاطر المتفجرات، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائر الأسلحة الصغيرة، والتخفيف من حدتها والإبلاغ عنها؛ وإذكاء الوعي من خلال تنظيم مناسبات للتوعية مثل اليوم الدولي للتوعية بخطر الألغام والمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام
- ١٠٥٠٠ يوم من أيام عمل فريق الكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب (نشر ما يصل عدده إلى ٢٩ فريقاً بصورة يومية في ٦ مواقع رئيسية) لتوفير المراقبة في نقاط الدخول وإجراء عمليات تفتيش عن المتفجرات للكشف عن ذخائر الأسلحة الصغيرة والمتفجرات في المواقع الرئيسية للبعثة، بما في ذلك مواقع حماية المدنيين

- ٤٤٠ ٣٠٧ يوماً من أيام عمل أفراد وحدات الشرطة المشكلة التابعة للأمم المتحدة (١٠ أفراد لكل دورية، و ٣ دوريات لكل فصيلة، و ٤ فصول لكل وحدة شرطة مشكلة، و ٧ وحدات شرطة مشكلة لمدة ٣٦٦ يوماً) لتسيير الدوريات والمحافظة على المراقبة وإجراء عمليات التفتيش الأمني المراعية للاعتبارات الجنسانية والتصدي للحوادث المحلة بالنظام العام في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها وفي المناطق الخالية من الأسلحة
- ٨٢٠ ٩٨ يوماً من أيام عمل فرادى ضباط شرطة الأمم المتحدة في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وفي المناطق التي تتجمع فيها أعداد كبيرة من الأشخاص المشردين (١٥ فرداً من الشرطة في النوبة الواحدة، ٣ نوبات في اليوم، في ٦ مواقع أو مراكز تجمع لمدة ٣٦٦ يوماً) لتسيير الدوريات، والحفاظ على وجود للشرطة، والتعامل مع المجتمعات المحلية، بما في ذلك تسيير دوريات مشتركة مع عناصر أخرى تابعة للبعثة، لرصد التهديدات المتعلقة بالأمن وانتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها
- ٧٦٤ ١٩ يوماً من أيام عمل الموظفين لشؤون السجون (٦ موظفين لشؤون السجون في كل نوبة، ٣ نوبات في اليوم، في ٣ مرافق احتجاز لمدة ٣٦٦ يوماً) لتوفير الخدمات الإدارية والأمنية والتنفيذية في مرافق الاحتجاز التابعة للبعثة والملحقة بمواقع حماية المدنيين في جوبا وملكال وبانتيو
- القيام بالدعوة وتوفير الدعم للسلطات الوطنية في قطاع العدل لتسيير إحالة قضايا الأشخاص المشردين داخلياً الذين ارتكبوا حوادث أمنية خطيرة داخل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة لأغراض الاستعراض والتحقيق والمقاضاة، وفقاً لمعايير المحاكمة العادلة
- تنظيم التدريب، في إطار الشراكة مع الجهات الفاعلة المعنية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، لصالح ١٠٠٠ من أعضاء وقادة أفرة الرصد المجتمعي، بمن فيهم النساء، في المواقع الموجودة في جوبا وبور وبانتيو وملكال وواو، لتقديم الدعم في مجال منع الجريمة وتأمين سلامة المجتمعات المحلية والعلاقات المجتمعية والآليات المجتمعية غير الرسمية للتخفيف من حدة المنازعات وتسويتها
- تقديم الدعم من أجل إنشاء وتشغيل قدرة داخل قطاع العدالة الوطنية مخصصة للقيام بالتحقيق والمقاضاة المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني والانتهاكات الخطيرة الأخرى لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف المتصل بالنزاع والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، بسبل منها تعزيز الروابط على طول سلسلة العدالة الوطنية، بدءاً من إسناد التهم إلى إصدار الأحكام والاحتجاز
- تقديم ١٢ حلقة عمل قائمة على الممارسات إلى كبار مسؤولي القضاء العسكري في التحقيق والمقاضاة المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، والدعم التقني من أجل تنقيح الإطار القانوني الذي يحكم القضاء العسكري في جنوب السودان
- وضع برنامج على نطاق البعثة من أجل الحد من العنف على صعيد المجتمع المحلي، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والعنف ضد النساء والأطفال الذي تقوم به الجماعات المسلحة، ولا سيما الشباب، يشمل مشاريع مجتمعية تدريبية لدعم أنشطة كسب الرزق ودورات تدريبية مهنية ومبادرات رامية إلى تغيير المواقف والسلوك

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ١-٣-١ توفير بيئة آمنة لعودة المشردين داخلياً واللاجئين ١-٣-١ عدم حدوث زيادة في عدد الأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين (٢٠١٧/٢٠١٨: ٤,٤ ملايين؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٤,٢ ملايين؛ ٢٠٢٠/٢٠١٩: ٤,٢ ملايين)

١-٣-٢ تقلص خطر الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة، نتيجة لعمليات المسح وإزالة الألغام الرامية لتهيئة بيئة أكثر أماناً للعودة الطوعية للأشخاص المشردين داخلياً والملاجئين وإعادة توطينهم (٢٠١٧/٢٠١٨: ١٧ مليون متر مربع؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٠ ملايين متر مربع؛ ٢٠٢٠/٢٠٢١: ٨ ملايين متر مربع)

١-٣-٣ اعتماد الحكومة قانوناً منقحاً للأراضي ولوائح للأراضي تتضمن أحكاماً محددة لدعم التسوية السلمية للمنازعات المتصلة بالأراضي، وتشجيع العودة الآمنة والطوعية

النواتج

- تنظيم وتنفيذ ٢٥ بعثة ميدانية مشتركة لتقييم بيئة النزاع في مواقع العودة المحتملة، وإقامة ١٠ حلقات عمل بشأن إدارة النزاعات وبناء الثقة مع المجتمعات المحلية في مواقع العودة من أجل تقديم الدعم لتسوية النزاعات الدائرة بين المجتمعات المضيفة والعائدين، بما في ذلك المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة
- القيام، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة والشركاء الآخرين ذوي الصلة، بتيسير وضع خطط عمل على مستوى الولايات لإعادة تأهيل البنى التحتية والخدمات الأساسية وإصلاحها وتحسين إمكانية حصول السكان المشردين داخلياً والفئات الشابة المعرضة للخطر على فرص كسب الرزق في مناطق العودة
- تيسير عقد ٣٠ اجتماع تشاوري لفائدة الأشخاص المشردين داخلياً، بمن فيهم النساء والأطفال، في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة من أجل تحديد الشواغل المتعلقة بالحماية والاحتياجات اللازمة للعودة الآمنة والمستدامة وإعادة الإدماج
- القيام، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة والشركاء المعنيين الآخرين، بتيسير عملية وضع وتنفيذ الدراسات الاستقصائية المشتركة عن النوايا للأشخاص المشردين داخلياً في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والسكان المتضررين من العنف في أماكن أخرى لتحديد الجهات المفضلة لنقلهم إليها وإعادة إدماجهم
- تيسير عقد ٣٠ اجتماع تشاوري بين السلطات المحلية والمجتمعات المحلية المضيفة والسكان العائدين لمواجهة التحديات الناشئة خلال عمليات العودة وإعادة الإدماج
- تنفيذ ١٨ مشروعاً سريع الأثر لتحسين البنية التحتية للخدمات الأساسية في مناطق العودة من أجل العودة الآمنة والطوعية في نهاية المطاف وإعادة الإدماج للأشخاص المشردين داخلياً والفئات السكانية الضعيفة وبناء قدرة المجتمع المحلي على الصمود لتفادي مزيد من التشرّد
- تطهير ومسح ٨ ملايين متر مربع من الأراضي لتسليمها إلى المجتمعات المحلية لدعم حرية الحركة والتوطين الآمن والطوعي
- تقديم الدعم، تماشياً مع سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، لمشروع جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان بشأن بناء الثقة في أعمال الشرطة في جميع المكاتب الميدانية من خلال تنظيم ٢٠ حلقة دراسية وحلقة عمل مخصصة للتوعية مع جهاز الشرطة الوطنية وقادة المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني وممثلات عن النساء بشأن الحفارة المجتمعية، وحقوق الإنسان، وبناء الثقة، والظروف المواتية لعودة الأشخاص المشردين داخلياً أو انتقلهم بصورة طوعية
- تقديم الدعم إلى وكالات إنفاذ القانون، بما في ذلك المساعدة التقنية والمشورة، عن طريق تدريب ١ ٠٠٠ عنصر من عناصر جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان جرى اختيارهم لإيفادهم إلى مراكز للشرطة في جميع أنحاء جنوب السودان من أجل تزويدها

بالمهارات والمعارف التقنية الأساسية المتعلقة بأعمال الشرطة من حيث معايير الخفارة المقبولة دولياً، مع الامتثال الصارم لسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، وعن طريق تنظيم ٣٠ حلقة عمل للتوعية على مدى أسبوع واحد لجهاز الشرطة الوطنية وغيره من وكالات إنفاذ القانون في جميع المكاتب الميدانية من أجل زيادة خبراتها في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك التعامل مع الحالات التي تنطوي على العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات

- تقديم المشورة التقنية إلى السلطات الوطنية لتيسير إنشاء الأطر القانونية للعودة الآمنة والطوعية للسكان المشردين عن طريق معالجة مسألة الحقوق في السكن والأراضي والممتلكات، بسبل منها التشاور مع السلطات المحلية والزعماء التقليديين وغيرهم من أصحاب المصلحة، بغية تعزيز التسوية السلمية للنزاعات

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ١-٤-١ تعزيز التعايش السلمي والمصالحة والتماسك الاجتماعي على صعيد المجتمعات المحلية (٢٠١٧/٢٠١٨ : ٢٠١٨/٢٠١٩ : ٢٠١٩/٢٠٢٠ : ٢٠٢٠/٢٠٢١)
- ١-٤-٢ زيادة عدد مبادرات المصالحة المتخذة على الصعيد الوطني (٢٠١٧/٢٠١٨ : ٢٠١٨/٢٠١٩ : ٢٠١٩/٢٠٢٠ : ٢٠٢٠/٢٠٢١)
- ١-٤-٣ زيادة عدد اتفاقات السلام المحلية (٢٠١٧/٢٠١٨ : ٢٠١٨/٢٠١٩ : ٢٠١٩/٢٠٢٠ : ٢٠٢٠/٢٠٢١)

النواتج

- التفاعل المنتظم مع الجهات المعنية المحلية عن طريق إيفاد ١٥٠ بعثة تقييم ميدانية مشتركة في جميع أنحاء جنوب السودان بغية تعزيز فهم ديناميات النزاعات المحلية ودعمًا لتوفير المساعدة والمساعدة الحميدة لمبادرات السلام المحلية
- تقديم الدعم للمبادرات المحلية الهادفة إلى المشاركة السياسية والمصالحة بين المجتمعات المحلية، وذلك من خلال عقد ٣٠ اجتماعاً لأغراض الدعوة و ٢٠ حلقة عمل لإدارة النزاعات من أجل تشجيع المجتمعات المحلية والسلطات على التخفيف من حدة النزاعات القبلية وسرقة المواشي والقتل الانتقامي والعنف القائم على الفئات العمرية
- تعزيز التفاهم بين الجهات صاحبة المصلحة المحلية، بما في ذلك السلطات الحكومية وقادة المجتمعات المحلية والفئات الشابة والنساء والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والسلطات التقليدية، بشأن أدوار ومسؤوليات الحكومة والمجتمعات المحلية عموماً فيما يتعلق بمنع النزاعات المحلية والتخفيف من حدتها وحلّها، بما في ذلك تحسين العلاقات المدنية العسكرية، عن طريق عقد ٣٢ حلقة عمل لبناء القدرات على إدارة النزاعات والوساطة
- تقديم الدعم إلى الحكومة والمجتمعات المحلية لضمان سلمية الهجرة الدولية والداخلية عبر الحدود عن طريق منع النزاعات بين الرعاة والمجتمعات المحلية المضيفة والتخفيف من حدتها وحلّها من خلال تنظيم ٣٠ اجتماعاً وإيفاد ١٠ بعثات وإقامة ١٠ مؤتمرات
- تقديم الدعم إلى السلطات الحكومية، والآليات التقليدية لإدارة النزاعات، والشباب والنساء والمجتمعات المحلية، بما في ذلك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، في إدارة النزاعات بين القبائل ومبادرات المصالحة المحلية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والمواقع الأخرى التي تستضيف الأشخاص المشردين داخلياً من خلال تنظيم ٢٢ حدثاً لإدارة النزاعات

- تقديم الدعم لهماكل السلام، بما فيها شبكات السلام، على مستوى المحليات والولايات في بومبا، من أجل إدارة النزاعات وبناء السلام والمصالحة عن طريق عقد ١٢ دورة لبناء القدرات
- تقديم الدعم لتعزيز قدرة الزعماء التقليديين على تفعيل الآليات التقليدية المحلية لإدارة النزاع، بما في ذلك الحوار والمصالحة الشاملين، من خلال عقد ٣٠ اجتماعاً و ١٠ حلقات عمل لبناء القدرات
- تقديم الدعم إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين والشباب والنساء من أجل تعزيز الشمول والهوية الوطنية والعلاقات الجيدة وتكافؤ الفرص بغية عكس الاستقطاب الإثني وإصلاح النسيج الاجتماعي من خلال عقد ٢٠ اجتماعاً لأغراض الدعوة و ١٢ منتدى للحوار
- تقديم الدعم لتعزيز الوثام الاجتماعي وتعزيز مفهوم المجتمع المتعدد الإثنيات والجامع المتناسك، بما في ذلك المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة، من خلال إجراء ٩ حملات متنقلة للتثقيف بالسلام، و ٥ زيارات تبادل، و ١٥ نشاطاً رياضياً أو ثقافياً

العوامل الخارجية

تتولى الحكومة المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين وتعمل على تهيئة بيئة آمنة ومستقرة لتشجيع ودعم عودة الأشخاص المشردين داخلياً وإعادة توطينهم. وتشمل عوامل التمكين الأخرى السلطات والمؤسسات المحلية وتمتع البعثة بحرية التنقل من أجل تسيير الدوريات. وسيؤدي استمرار التوترات السياسية والتأخيرات في عملية السلام والقتال وتوسع الأزمة الإنسانية، لا سيما انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، إلى لجوء مزيد من المدنيين إلى مواقع البعثة التماساً للحماية، وإلى محدودية التقدم في عودة الأشخاص المشردين داخلياً وإعادة توطينهم، وإلى تضيق حيز العمليات في المناطق التي تشهد نزاعات قائمة. وستؤدي زيادة التعبئة السياسية والمخاطب العدائي ونوايا العودة إلى القتال بين الأشخاص المشردين داخلياً في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة إلى تهديد الطابع المدني والمحاييد لهذه المواقع.

الجدول ٣

الموارد البشرية: العنصر ١، حماية المدنيين

الفئة	المجموع
أولاً - المراقبون العسكريون	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	٢٤٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	٢٤٢
صافي التغير	-
ثانياً - الوحدات العسكرية	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	١٦ ٧٥٨
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	١٦ ٧٥٨
صافي التغير	-
ثالثاً - شرطة الأمم المتحدة	
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	٧٠٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	٧٠٣
صافي التغير	-

الفئة									
المجموع									
رابعا - وحدات الشرطة المشكّلة									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
خامسا - الموظفون المدنيون									
الموظفون الدوليون									
و أ ع - مد-٢ - ف-٥ - ف-٣ - الخادمة المدنية الفرعية									
متطوعو الموظفين الوطنيين ^(١) الأمم المتحدة									
المجموع									
شعبة الشؤون السياسية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
شعبة الاتصالات والإعلام									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
مكتب قائد القوة									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
رؤساء المكاتب الميدانية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
شعبة الشؤون المدنية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				
صافي التغير					-				
مكتب مفوض الشرطة									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩					٢٠١٩/٢٠١٨				
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠					٢٠٢٠/٢٠١٩				

الموظفون الدوليون									
خامسا - الموظفون المدنيون	و أ ع - مد-٢ - ف-٥ - ف-٣ - الخدمة الميدانية الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	الأمم المتحدة	متطوعو	المجموع	أ ع م	مد-١	ف-٤	ف-٢
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	١	١	١	٣	٤	٤	١١
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	١	١	١	٣	٤	٤	١١
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مركز التحليل المشترك للبعثة									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	٢	٨	-	١٠	٣	٢	١٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	٢	٨	-	١٠	١٤	٢	٢٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وظائف المساعدة المؤقتة ^(ب) المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠
وظائف المساعدة المؤقتة ^(ب) المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	(١٠)
المجموع الفرعي									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	٢	٨	-	١٠	١٣	٢	٢٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	٢	٨	-	١٠	١٤	٢	٢٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	١
وحدة الشؤون الجنسانية									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	١	١	-	٢	١	-	٣
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	١	١	-	٢	١	-	٣
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة حماية الطفل									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	-	١	-	١	١	٢	٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	-	١	-	١	١	٢	٤
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	١	١٠	٣٩	٤٦	٢٢	١١٨	٢٣٤	٧٠	٤٢٢
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	١	١٠	٣٩	٤٦	٢٢	١١٨	٢٤٣	٧٠	٤٣١
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	٩
وظائف المساعدة المؤقتة ^(ب) المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠
وظائف المساعدة المؤقتة ^(ب) المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	(١٠)
المجموع، الموظفون المدنيون									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	١	١٠	٣٩	٤٦	٢٢	١١٨	٢٤٤	٧٠	٤٣٢

خامسا - الموظفون المدنيون	الموظفون الدوليون								متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	وأع م	ع - مد- ١	ف- ٤	ف- ٥	ف- ٣	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)		
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	١	١٠	٣٩	٤٦	٢٢	١١٨	٢٤٣	٧٠	٤٣١	
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	(١)	-	(١)	
المجموع (أولا - خامسا)										
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨										١٩ ٤٥٥
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩										١٩ ٤٥٤
صافي التغير										(١)

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

الموظفون الوطنيون: نقصان صافي قدره وظيفة واحدة

٤٩ - يرد في الجدول ٤ موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ١، حماية المدنيين.

الجدول ٤

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ١، حماية المدنيين

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف	الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
رؤساء المكاتب الميدانية	نقل	(١)	موظف في وطني	إلى شعبة الشؤون السياسية، العنصر ٤
	إعادة انتداب	(١)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	إلى مكتب مدير دعم البعثة، العنصر ٥
مركز التحليل المشترك للبعثة	تحويل	١٠	وظائف وطنية من الفئة الفنية	
	تحويل	(١٠)	وظائف وطنية من الفئة الفنية - مساعدة مؤقتة عامة	
	إعادة انتداب	١	موظف في وطني	من وحدة الشؤون القانونية، التوجيه التنفيذي والإدارة
المجموع (١)				

رؤساء المكاتب الميدانية

الموظفون الوطنيون: نقصان وظيفتين

٥٠ - يعين الممثل الخاص للأمين العام رئيس كل مكتب من المكاتب الميدانية العشرة في أنحاء جنوب السودان وهو أرفع ممثلي الأمم المتحدة مكانة على المستوى الميداني. ويكفل رئيس المكتب الميداني تنفيذ ولاية البعثة في الميدان وفقاً لأولويات البعثة وامتنالاً للتوجيه الاستراتيجي والسياساتي التي تضعه الإدارة العليا. وخلال الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، يقترح نقل وظيفة واحدة لموظف معاون للشؤون السياسية (موظف وطني من الفئة الفنية) إلى شعبة الشؤون السياسية، لتعزيز قدرات التحليل السياسي للبعثة في ضوء اتفاق السلام المعاد تنشيطه. وبالإضافة إلى ذلك، تقترح إعادة انتداب وظيفة مساعد لغوي ميداني لتصبح وظيفة مساعد مراسم في إطار مكتب مدير دعم البعثة.

مركز التحليل المشترك للبعثة

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة

٥١ - يقترح الأمين العام تحويل ١٠ وظائف مؤقتة لتحليل معلومات معاون (موظف فني وطني) إلى وظائف ثابتة. فقد استمرت هذه الوظائف المؤقتة، التي توجد واحدة منها في كل مكتب ميداني، في تعزيز قدرات البعثة فيما يتعلق بتقدير الحالة وبالإنذار المبكر. والمعلومات التي يقدمها شاغلو هذه الوظائف تسهم بفعالية في تمكين الإدارة العليا للبعثة من اتخاذ قرارات مستنيرة. وعلاوة على ذلك، ساعد شاغلو هذه الوظائف في ضمان فهم السكان المحليين والمسائل ذات الصلة بصورة أفضل. وبدون القدرات التي توفرها هذه الوظائف المؤقتة، يمكن أن تخسر البعثة فرص إعداد تحليلات دقيقة للتطورات الحاصلة على الأرض، مما يضعف قدرتها في مجال الإنذار المبكر.

٥٢ - ويقترح إعادة انتداب وظيفة ثابتة لموظف قانوني معاون في وحدة الشؤون القانونية إلى وظيفة ثابتة لتحليل معلومات معاون للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠. ويتمثل الهدف من هذه الوظيفة في تعزيز القدرة العامة لمركز التحليل المشترك للبعثة على رصد المسائل والاتجاهات الكلية والمحددة المتصلة بالأمن في جوبا والإبلاغ عنها وتحليلها. ويعزز ذلك قدرة المركز على جمع المعلومات والتنبؤ بالتطورات المقبلة.

العنصر ٢: رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها والتحقيق فيها

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
١-٢-١ عدد تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المؤكدة، بما فيها تلك التي قد تشكّل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية (٢٠١٧/٢٠١٨: ٣٢٥؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٥٢٠؛ ٢٠٢٠/٢٠١٩: ٥٣٠)	١-٢ تهيئة بيئة مواتية لمكافحة الإفلات من العقاب على تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي يرتكبها جميع أطراف النزاع
١-٢-٢ الرصد والتحقيق والتحقق والإبلاغ فيما يتعلق باستخدام الذخائر العنقودية وغيرها من الأسلحة التقليدية التي يُعتبر أن لها آثار عشوائية مما يجعلها تخرق القانون الدولي والمعاهدات ذات الصلة (٢٠١٧/٢٠١٨: ١٠٠؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ١٠٠؛ ٢٠٢٠/٢٠١٩: ١٠٠ في المائة)	

النواتج

- توثيق انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والتحقق منها بطريقة مفصلة، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وتحديد علامات الإنذار المبكر فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان من خلال الاضطلاع ببعثات تحقيق محددة، وبعثات ودوريات متكاملة (طويلة المدة وقصيرة المدة) وأنشطة مراقبة منتظمة في جميع أنحاء البلد
- إنشاء سجلات رصد للأشخاص الذين يُدعى أنهم ارتكبوا انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد، وذلك لأغراض المساءلة ولضمان التقيد الصارم بسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان
- إعداد ونشر ٣ تقارير عامة عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان

- تقديم الدعم التقني إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ولا سيما المجموعات النسائية ومجموعات الشباب ورجال الدين والجهات الفاعلة في مجال العدالة التقليدية، والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، من أجل إرساء وتعزيز ثقافة تراعي حقوق الإنسان، من خلال تنظيم ٢٠ اجتماعاً تدريبياً لمختلف الجهات صاحبة المصلحة في مجال رصد حقوق الإنسان والتحقيق في انتهاكاتهما لضمان حماية حقوق الفئات الضعيفة بما في ذلك حماية النساء من إساءة المعاملة والعنف، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- حماية حقوق الإنسان للأشخاص المحرومين من حريتهم، بمن فيهم الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام أو المحتجزون لأسباب سياسية، من خلال تنفيذ زيارات أسبوعية لمرافق الاحتجاز التي تديرها الحكومة أو المعارضة في جميع أنحاء البلد، والتواصل المستمر مع أصحاب المصلحة الوطنيين من خلال عقد ٢٠ اجتماعاً تشاورياً و ١١ حلقة عمل لتوعية أصحاب المصلحة الوطنيين، بمن فيهم ممثلو النساء
- تقديم الدعم التقني لإجراءات الإصلاح القانوني الرامية إلى تقليل عدد الأشخاص الخاضعين للاحتجاز المطول والتعسفي في السجون الوطنية، بما في ذلك من خلال اللجوء إلى بدائل عن الاحتجاز
- تقديم الدعم لبناء قاعدة المعارف وتعزيز المهارات المتوفرة لدى المحاكم النظامية والعرفية وهيئات إنفاذ القانون وهيئات القضائية، من أجل حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون واحترامهما وإعمالهما، من خلال التدريب وإجراء ١٠ حلقات عمل للتوعية في جميع أنحاء البلد
- تقديم الدعم في بناء المعارف وتعزيز المهارات لدى قوات الدفاع الشعبي جنوب السودان والأطراف الأخرى في مجال معايير حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك فيما يتعلق بالعنف الجنسي وحقوق الطفل، من خلال عقد اجتماعات تنسيق شهرية والتواصل الشهري وإجراء ١١ دورة تدريبية
- رصد عمليات العدالة الانتقالية وتدابير المساءلة التي تتخذها الجهات الفاعلة الحكومية والقوات المسلحة، من خلال مواصلة تقديم المساعدة والمشورة والدعم في المجال التقني إلى السلطة القضائية وغيرها من مؤسسات سيادة القانون؛ والإبلاغ وتقديم التوصيات وتنظيم أنشطة التوعية، بما في ذلك ١٠ حلقات عمل في مجال آليات العدالة الدولية والإقليمية والوطنية وإقامة العدل لفائدة الجهات المعنية الوطنية والمجتمع المدني بغية تعزيز الامتثال للمعايير الدولية الخاصة بمراعاة الأصول القانونية والشفافية والاستقلالية؛ وتنظيم وتنفيذ ١٠ أنشطة للتوعية تهدف إلى تعزيز بيئة مواتية لتنفيذ عمليات العدالة الانتقالية
- تقديم المساعدة التقنية ومشورة الخبراء للجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان ومنظمات المجتمع المدني، بما يشمل الجماعات النسائية والجماعات الشبابية والزعماء المجتمعيين والدينيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وتعزيز الشراكة مع هذه الجهات، من أجل تعزيز قدراتها الرقابية والتشجيع على تهيئة بيئة مواتية لممارسة الحريات الأساسية، عن طريق تنفيذ ١٠ دورات تدريبية مصممة خصيصاً، و ٢٠ نشاطاً للتوعية و ٥ منتديات لحقوق الإنسان
- تقديم الدعم التقني ومشورة الخبراء إلى آليات القضاء والقضاء العسكري وغيرها من الآليات المؤسسية ومنظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز مكافحة الإفلات من العقاب، لا سيما فيما يتعلق بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تقديم المساعدة التقنية في إنشاء وتفعيل لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح
- تعزيز ولاية البعثة وحيادها وعملها وإنجازاتها وقصص نجاحها المتعلقة برصد حقوق الإنسان والتحقق منها والإبلاغ عنها، من خلال إنتاج مواد إعلامية متعددة الوسائط ومطبوعة، بما في ذلك البرامج الإذاعية وتسجيلات الفيديو الشهرية المنتظمة

- بذل جهود الدعوة وتقديم الدعم إلى الحكومة، بوصفها طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية وغيرها من الصكوك ذات الصلة التي تنظم الأسلحة المتفجرة لرصد الهجمات التي تستخدم فيها الذخائر العنقودية واستخدام الأسلحة التقليدية الأخرى في انتهاك للقانون الدولي والمعاهدات والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ عن الاشتباه في استخدامها
- بذل جهود الدعوة والرصد في مجال التقيد بسيادة القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان من جانب جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان والجهات الفاعلة الأخرى المعنية بإقامة العدل في جميع الولايات من خلال عقد اجتماعات تخطيط وتنسيق شهرية والتواصل اليومي بشأن مسائل الاحتجاز المطول/التعسفي والعنف ضد النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى، بما في ذلك توعية جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان ومصلحة السجون الوطنية ووزارة العدل والشؤون الدستورية والسلطة القضائية في مجالات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والأخلاقيات المهنية، مع التقيد الصارم بسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان
- إعداد وتنفيذ حملة إعلامية على الصعيد الوطني من أجل إذكاء الوعي لدى عامة الجمهور ومنظمات المجتمع المدني بمكافحة الإفلات من العقاب على تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان تشمل الآتي: (أ) إعلانات الخدمة العامة و ٤٠ برنامجاً تركز على حقوق الإنسان تبثها إذاعة مرايا؛ (ب) تعزيز الوعي في صفوف الفئات الضعيفة وعامة الجمهور بولاية حماية المدنيين التي تضطلع بها البعثة فيما يتعلق بالعنف الجنسي والعنف الجنساني ودور البعثة في كفالة رصد هذا النوع من العنف والتحقق منه والإبلاغ عنه بشكل محايد، وذلك من خلال تنفيذ ٦ أنشطة توعية وإنتاج منتجات متعددة الوسائط، منها ١٨ تقريراً إخبارياً/تحقيقياً رقمياً، و ١٢ قصة سمعية بصرية و ٥ البومات فوتوغرافية؛ (ج) تنظيم مناسبتين للتوعية ومنتجات متعددة الوسائط من أجل التعريف بيوم الطفل الأفريقي واليوم الدولي للمرأة، مع إبراز ضرورة مكافحة الإفلات من العقاب على تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني (د) تنفيذ أنشطة توعية وحملة توعية من خلال الوسائط الإعلامية المتعددة في ١٠ مناطق عن طريق المكاتب الميدانية للبعثة من أجل الاحتفال باليوم الدولي لحقوق الإنسان وحملة "الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني"؛ (هـ) التواصل مع وسائل الإعلام، من خلال المؤتمرات الصحفية والنشرات الصحفية وإنتاج منتجات الوسائط المتعددة، للتعريف بالتقارير الصادرة عن البعثة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان؛ (و) تعزيز ولاية البعثة وحيادها وعملها وإنجازاتها وقصص نجاحها المتعلقة برصد حقوق الإنسان والتحقق منها والإبلاغ عنها، من خلال إنتاج مواد إعلامية متعددة الوسائط ومطبوعة، منها منتجات الفيديو والإذاعة والتصوير الفوتوغرافي ووسائل التواصل الاجتماعي
- تقديم الدعم التقني للتمكين من إحالة القضايا إلى السلطات الوطنية، وكفالة الظروف الملائمة للاحتجاز في حالات العنف الجنسي والعنف الجنساني وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ومعالجة التقارير التي تتضمن انتهاكات مزعومة لحقوق الإنسان في مرافق تديرها مصلحة السجون الوطنية
- تقديم الدعم التقني لوضع نظام نموذجي لإدارة القضايا يتيح تتبع التقدم المحرز في سير القضايا على نطاق النظام القضائي من أجل تحقيق أغراض من بينها تحديد حالات الاحتجاز المطول والتعسفي، وتحسين الكفاءة والتنسيق على امتداد سلسلة العدالة بأكملها

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ٢-٢ تعزيز رصد التجاوزات والانتهاكات المرتكبة ضد النساء،
بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ بها
- ٢-٢-١ انخفاض عدد الانتهاكات والتجاوزات المؤكدة المرتكبة ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني (٢٠١٧/٢٠١٨: ١٦٠؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢٠٠؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٢٠٠)

٢-٢-٢ عدد التقارير المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني المرتبط بالنزاعات في جنوب السودان، التي تقدمها الجهات الفاعلة ذات الصلة من الأمم المتحدة وخارجها، بما فيها المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية ومنظمات المجتمع المدني (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٦؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٦)

النواتج

- تنفيذ ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ على المستوى الوطني ومستوى الولايات بوصفها آلية إبلاغ للكشف عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ومنعه والتصدي له، بما في ذلك تنظيم وعقد ٣ دورات تدريبية و ٦ اجتماعات للفريق العامل التقني المعني بترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ، من أجل جمع المعلومات اللازمة لإعداد ٤ تقارير فصلية بشأن أنماط العنف الجنسي المتصل بالنزاعات واتجاهاته لتقديمها إلى مقر الأمم المتحدة
- تنظيم وعقد ٦ اجتماعات مع ممثلي أطراف النزاع لرصد ودعم تنفيذ البيان المشترك بشأن التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- وضع مبادئ توجيهية، بالتعاون مع الجهات الفاعلة ذات الصلة في فريق الأمم المتحدة القطري، من أجل تعزيز القدرات على المستوى الوطني ومستوى الولايات لإجراء تحقيقات فعالة في العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ومنعه والتصدي له ودعم حقوق الضحايا في العدالة والجبر والتعويض عن حوادث العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تمشياً مع قرار مجلس الأمن ١٩٦٠ (٢٠١٠) بشأن العنف الجنسي ضد النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح، تنظيم وعقد ٤ اجتماعات للمنتدى المشترك للتشاور بغية تحسين التنسيق بين الجهات الفاعلة من أجل الدعوة والاستجابة في مجال التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تنظيم وعقد ١٢ مناسبة للتوعية تشمل ٨ حلقات عمل، في كل منطقة للاحتفال بالأيام الستة عشر من النشاط، بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني المعنية، من أجل تعزيز جهود منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تقديم الدعم التقني لتوعية أعضاء قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان بشأن آليات الرقابة الداخلية والآثار المحتملة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع، عن طريق تنفيذ ٤ أنشطة توعية، تتضمن حوارات وحلقات عمل ودورات تدريبية
- تعزيز جهود منع العنف الجنسي والجنساني والعنف ضد الأطفال في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وفي جميع الولايات في جنوب السودان من خلال عقد ١٠ حلقات عمل مجتمعية، وبث ٤ برامج على إذاعة مريا

- ٢-٣-٣ قيام الجهات الفاعلة الرئيسية بتحسين تدابير الوقاية وتهيئة بيئة حماية لفائدة الأطفال المتضررين من النزاع المسلح والعنف والإيذاء والاستغلال
- ٢-٣-١ عدم حدوث زيادة في عدد الحوادث المبلغ عنها المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال، مثل الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، والعنف والاعتداء الجنسيين، والهجمات على المدارس والمستشفيات، وعمليات الاختطاف، ومنع وصول المساعدة الإنسانية (٢٠١٧/٢٠١٨: ٥٤٦؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٠٠٠؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٠٠٠)

٢-٣-٢ اتخاذ إجراءات عملية واضحة من أجل التنفيذ الجزئي أو الكامل لاتفاق تحديد الالتزام بخطة العمل المنقحة لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان الرامية إلى وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم، والالتزام الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان بوضع حد للانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال

النواتج

- رصد الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها القوات والجماعات المسلحة ضد الأطفال والتحقيق فيها والتحقق منها، والإبلاغ عنها إلى فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، بمقتضى قرار المجلس ١٦١٢ (٢٠٠٥)، وإلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بطرق منها الإسهام كل عام بمعلومات لتقرير الأمين العام عن حالة الأطفال في النزاعات المسلحة
- إعداد تقارير فصلية عن اتجاهاً انتهاكات حقوق الطفل (مذكرات "أفقية شاملة") في جنوب السودان (من المتوقع إعداد ٤ مذكرات من هذا النوع كل عام)
- تنسيق أنشطة حماية الطفل من خلال تنظيم ٣ اجتماعات رفيعة المستوى لفريق العمل القطري التابع لآلية الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الجسدية ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وعقد ٦ اجتماعات للفريق العامل التقني التابع لآلية مع الجهات المعنية بحماية الأطفال في جوبا
- تنفيذ حلقتي عمل لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان على الصعيد الوطني ودورتي توعية للجهات الفاعلة/الشركاء في حماية الطفل في جوبا على الصعيد الوطني لتعزيز آلية رصد الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال والتحقق منها وتحليلها والإبلاغ عنها، وتنفيذ ١٩ دورة تدريبية على مستوى المكاتب الميدانية بشأن مسائل حماية الطفل والانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال لفائدة قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، والجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان، وسلطات الولايات والسلطات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني
- تقديم الدعم لتنفيذ ورصد آلية أوامر القيادة العسكرية القائمة لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والأوامر العقابية فيما يتعلق بحظر وتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم، والاغتصاب والعنف الجنسي، والهجمات على المدارس والمستشفيات واحتلالها/استخدامها من جانب القوات والجماعات المسلحة، وذلك سعياً لزيادة المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب
- تقديم الدعم التقني من أجل تطوير وتنفيذ خدمات إعادة تأهيل الأحداث في مصلحة السجون الوطنية في جنوب السودان، بما في ذلك الأحداث المعرضون للانحراف في النزاع

العوامل الخارجية

مشاركة أطراف النزاع مشاركة كاملة في تنفيذ اتفاق السلام؛ وقبول جميع الجهات المعنية المشاركة في عملية السلام بالنظام السياسي الجديد؛ والالتزام أطراف النزاع الكامل بإطلاق سراح جميع الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة، بما في ذلك بتنفيذ خطة العمل وإتاحة الوصول بدون معوقات إلى مناطق التجمع والثكنات أثناء عملية تحديد هوية الأطفال الجنود والتحقق منهم وفرزهم وتسجيلهم.

الجدول ٥

الموارد البشرية: العنصر ٢، رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها والتحقيق فيها

الموظفون الدوليون									
وَأَع أع م	ع -	مد-٢ -	ف-٥ -	ف-٣ -	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(١)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
شعبة حقوق الإنسان									
٢٠١٩/٢٠١٨	-	١	١٨	٢٢	٢	٤٣	٣٢	٢٩	١٠٤
٢٠٢٠/٢٠١٩	-	١	١٨	٢٢	٢	٤٣	٣٢	٢٩	١٠٤
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة حماية الطفل									
٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	٣	٦	١	١٠	١١	٧	٢٨
٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	٣	٦	١	١٠	١١	٧	٢٨
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
وحدة الشؤون الجنسانية									
٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	٢	٢	١	٥	٨	٢	١٥
٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	٢	٢	١	٥	٨	٢	١٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
شعبة الاتصالات والإعلام									
٢٠١٩/٢٠١٨	-	-	٢	٢	٣	٧	٢٥	٤	٣٦
٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	٢	٢	٣	٧	٢٥	٤	٣٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع									
٢٠١٩/٢٠١٨	-	١	٢٥	٣٢	٧	٦٥	٧٦	٤٢	١٨٣
٢٠٢٠/٢٠١٩	-	١	٢٥	٣٢	٧	٦٥	٧٦	٤٢	١٨٣
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	-

(أ) تشمل الموظفون الوطنيين من الفئة الفنية والموظفون الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

العنصر ٣: تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدة الإنسانية

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
١-١-٣ عدم حدوث زيادة في عدد حوادث منع العاملين في مجال المساعدة الإنسانية من الوصول إلى المناطق المتضررة بسبب انعدام الأمن (٢٠١٧/٢٠١٨: ١٤٨؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٢٠٠؛ ٢٠٢٠/٢٠١٩: ١٠٠)	١-٣ تهيئة بيئة آمنة ومأمونة لتيسير وصول المساعدة الإنسانية

٣-١-٢ عدد الكيلومترات من الطرق التي تشملها عمليات التحقق أو التطهير أو حراسة القوافل/التأكد من سلامة مسارات القوافل والمناطق التي تحددها البعثة والجهات العاملة في مجال المساعدة الإنسانية على أنها ذات أولوية، وذلك للتخفيف من حدة الأخطار التي تشكلها الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة والسماح بحرية تنقل موظفي الأمم المتحدة والجهات العاملة في مجال المساعدة الإنسانية (٢٠١٧/٢٠١٨: ٣٤٤ ٥ كيلومتراً؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٢٥٠٠ كيلومتراً؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٢٥٠٠ كيلومتراً)

النواتج

- تنفيذ خطط العمل على الصعيد الميداني لتحسين إمكانية وصول الجهات العاملة في مجال المساعدة الإنسانية، وذلك من خلال تهيئة بيئة آمنة ومأمونة، بما يشمل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها
- مسح وتطهير ٧٥٠ قرية/بلدة في المواقع التي تحددها البعثة والجهات العاملة في مجال المساعدة الإنسانية على أنها ذات أولوية؛ والتحقق من مهابط المليكوبتر ومدرجات هبوط الطائرات في غضون ٧٢ ساعة من صدور تكليف بالمهمة من البعثة وتوفير حراسة القوافل/التثبت من سلامة مسارات القوافل من أجل تأمين قدر أكبر من حرية التنقل الآمن لأفراد البعثة والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية
- إنجاز ٢١ ٨٤٠ يوماً من أيام عمل القوات المتنقلة التابعة للوحدة النهرية من أجل تيسير وصول وكالات الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية الأخرى إلى مناطق حماية المدنيين على طول النيل الأبيض (موقعان ٣٥ × جندياً في اليوم ٦ دوريات في الأسبوع، لمدة ٥٢ أسبوعاً)
- الإسهام في توعية أفراد المنظمات الإنسانية الوطنية والدولية بظروف النزاع من منظور محلي من خلال تقديم إحاطات إعلامية، بناءً على الطلب
- تنفيذ حملة وسائط متعددة مستمرة على الصعيد الوطني لتعزيز ولاية البعثة، مع التركيز بشكل خاص على حيادها وعملها وإنجازاتها المتعلقة بتيسير الإيصال المأمون للمساعدة الإنسانية، من خلال إنتاج محتوى متعدد الوسائط، يشمل ٥٠ مقالا إخباريا/تحقيقيا رقميا، و ٢٠ قصة سمعية بصرية و ٦ ألبومات متعددة الوسائط، من أجل توزيعها على المنابر الإعلامية الخاصة بمقر الأمم المتحدة و بالبعثة وكذلك على وسائط الإعلام الخارجية، و ٤٠ برنامجا إذاعيا يركز على الأنشطة الإنسانية بالتعاون مع الشركاء من المنظمات غير الحكومية

٣-٢-٢ تحسين أمن وحرية التنقل لموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين وأمن أصول الأمم المتحدة ومنشأتها
٣-٢-١ عدم حدوث زيادة في عدد الحوادث الأمنية التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة والموظفون المحددون والأصول والمنشآت في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها (٢٠١٧/٢٠١٨: ٥٤٦؛ ٢٠١٩/٢٠١٨: ٥٥٠؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٥٥٠)

٣-٢-٢ عدم حدوث زيادة في عدد انتهاكات اتفاق مركز القوات فيما يتعلق بالبعثة وموظفيها وأصولها ومنشآتها في جميع أنحاء جنوب السودان (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٢٩؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٢٣٠؛ ٢٠٢٠/٢٠١٩: ٢٣٠)

٣-٢-٣ موظفو الأمم المتحدة والعاملون في مجال المساعدة الإنسانية الذين يتلقون التدريب للتوعية بخطر الألغام الأرضية/المتفجرات من مخلفات الحرب في إطار التدريب على نُهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، والدورات التدريبية التمهيدية لضباط الاتصال العسكري، والطلبات المخصصة الواردة من عناصر البعثة والشركاء العاملين في مجال المساعدة الإنسانية (٢٠١٧/٢٠١٨: ١٠٠؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٠٠؛ ٢٠٢٠/٢٠١٩: ١٠٠ في المائة)

النواتج

- العمل المنتظم مع السلطات المختصة في حكومة جنوب السودان، على الصعيدين الوطني والمحلي، فيما يتعلق بولاية البعثة وانتهاكات اتفاق مركز القوات، بما في ذلك القيود المفروضة على حرية تنقل أفراد البعثة بما يؤثر على ولاية البعثة، من أجل تحقيق المزيد من الامتثال لأحكام اتفاق مركز القوات
- تنظيم ٩ حلقات عمل أو مناسبات للتوعية بمشاركة ممثلي الحكومة، تستهدف أصحاب المصلحة الرئيسيين، بمن فيهم المسؤولون عن المؤسسات القضائية والأمنية، لزيادة فهم دور الأمم المتحدة وتعزيز احترام اتفاق مركز القوات، واتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة وغيرها من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة
- توفير التدريب للتوعية بخطر الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب لموظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية لزيادة معرفتهم بالأخطار وكيفية العمل في بيئة ملوثة بهذه الألغام والمخلفات
- تعميم معلومات وإرشادات الإجراءات المتعلقة بالألغام على الجهات المعنية والشركاء كل شهر وتوفير خرائط أو معلومات دقيقة استجابةً لما يرد إلى البعثة من طلبات محددة
- إنجاز ٩٦٨ ٨٩٥ يوماً من أيام عمل القوات الثابتة لتوفير الأمن لجميع قواعد البعثة ومواقعها (٧٢ جندياً في اليوم × ٣٤ موقعاً) (منها ١٤ مقراً لقيادة الكتائب، و ١٠ مكاتب ميدانية، و ٦ قواعد عمليات للسرايا، وموقعان لأفرقة المكاتب الميدانية، وقاعدتان مؤقتتان للعمليات) (٣٦٦ يوماً)
- القيام بالدعوة لدى السلطات الوطنية المختصة، بمن فيهم موظفو الهجرة والجهات الفاعلة في مجال أمن المطارات، وإقامة اتصالات يومية معها بشأن حرية تنقل موظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك انتهاكات اتفاقات مركز القوات

العوامل الخارجية

استمرار المشردين داخلياً في احترام الطابع المدني والمحايد لمواقع حماية المدنيين؛ وأثر الحالة الاقتصادية على الأمن داخل مواقع الحماية وما حولها؛ ومشاركة جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان في أعمال الشرطة بالمناطق القريبة من مواقع الحماية؛ والالتزام الكامل من السلطات الحكومية والجهات العسكرية والجماعات المسلحة باحترام اتفاق مركز القوات وحرية التنقل وحرمة مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة؛ وموافقة السلطات المحلية على تنفيذ مشاريع سريعة الأثر.

الجدول ٦

الموارد البشرية: العنصر ٣، تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية

متطوعو الأمم المتحدة المجموع	موظفون دوليون							المجموع
	وأع م	ع	مد-٢	ف-٥	ف-٣	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	
شعبة الشؤون المدنية								
١٨	—	—	٢	٦	—	٨	٥	١٨
١٨	—	—	٢	٦	—	٨	٥	١٨
—	—	—	—	—	—	—	—	—
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية								
٢٣	—	—	٢	٤	١	٧	١١	٢٣
٢٣	—	—	٢	٤	١	٧	١١	٢٣
—	—	—	—	—	—	—	—	—
شعبة الاتصالات والإعلام								
١٤	—	—	١	١	١	٣	٩	١٤
١٤	—	—	١	١	١	٣	٩	١٤
—	—	—	—	—	—	—	—	—
المجموع								
٥٥	—	—	٥	١١	٢	١٨	٢٥	٥٥
٥٥	—	—	٥	١١	٢	١٨	٢٥	٥٥
—	—	—	—	—	—	—	—	—
صافي التغير								

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

العنصر ٤ : تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام

الإنجاز المتوقع

مؤشرات الإنجاز

- ٤-١ تقديم الدعم للمؤسسات المنشأة بموجب الاتفاق لرصد وتنسيق تنفيذه، وقيامها بعملها على نحو فعال
- ٤-١-١ عقد اجتماعات منتظمة للجنة التقييم والرصد المشتركة المعاد تشكيلها، بمشاركة جميع الأطراف، من أجل الإشراف على تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٠١٨/٢٠١٩؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٢)
- ٤-١-٢ أداء جميع الأفرقة الـ ١٢ المعنية بالرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية لعملها واستجابتها بسرعة للشكاوى المتعلقة بانتهاك اتفاق وقف الأعمال القتالية
- ٤-١-٣ اضطلاع مركز العمليات المشتركة الوطني في جوبا بكامل مهامه وفقاً لاتفاق السلام

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدعم لجنة التقييم والرصد المشتركة المعاد تشكيلها في الإشراف على تنفيذ اتفاق السلام عن طريق المشاركة في ١٢ اجتماعاً للجنة
- التشجيع على تقديم دعم مشترك ومتسق من المجتمع الدولي لعمل لجنة التقييم والرصد المشتركة المعاد تشكيلها وتنفيذ اتفاق السلام من خلال عقد ١٤ اجتماعاً تحضيرياً مع الشركاء الدوليين والإقليميين قبل انعقاد اجتماعات اللجنة، وتنظيم ١٢ محفلاً دبلوماسياً مع أعضاء السلك الدبلوماسي، وعقد اجتماعات منتظمة مع مكتب الاتصال التابع للاتحاد الأفريقي في جنوب السودان
- إسداء المشورة عن طريق إجراء مشاورات مع حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية حسب الحاجة، بما في ذلك بذل المساعي الحميدة لدى الأطراف بغرض تسوية المسائل الخلافية، وتقديم الدعم لصياغة سياسات وطنية قائمة على الشفافية والمشاركة والمساءلة في اتخاذ القرارات، بما في ذلك مشاركة المرأة على جميع مستويات الحكم
- بذل المساعي الحميدة لتيسير التعاون والتنسيق بين الكيانات الإقليمية والشركاء الآخرين على نحو فعال ومستمر من خلال التعاون المنتظم مع هؤلاء الشركاء لدعم ضمان أن تكون عمليات السلام والحكومة مستدامة وشاملة للجميع
- تنظيم وعقد ٦ اجتماعات/محافل مع الأحزاب السياسية والعناصر الفاعلة في المجتمع المدني الوطني، بمن في ذلك ممثلات الجماعات النسائية، من أجل التشجيع على إفساح المجال السياسي أمام طائفة واسعة من الجهات الفاعلة في العمل السياسي والمجتمع المدني ومشاركتها في العمليات السياسية، وكذلك عقد اجتماعات شهرية مع أصحاب المصلحة في جنوب السودان، بما يشمل منظمات المجتمع المدني والجماعات الدينية وممثلي الأشخاص ذوي الإعاقة والجماعات الشبابية والمنظمات النسائية والأوساط الأكاديمية، لمناقشة القضايا الرئيسية وتشجيع ودعم الحوار والمشاركة على نحو كامل وشامل للجميع في العمليات السياسية
- تقديم الدعم إلى آلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، بما في ذلك تقديم الدعم التشغيلي لأفرقة الرصد والتحقق عن طريق التواصل اليومي مع الآلية لتنسيق العمليات وتنظيم اجتماعات تنسيق أسبوعية لتناول القضايا المتعلقة بدعم الآلية
- إنجاز ١٢٠ ٦٩ يوماً من أيام عمل القوات المتنقلة في الأفرقة المتكاملة دعماً لأفرقة الرصد والتحقق الـ ١٢ التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية التي تقوم برصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية (٢٤ جندياً × ١٢ فريقاً × ٢٠ يوم دوريات شهرياً)

- تقديم الدعم لأفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، بما في ذلك توفير السكن والدعم الإداري واللوجستي
- تنفيذ حملة اتصالات مستمرة لدعم عملية السلام، بما يشمل تنفيذ ١٤ نشاطاً لإذكاء الوعي بين عامة الناس والسلطات المحلية وزعماء المجتمعات المحلية وممثلي المجتمع المدني، لا سيما المنظمات النسائية، من خلال إنتاج مواد ترويجية للتوعية ومنتجات متعددة الوسائط منها ٨٠ مقالا أخباريا/ تحقيقا رقميا، و ٤٠ قصة سمعية بصرية و ١٠ ألبومات متعددة الوسائط، للتوزيع على المنابر الإعلامية الخاصة بمقر الأمم المتحدة وبالبعثة وعلى وسائط الإعلام الخارجية، وإنتاج ٤٠ برنامجا إذاعيا تفاعليا حيا تركز على السلام وتخفيف حدة النزاعات، وكذلك إعلانات الخدمة العامة المنتظمة
- تنظيم ٥ مناسبات عامة رئيسية لتعزيز السلام والمصالحة داخل البلد، منها حفل موسيقي مكرس للسلام وعرض مسرحي وحدث رياضي و/أو تثقيفي، سعياً للتواصل مع فئات متنوعة من الجمهور على الصعيد الوطني بغية زيادة الوعي باتفاق السلام
- تقديم الدعم من أجل وضع الترتيبات الأمنية الانتقالية المتفق عليها، بما في ذلك تفعيل مركز العمليات المشتركة الوطني في جوبا، بسبل منها تقديم الدعم في مجال الاتصال

الإنجاز المتوقع	مؤشرات الإنجاز
٤-٢ إضفاء الطابع المؤسسي على اتفاق السلام في الدستورين المؤقت والدائم، واستكمال تعديل/ صياغة التشريعات لدعم برنامج الإصلاح الأوسع نطاقاً وفق اتفاق السلام	٤-٢-١ اعتماد حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية لدستور دائم جديد من خلال عملية لوضع الدستور شاملة للجميع وقائمة على المشاركة
٤-٢-٢ تعزيز المشاركة الشعبية في عمليات مراجعة الدستور من خلال مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين في عملية التشاور بما في ذلك التثقيف المدني ومنتديات التنوير العامة	

النواتج

- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، حسب الاقتضاء، في عملية تحديد التشريعات الرئيسية ومراجعتها وصياغتها، وفقاً للإصلاحات التشريعية والدستورية المقترحة في اتفاق السلام
- بذل المساعي الحميدة وتقديم المشورة والدعم بشأن إنشاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور وحسن أدائها عن طريق عقد اجتماعات أسبوعية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى المفوضية القومية لمراجعة الدستور بشأن وضع الصيغة النهائية للدستور الدائم، بما في ذلك تعميم مراعاة المنظور الجنساني
- تنسيق الدعم الدولي لعملية مراجعة الدستور لكفالة التماسك والاتساق في إيصال المساعدة من خلال المنتدى التشاوري لكبار المسؤولين وفريق استشاري فني
- تنظيم ٤ حلقات عمل مع أعضاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور بهدف تعزيز اعتماد المعايير وأفضل الممارسات المقبولة دولياً وتشجيعها في عملية صياغة الدستور الدائم

- تنظيم ٦ منتديات مائدة مستديرة مع فئات مستهدفة مختارة من أصحاب المصلحة في جنوب السودان، بما في ذلك الأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، والجماعات النسائية، والجماعات الشبابية، لإذكاء الوعي بالقضايا الأساسية، يُسترسد بها في عملية التشاور العامة لصياغة الدستور الدائم، ولتشجيع التمثيل والمشاركة المتسمين بالقدرة في هذه العملية على نطاق واسع
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى البرلمان والهيئات الرقابية المعاد تشكيلها من أجل تعزيز المشاركة الجماهيرية في عملية السلام، من خلال ١١ اجتماعا/حلقة عمل

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ٣-٤ إجراء الانتخابات وفقا للمعايير الدولية بعد الفترة الانتقالية ١-٣-٤ اضطلاع المفوضية القومية للانتخابات، بما في ذلك فروعها على مستوى الولايات والمحليات، بكامل مهامها وإحراز تقدم في الأعمال التحضيرية للانتخابات حسب الجدول الزمني الذي يتفق عليه جميع أصحاب المصلحة
- ٢-٣-٤ إحراز تقدم في تهيئة بيئة مواتية لتنظيم انتخابات حرة ونزيهة وشاملة للجميع وتتسم بالمصداقية والشفافية

النواتج

- تنظيم اجتماعات شهرية مع الأحزاب السياسية لتعزيز المشاركة الفعالة والمستدامة في العمليات السياسية والانتخابية، ولإسداء المشورة لضمان استمرار مشاركتها في العملية الانتقالية السياسية، ولتشجيع الشفافية والتسامح، بما في ذلك احترام وحماية الحريات الأساسية والحيز السياسي
- تقديم الدعم لضمان التواصل على الصعيدين الوطني ودون الوطني مع أصحاب المصلحة الرئيسيين من الأوساط السياسية، والمجتمع المدني، والمجتمعات المحلية، وذلك لاستيعاب الجميع والتشجيع على زيادة تمثيل ومشاركة النساء والشباب في العملية الانتخابية من خلال عقد اجتماعات مع ممثلي الأحزاب السياسية، والسلطات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني
- تنظيم اجتماعات مع النساء السياسيات والمنصات ذات الصلة لتشجيع وضع وتنفيذ خطة عمل للنهوض بمشاركة المرأة ومساهمتها في الحياة السياسية
- عقد اجتماعات أسبوعية مع مجلس المفوضين في المفوضية القومية للانتخابات والشعب التقنية التابعة لها لتقديم الدعم والمشورة بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ الجدول الزمني للانتخابات
- توفير المساعي الحميدة، من خلال المشاركة والدعوة على الصعيد السياسي، للسلطات المحلية، والمفوضية القومية للانتخابات، والأحزاب السياسية، والجهات الفاعلة الأخرى، للتخفيف من خطر اندلاع العنف المتصل بالانتخابات

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- ٤-٤ تهيئة بيئة آمنة ومأمونة من خلال معالجة حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية معاملةً شاملةً لمسائل العدالة وإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
- ١-٤-٤ إنشاء مؤسسات قطاع الأمن الانتقالية على النحو المنصوص عليه في اتفاق السلام المعاد تنشيطه ووضع خريطة طريق للإصلاحات ذات الأولوية في قطاع سيادة القانون والأمن خلال الفترة الانتقالية

- بذل المساعي الحميدة لتشجيع ودعم الاتفاق السياسي بشأن الإصلاحات المتعلقة بالعدالة وبتقطاع الأمن، بما في ذلك نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن، عن طريق العمل بشكل منظم مع حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية واللجنة المشتركة للرصد والتقييم والمؤسسات الأمنية الانتقالية التابعة لكل منهما
- تقاسم المشورة التقنية إلى المؤسسات الأمنية الانتقالية الناشئة بموجب اتفاق السلام المعاد تنشيطه لدعم تنفيذ المقترحات المتعلقة بوضع ترتيبات أمنية انتقالية منقحة

العوامل الخارجية

استمرار الموقّعين في التعاون مع مؤسسات وآليات اتفاق السلام والتقيّد بالجدول الزمنيّ لتنفيذها؛ وبقاء البيئة السياسيّة مفتوحة بالقدر الكافي لمناقشة القضايا الرئيسيّة في منتهديات تضمّ جميع الأطراف؛ واحترام الجهات الفاعلة العسكريّة والجماعات المسلّحة لحرية تنقل أفراد البعثة وأفرقة الرصد والتحقّق التابعة لآلية رصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنيّة الانتقاليّة؛ وتزويد أفرقة الرصد والتحقّق بما يكفي من الموارد للاضطلاع بمهام الرصد؛ وإنشاء المفوضيّة القوميّة لمراجعة الدستور والآليات اللازمة للإعداد للانتخابات وتزويدها بالموارد الكافية؛

الجدول ٧

الموارد البشرية: العنصر ٤ ، تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام

19-01867

الموظفون الدوليون									
ثانيا - الموظفون المدنيون									
و أ ع أ ع م	مد-٢	ف-٥	ف-٣	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الأمم الوطنيون ^(١) المتحدة	متطوعو	المجموع	
شعبة الاتصالات والإعلام									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	-	-	-	١	١	٤	١	٦	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	-	-	-	١	١	٤	١	٦	
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	
القسم الاستشاري لسيادة القانون									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	-	١	٩	٢	١	١٣	١	٢	١٦
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	-	١	٩	٢	١	١٣	١	٢	١٦
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	-	
المجموع الفرعي، ثانيا									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	-	٢	١٧	١٣	٥	٣٧	١٦	١١	٦٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	-	٢	١٧	١٣	٥	٣٧	١٧	١١	٦٥
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	١	-	١
المجموع، أولاً وثانيا									
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	١٤٢								
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠	١٤٣								
صافي التغير	١								

(أ) تشمل الموظفون الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الوطنيين: زيادة وظيفة واحدة

٥٣ - يرد في الجدول ٨ موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر ٤، تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام.

الجدول ٨

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٤، تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام

الوظائف الثابتة والمؤقتة				
المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	العدد	التفاصيل	من/إلى
شعبة الشؤون السياسية	إعادة توزيع	١	موظف فني وطني	من رئيس مكتب ميداني
فريق الإصلاح القانوني، القسم الاستشاري لسيادة القانون	إعادة تصنيف/إنشاء	١	موظف فني وطني	{ من موظف وطني من فئة الخدمات العامة إلى موظف فني وطني
	إعادة تصنيف/إلغاء	(١)	موظف وطني من فئة الخدمات العامة	
المجموع		١		

شعبة الشؤون السياسية

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة

٥٤ - تتولى شعبة الشؤون السياسية المسؤولية عن أداء دور المساعي الحميدة دعماً لرئيس البعثة، وعن أداء المهام الأخرى ذات الصلة بدعم تنفيذ اتفاق السلام والمشاركة في ذلك التنفيذ، بما في ذلك التواصل السياسي البالغ الأهمية مع الجهات الوطنية الرئيسية صاحبة المصلحة بشأن تنفيذ الجوانب الرئيسية لاتفاق السلام. والشعبة مكلفة أيضاً بتيسير زيادة تواصل الأمم المتحدة مع الجماعات المعارضة والأطراف الأخرى خارج جنوب السودان والكيانات الإقليمية والمجتمع الدولي الأوسع نطاقاً بشأن طرائق تنفيذ اتفاق السلام.

٥٥ - وستستمر الزيادة الكبيرة في عبء العمل الذي تتحمله الشعبة، فيما يتعلق برصد المشهد العملي والسياسي والأمني الآخذ في التطور والتغير باستمرار في جنوب السودان وموافاة القيادة العليا للبعثة بالتحليلات، بسبب النتائج العديدة النابعة من عملية السلام السابقة، ومن النتائج المتوقعة لاتفاق السلام المعاد تنشيطه، بما في ذلك متطلبات التنفيذ المحددة. ويستلزم ذلك جمع المعلومات بطريقة مكثفة لاستخدامها في تحسين الإنذار المبكر والاسترشاد بها في التحليل السياسي، ويتطلب التواصل والعمل بوتيرة متكررة ومكثفة مع الجهات الوطنية الرئيسية صاحبة المصلحة والجهات السياسية الفاعلة. وبغية مواجهة عبء العمل الإضافي وتلبية الأولويات التنظيمية، يُقترح نقل وظيفة لموظف معاون للشؤون السياسية (موظف فني وطني) من مكتب رئيس المكاتب الميدانية إلى شعبة الشؤون السياسية.

فريق الإصلاح القانوني، القسم الاستشاري لسيادة القانون

الموظفون الوطنيون: لا يوجد تغيير صاف

٥٦ - ركز القسم الاستشاري لسيادة القانون على خمس أولويات استراتيجية تدعم الأهداف السياسية الأوسع نطاقاً للبعثة، وهي: (أ) تعزيز المساءلة الوطنية، ولا سيما عن ارتكاب العنف الجنسي والجنساني؛ (ب) مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص الخاضعين للاحتجاز المطول والتعسفي؛ (ج) معالجة المسائل المتعلقة بحقوق الإسكان والأراضي والممتلكات من أجل إنشاء أطر قانونية لدعم عودة السكان المشردين إلى ديارهم بطريقة آمنة وطوعية وكرامة؛ (د) توسيع نطاق الفرص المتاحة للمشاركة المدنية في العملية السياسية؛ (هـ) تأمين مواقع حماية المدنيين، من خلال إنفاذ سياسات الأمم المتحدة ومعاييرها المتعلقة بالاحتجاز بطريقة واضحة ومتسقة. وقد غير اتفاق السلام المعاد تنشيطه نطاق عمل القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون، حيث أصبح يشمل إجراء بحوث بشأن مجموعة متنوعة من المسائل المتعلقة بقوانين جنوب السودان، وكذلك بشأن المنظورات الثقافية والاجتماعية لعمليات نظام العدالة. وكان القسم وما زال يدرس القواعد العرفية ومدى صلاحيتها للإدماج في آليات العدالة الرسمية، ويساعد في استعراض وفهم الصكوك القانونية وغيرها من الوثائق في سياق جنوب السودان. ويشمل التغيير أيضاً الاتصال بالمكاتب الحكومية لضمان تواصل القسم مع الجهات الشريكة والفاعلة المحلية في المقر وعلى المستوى الميداني بشكل متسق وفي الوقت المناسب. ويعالج هذا التنقيح للمهام والمسؤوليات الفجوة في موارد القسم وعملياته من خلال زيادة خبرته الفنية المتعلقة بقوانين جنوب السودان ومن خلال تيسير التفاعل مع الجهات الوطنية النظرية بشكل أكثر قوة.

٥٧ - وبالنظر إلى التغييرات المذكورة أعلاه، يقترح الأمين العام إعادة تصنيف وظيفة لمساعد فريق (موظف وطني من فئة الخدمات العامة) ضمن فريق الإصلاح القانوني كي تصبح وظيفة لموظف لشؤون سيادة القانون (موظف فني وطني). وتشكل إعادة التصنيف إلغاء مقترحاً لوظيفة وطنية في فئة الخدمات العامة وإنشاء مقترحاً لوظيفة برتبة موظف فني وطني. وسيوفر الموظف المعني بسيادة القانون للقسم الاستشاري لسيادة القانون الخبرة الفنية في قوانين جنوب السودان وستفيد هذه الخبرة بشدة في إعداد التشريعات والسياسات وصياغتها، بما في ذلك ما يتعلق بقانون الأراضي والأنظمة الخاصة بالأراضي. وسيسهم هذا الموظف أيضاً في إعداد المناهج والتدريب والمبادئ التوجيهية لفائدة الجهات الفاعلة في قطاع العدالة.

العنصر ٥: الدعم

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

- ١-٥ تقديم خدمات دعم سريعة وفعالة تتسم بالفعالية والكفاءة إلى البعثة
- ١-٥-١ النسبة المئوية لساعات الطيران المستخدمة من الساعات المقررة (باستثناء الطيران لأغراض البحث والإنقاذ والإجلاء الطبي وإجلاء المصابين) (٢٠١٧/٢٠١٨: ٧٩ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٩٠ ≤ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٩٠ ≤ في المائة)
- ١-٥-٢ متوسط النسبة المئوية السنوية لشغور الوظائف الدولية المأذون بها (٢٠١٧/٢٠١٨: ٨,٤ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٨ في المائة ± ٣ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٨ في المائة ± ٣ في المائة)
- ١-٥-٣ متوسط النسبة المئوية السنوية للإثبات من مجموع الموظفين المدنيين الدوليين (٢٠١٧/٢٠١٨: ٢٦ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ٣٣ ≤ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ٣٥ ≤ في المائة)
- ١-٥-٤ متوسط عدد الأيام التقييمية التي يستغرقها استقدام الموظفين على أساس قائمة المرشحين المقبولين، منذ فتح باب الترشح للوظيفة الشاغرة وحتى اختيار المرشح، للرتب من ف-٣ إلى مد-١ والرتب من خ-٣ إلى خ-٧ (٢٠١٧/٢٠١٨: لا ينطبق؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: لا ينطبق؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: لا ينطبق؛ ٢٠٢٠/٢٠٢١: ١٠١ ≥)
- ١-٥-٥ متوسط عدد الأيام التقييمية التي يستغرقها استقدام موظف لشغل وظيفة محددة، منذ فتح باب الترشح للوظيفة الشاغرة وحتى اختيار المرشح، للرتب من ف-٣ إلى مد-١ والرتب من خ-٣ إلى خ-٧ (٢٠١٧/٢٠١٨: لا ينطبق؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: لا ينطبق؛ ٢٠٢٠/٢٠٢١: ١٢٠ ≥)
- ١-٥-٦ النتيجة الإجمالية في سجل الأداء البيئي لمقر الأمم المتحدة (٢٠١٧/٢٠١٨: لا ينطبق؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٠٠ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٠٠ في المائة)

٥-١-٧ النسبة المئوية لحوادث تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تتم تسويتها ضمن الأهداف المقررة وفق الأهمية القصوى والمتوسطة والمنخفضة (٢٠١٧/٢٠١٨: ٩٤ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ≤ ٨٥ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ≤ ٨٥ في المائة)

٥-١-٨ الامتثال لسياسة إدارة المخاطر في مجال السلامة المهنية الميدانية (٢٠١٧/٢٠١٨: ٥٥ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٠٠ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٠٠ في المائة)

٥-١-٩ النتيجة الإجمالية للرقم القياسي للأداء في مقر الأمم المتحدة (٢٠١٧/٢٠١٨: ٨٤٠؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ≤ ٨٠٠ ؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ≤ ٨٠٠)

٥-١-١٠ الخروج عن خطة الطلب من حيث الكميات المقررة وتوقيت عملية الشراء (٢٠١٧/٢٠١٨: لا ينطبق؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ≥ ٢٠ ؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ≥ ٢٠)

٥-١-١١ النسبة المئوية لأفراد الوحدات المقيمين في مبانٍ للأمم المتحدة تستوفي المعايير في ٣٠ حزيران/يونيه، تمثيلاً مع مذكرة التفاهم (٢٠١٧/٢٠١٨: ١٠٠ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ١٠٠ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٠٠ في المائة)

٥-١-١٢ امتثال البائعين لمعايير الأمم المتحدة المتعلقة بإيصال حصص الإعاشة وجودتها وإدارة مخزونها (٢٠١٧/٢٠١٨: ٩٥،٤ في المائة؛ ٢٠١٨/٢٠١٩: ≤ ٩٥ في المائة؛ ٢٠١٩/٢٠٢٠: ≤ ٩٥ في المائة)

النواتج

تحسينات الخدمة

- تنفيذ خطة العمل البيئي على نطاق البعثة، تمثيلاً مع الاستراتيجية البيئية للإدارة
- دعم تنفيذ استراتيجية ومخطط الإدارة لإدارة سلسلة الإمداد

خدمات الطيران

- تشغيل وصيانة ٢٧ طائرة (٨ طائرات ثابتة الجناحين و ١٩ طائرة مروحية)
- توفير ١٩ ٨٧٣ ساعة طيران مقررة (٢٥٣ ١٥ ساعة من مقدمي خدمات الطيران التجاري، و ٤ ٦٢٠ ساعة من مقدمي خدمات الطيران العسكري) لجميع الخدمات، بما في ذلك خدمات الركاب، والبضائع، والدوريات، والمراقبة، والبحث والإنقاذ، والإجلاء الطبي/الإجلاء المصابين
- الإشراف على معايير سلامة الطيران لـ ٢٧ طائرة و ٣٤ مطارا ومهبطا من مهابط الطائرات

خدمات الميزانية والشؤون المالية والإبلاغ

- تقديم خدمات الميزانية والشؤون المالية والمحاسبة لميزانية قدرها ١ ١٩٧،٣ مليون دولار، تمثيلاً مع السلطة المفوضة

خدمات الموظفين المدنيين

- توفير خدمات الموارد البشرية إلى قوام مأذون به من الموظفين المدنيين يصل إلى ٨٣٥ ٢ موظفاً (٩٥٢ موظفاً دولياً و ١ ٤٣٦ موظفاً وطنياً و ٤٤٧ من متطوعي الأمم المتحدة)، وتشمل هذه الخدمات تقديم الدعم لتجهيز المطالبات والاستحقاقات والمزايا، والاستقدام، وإدارة الوظائف، وإعداد الميزانية، وإدارة أداء الموظفين، تمثيلاً مع السلطة المفوضة

خدمات المرافق والهياكل الأساسية والخدمات الهندسية

- تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لما مجموعه ٢٠ موقعاً من مواقع البعثات
- تنفيذ ١٣ مشروعاً للبناء والتجديد والتعديل
- تشغيل وصيانة ٤٦٩ من المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة ومحطتين لألواح الطاقة الشمسية
- تشغيل وصيانة مرافق لتوفير المياه ومعالجتها مملوكة للأمم المتحدة (٤٢ من آبار المياه/الآبار الضحلة، و ٣٠ محطة لمعالجة المياه وتنقيتها) و ٨٠ محطة لمعالجة مياه الصرف
- توفير خدمات إدارة النفايات، بما في ذلك جمع النفايات السائلة والصلبة والتخلص منها، في ١٠ مكاتب ميدانية

خدمات إدارة الوقود

- إدارة عمليات توريد وتخزين ٥٥,٢ مليون لتر من البنزين (١٢٥ ٦٨٩ ٢٠ لترًا للعمليات الجوية، و ٨٧ ٣٤٩ لترًا للعمليات البحرية، و ٤٠٤٦ ٦٩٨ لترًا للنقل البري، و ٤٠٩ ٦٠٩ ٣٠ لترًا لمولدات الكهرباء والمرافق الأخرى) ومن الزيوت ومواد التشحيم في جميع نقاط التوزيع ومرافق التخزين في ١٥ موقعاً

خدمات تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية

- توفير ٥٠٣٩ جهازاً لاسلكياً محمولاً باليد، و ٢ ٨٢٨ جهازاً لاسلكياً متنقلاً للمركبات، و ٤١٦ جهازاً لاسلكياً للمحطات القاعدية، وتقديم خدمات الدعم ذات الصلة بها
- تشغيل وصيانة ٢٣ محطة للبث الإذاعي على موجات التضمين الترددي (FM) و ٦ مرافق للإنتاج الإذاعي
- تشغيل وصيانة شبكة لتوفير خدمات الاتصالات بالصوت والفاكس والفيديو ونقل البيانات، بما في ذلك ٤٦ وحدة طرفية ذات فتحات صغيرة جداً، و ٣٦ مقسماً هاتفياً، و ٨١ وصلة تعمل بالموجات الدقيقة، وتوفير ١ ٣٦٣ اشتراكاً في خدمات الهواتف الساتلية والمحمولة
- توفير ٤ ٦٣١ جهازاً حاسوبياً و ٤٩٠ طابعة لقوام يبلغ متوسطه ٥ ٥١٧ مستخدماً من الموظفين المدنيين والأفراد النظاميين، إضافةً إلى ١ ٠٦٧ جهازاً حاسوبياً و ٢٣٨ طابعة لأغراض الاتصال بين أفراد الوحدات، فضلاً عن خدمات مشتركة أخرى، وتقديم خدمات الدعم ذات الصلة بها
- دعم وصيانة ٤١ شبكة محلية وشبكة واسعة في ٤١ موقعاً
- تحليل بيانات جغرافية مكانية تغطي مساحة ٣٢٩ ٦٤٤ كيلومتراً مربعاً، وتعهّد طبقات المعلومات الطبوغرافية والمواضعية، وإعداد ٩ ٦٠٠ خريطة

الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة مرافق طبية مملوكة للأمم المتحدة (١٠ عيادات من المستوى الأول، وعيادة واحدة/مستوصف واحد من المستوى الأول الممتاز مع غرفة عمليات جراحية)، وتقديم الدعم إلى مرافق طبية مملوكة للوحدات (٢٧ عيادة من المستوى الأول، و ٧ أفرقة طبية متقدمة، و ٧ مستشفيات من المستوى الأول تابعة لوحدة الشرطة المشكلة، و ٦ مستشفيات من المستوى الثاني (بما فيها مستشفيات من المستوى الثاني في جوبا)، فضلاً عن تعهد ترتيبات تعاقدية مع ٧ مستشفيات (٣ مستشفيات من المستوى الثالث في كمبالا، و ٤ مستشفيات من المستوى الرابع في نيروبي)
- تعهد ترتيبات الإجلاء الطبي إلى ٥ مستشفيات من المستوى الثاني داخل منطقة البعثة (بور وبانتيو وجوبا وملكال)، و ٧ مستشفيات خارج منطقة البعثة (٣ مستشفيات من المستوى الثالث في أوغندا و ٤ مستشفيات من المستوى الرابع في كينيا)، بما في ذلك ترتيبات الإجلاء الجوي والإسعاف الجوي، والترتيبات القائمة في حالة الإصابات الجماعية إلى ٣ مستشفيات في مصر من خلال اتفاق طلب توريد

خدمات إدارة سلسلة الإمداد

- تقديم الدعم لعمليات التخطيط واختيار الموردين من أجل اقتناء بضائع و سلع أساسية تقدر قيمتها بمبلغ ١٩٥,٩ مليون دولار، بما يتمشى مع السلطة المفوضة؛ وتولي مهام الاستلام والإدارة والتوزيع اللاحق لما يصل إلى ٢٦ ٠٠٠ طنٍ من البضائع داخل منطقة البعثة؛ وإدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات المالية وغير المالية والمعدات التي تقل قيمتها عن العتبة المحددة، بتكلفة تاريخية مجموعها ٣٩١,٧ مليون دولار، وإعداد حسابات هذه الأصول والإبلاغ عنها، تمثيلاً مع السلطة المفوضة

خدمات الأفراد النظاميين

- توفير خدمات الالتحاق بالمواقع والتناوب والإعادة إلى الوطن لقوة قوامها الأقصى المأذون به ١٩ ٠٢٣ فرداً من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (٢٤٢ مراقباً عسكرياً، و ٤٣١ ضابطاً أركان عسكرياً، و ١٦ ٣٢٧ فرداً من أفراد الوحدات، و ٧٠٣ أفراد من شرطة الأمم المتحدة، و ١ ٣٢٠ فرداً من أفراد الشرطة في الوحدات المشكلة)، و ٧٨ فرداً من الأفراد المقدمين من الحكومات
- عمليات التفتيش والتحقق والإبلاغ المتعلقة بالمعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والامتثال لشروط الاكتفاء الذاتي لـ ٤٣ وحدة من الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة في ١٧ موقعا جغرافيا
- توريد وتخزين حصص الإعاشة وحصص الإعاشة الميدانية والمياه لقوة يبلغ متوسط قوامها ١٦ ١٤٦ فرداً من أفراد الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة في جميع مواقع البعثة
- دعم تجهيز المطالبات والاستحقاقات لقوة يبلغ متوسط قوامها ١٧ ٠١٩ فرداً من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة و ٧٠ فرداً من الأفراد المقدمين من الحكومات

خدمات إدارة المركبات والنقل البري

- تشغيل وصيانة ٢ ٠٢٠ مركبة مملوكة للأمم المتحدة (تتألف من ٩٥٠ مركبة ركاب خفيفة، و ٤٢٩ من مركبات الأغراض الخاصة، و ١٦ سيارة إسعاف، و ٤٤ عربة مصفحة، و ٥٨١ مركبة من المركبات المتخصصة الأخرى والمقطورات وملحقات المركبات)، و ٥ ١١٥ مركبة مملوكة للوحدات، و ١٠ من ورش ومرافق تصليح المركبات، وتوفير وسائل النقل وخدمات النقل المكوكة

- ## السلوك والانضباط

- فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

- الجدول ٩

الموارد البشرية: العنصر ٥، الدعم

48/95

الموظفون الدوليون								
و أ ع - مد - ٢ - ف - ٥ - ف - ٣ - الخدمة المجموع الموظفين الأمم المتحدة متطوعو	أ ع م	مد - ١	ف - ٤	ف - ٢	الميدانية الفرعي	الموظفون الوطنيين ^(١)	المجموع	المتطوعون
تقديم الخدمات اللوجستية (بما في ذلك تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية)								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٢٠	٢٨	١٣٩	١٨٨	٤٨٤	١٧١	٨٤٣	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	١٨	٢٦	١٣١	١٧٦	٤٧٨	١٦٥	٨١٩	
صافي التغير	-	-	(٢)	(٨)	(٦)	(٦)	(٢٤)	
قسم الأمن والسلامة								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٢	٣٤	١٤٩	١٨٥	١٢٥	-	٣١٠	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	٢	٣٩	١٧٦	٢١٧	١٢٥	-	٣٤٢	
صافي التغير	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	٣٢	
الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	٣٢	
الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-	
صافي التغير	-	-	(٥)	(٢٧)	(٣٢)	-	(٣٢)	
المجموع الفرعي، قسم الأمن والسلامة								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٢	٣٩	١٧٦	٢١٧	١٢٥	-	٣٤٢	
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	٢	٣٩	١٧٦	٢١٧	١٢٥	-	٣٤٢	
صافي التغير	-	-	-	-	-	-	-	
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٤	٦١	١٠٩	٤٥١	٦٢٥	١٠٥١	٢٩٨	١٩٧٤
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	٤	٦١	١١٤	٤٧٨	٦٥٧	١٠٥٢	٣٠٣	٢٠١٢
صافي التغير	-	-	٥	٢٧	٣٢	١	٥	٣٨
الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	-	-	٥	٢٧	٣٢	-	-	٣٢
الوظائف المؤقتة المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-	-
صافي التغير	-	-	(٥)	(٢٧)	(٣٢)	-	-	(٣٢)
المجموع، العنصر ٥								
الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩	٤	٦١	١١٤	٤٧٨	٦٥٧	١٠٥١	٢٩٨	٢٠٠٦
الوظائف المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩	٤	٦١	١١٤	٤٧٨	٦٥٧	١٠٥٢	٣٠٣	٢٠١٢
صافي التغير	-	-	-	-	-	١	٥	٦

(أ) تشمل الموظفون الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تُمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ضمن تكاليف الموظفين المدنيين.

الموظفون الدوليون: لا يوجد تغيير صاف

الموظفون الوطنيون: زيادة وظيفة واحدة

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها ٥ وظائف

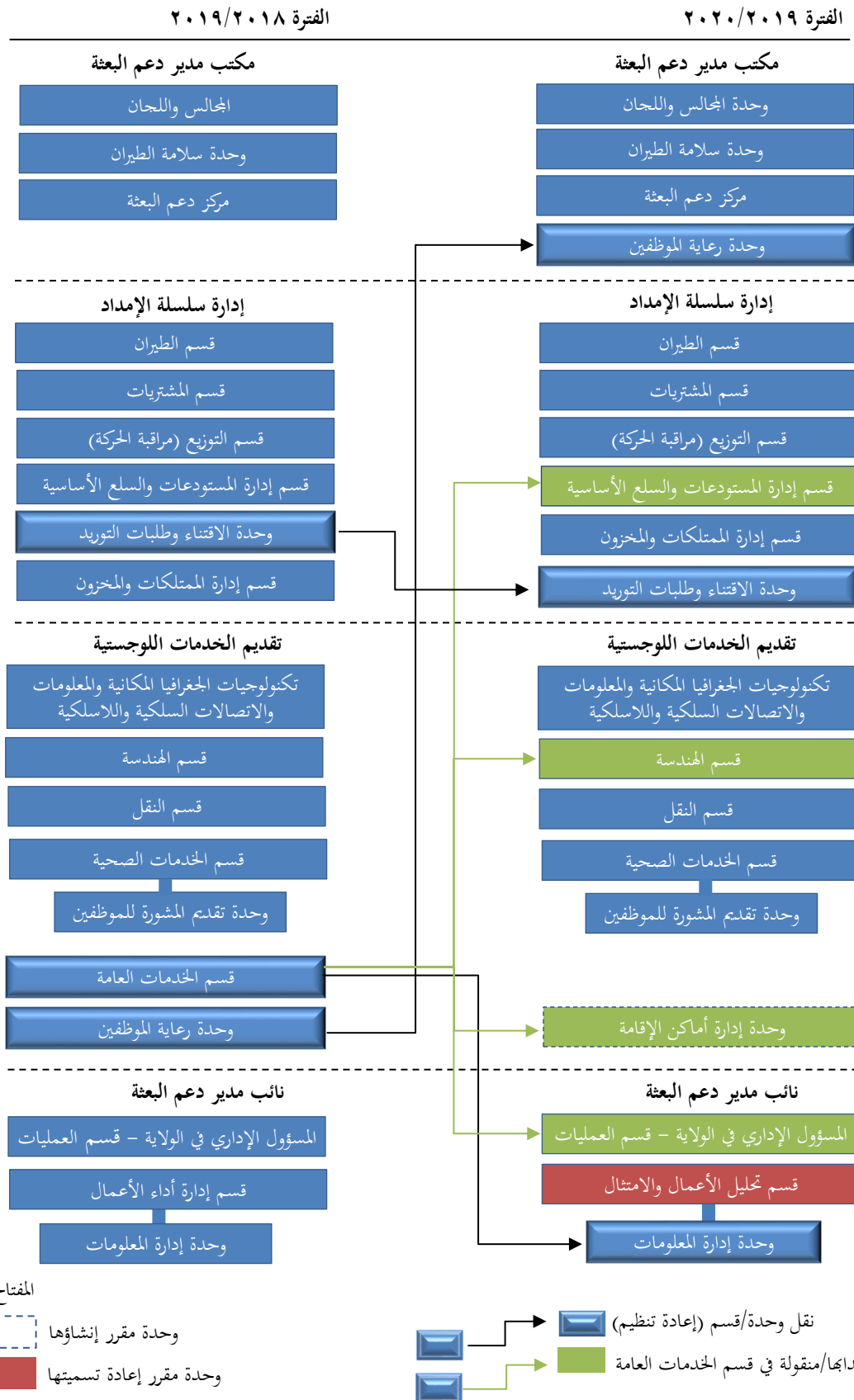
٥٨ - ويوضح الشكل التالي التغييرات المقترحة إدخالها على المكاتب التي يتألف منها عنصر الدعم.

٥٩ - وكما جاء في الفقرة ٣٣ أعلاه، فقد تم حل قسم الخدمات العامة، الذي كان يشمل وحدة رعاية الموظفين، ويتألف مما مجموعه ٦٥ وظيفة (١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ١١ من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة لموظف فني وطني، و ٢٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ١٧ وظيفة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة). ويُقترح نقل ٥٢ وظيفة (٢ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١٠ من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة لموظف فني وطني، و ٢٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ١٤ وظيفة دولية لمتطوعي الأمم المتحدة) من القسم وإعادة انتدابها إلى المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات وقسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية وقسم الهندسة، وإلى وحدة إدارة أماكن الإقامة المقترح إنشاؤها.

٦٠ - وإضافة إلى ذلك، سيعاد تنظيم وحدة رعاية الموظفين وثمان من وظائفها (١ ف-٤، و ١ ف-٣، ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ٣ وظائف دولية لمتطوعي الأمم المتحدة) بحيث تخضع للإشراف المباشر لمكتب مدير دعم البعثة؛ وسيعاد تنظيم وحدة البريد، بما في ذلك وظائفها الأربع (من فئة الخدمات العامة الوطنية)، بحيث تخضع لإشراف وحدة إدارة المعلومات في قسم تحليل الأعمال والامتثال؛ ويُقترح إلغاء وظيفة واحدة (ف-٥).

٦١ - ويتمثل اقتراح آخر في إطار عنصر الدعم في إعادة تنظيم وحدة الاقتناء وطلبات التوريد ووظائفها الثماني (١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٤ وظائف من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة الوطنية، ووظيفة دولية واحدة لمتطوعي الأمم المتحدة) بحيث تخضع لإشراف قسم إدارة الممتلكات والمخزون.

التغييرات المقترحة إدخالها على المكاتب في إطار عنصر الدعم



الجدول ١٠

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٥، الدعم، مكتب مدير دعم البعثة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
من مكتب مدير دعم إعادة انتداب البعثة	١	١	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من رئيس مكتب ميداني، العنصر ١
مركز دعم البعثة	إعادة انتداب	١	ف-٣	من موظف تخطيط إلى موظف لوجستيات
	إعادة انتداب	(١)	ف-٣	
وحدة رعاية الموظفين	لا تغيير، إعادة تنظيم	٨	١ ف-٤، ١ ف-٣، ١ من فئة الخدمة الميدانية، ٢ من فئة الخدمات العامة الوطنية، ٣ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	من قسم الخدمات العامة
	إعادة انتداب	١	من فئة الخدمة الميدانية	من قسم الخدمات العامة/وحدة البريد والحقيبة الدبلوماسية
	إعادة انتداب	١	من فئة الخدمة الميدانية	من قسم النقل
المجموع		١١		

مكتب مدير دعم البعثة

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها ٥ وظائف

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها ٣ وظائف

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها ٣ وظائف

من مكتب مدير دعم البعثة

٦٢ - ينسق مكتب مدير دعم البعثة الترتيبات الإدارية واللوجستية للزيارات، لا سيما تلك التي يشارك فيها موظفون رفيعو المستوى، إلى البعثة وكذلك داخل منطقة البعثة. وبالطريقة نفسها، يقدم المكتب الدعم للاجتماعات والمناقشات والمنتديات البارزة خارج منطقة البعثة. ومع التطور المتواصل لعملية السلام التي تُعاد إليها الحياة في جنوب السودان، من المتوقع أن عدد الاجتماعات سيزيد في أديس أبابا، حيث يقطن الممثلون رفيعو المستوى من بعثات الأمم المتحدة للمساعي الحميدة وحيث تُستضاف بالأساس محادثات السلام. وفي ضوء أهمية هذه الاجتماعات، ومع مراعاة التحديات التي ينطوي عليها تنظيمها، لا سيما دون إعطاء مهلة كافية، يُقترح إعادة انتداب وظيفة مساعد لغوي ميداني لتصبح وظيفة مساعد مراسم. والغرض من تخصيص هذا المورد هو التزويد بالخدمات البروتوكولية للاجتماعات المعقودة في أديس أبابا على أساس التفرغ.

مركز دعم البعثة

٦٣ - مركز دعم البعثة هو جهة الاتصال التي تتولى تنسيق جميع أنشطة الدعم اللوجستي للبعثة بين عناصر الدعم والعناصر الفنية والنظامية بالبعثة وعملياتها مع سائر وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. ومن أجل تعزيز قدرة المركز على تقديم صورة لوجستية تشغيلية دقيقة داخل منطقة عمليات البعثة وتنفيذ آليات مبتكرة لجمع المعلومات بغية تحسين الوعي بالأوضاع السائدة التشغيلية، يُقترح إعادة انتداب وظيفة موظف تخطيط لتصبح وظيفة موظف لوجستيات. والغرض من إعادة الانتداب أيضاً هو توفير الخبرات المطلوبة في التحليل التشغيلي المعزز المتعلقة بإعداد الميزانية، وتناول الملاحظات المتعلقة بمراجعة الحسابات في مجالي اللوجستيات والدعم، بالتشاور مع شعبة دعم البعثة، والتحقيق والبحث في إمكانية تحقيق مكاسب في مجال الكفاءة في كامل نطاق أنشطة الدعم، والإسهام في وضع إجراءات تشغيل موحدة على نطاق البعثة ككل تحت قيادة وحدة أفضل الممارسات.

وحدة رعاية الموظفين

٦٤ - تتمثل ولاية وحدة رعاية الموظفين في تصميم وتنفيذ تدابير ومنشآت الاستجمام والترفيه للنهوض بالرعاية وبأوضاع العمل والأوضاع المعيشية لجميع أفراد البعثة، وهو ما سيسهم أيضاً في تخفيف الظروف التي قد تفضي إلى سلوك غير مقبول. ومن أجل دعم أنشطة البعثة الصادر بها تكليف في جوبا وعلى نطاق المكاتب الميدانية التسعة الأخرى، تشمل عمليات البعثة عنصراً واسعاً يتمثل في إدارة المناسبات يتجلى في تخطيط وإقامة أنشطة ترفيهية مختلفة، وترتيبات لوجستية لتيسير تشييد وصيانة منشآت الترفيه ونقل الإمدادات في جميع أنحاء منطقة البعثة، وتقديم الدعم الإداري في إدارة صناديق الوحدة وعقودها المتعلقة بتوفير السلع والخدمات المتعلقة بالرفاه.

٦٥ - وستقوم البعثة بنقل (إعادة تنظيم) وحدة رعاية الموظفين، التي تشمل خمس وظائف ووظائف مؤقتة لموظف معني برعاية الموظفين (١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٣ من متطوعي الأمم المتحدة) وثلاث وظائف لمساعد معني برعاية الموظفين (١ من فئة الخدمة الميدانية و ٢ من فئة الخدمات العامة الوطنية)، بحيث تخضع للإشراف المباشر لمدير دعم البعثة. وستساعد إعادة التنظيم في ضمان استفادة رفاه القوة العاملة من قيادة وتوجيه مكتب المدير، الذي يمارس الإشراف الحميم على جميع المكاتب المختلفة للبعثة وعلى ما تواجهه من تحديات وما لديها من احتياجات ووجهات نظر. وإضافة إلى ذلك، يُقترح إعادة انتداب وظيفة مساعد بريد لتصبح وظيفة مساعد معني برعاية الموظفين في قسم الخدمات العامة لتولي مهام إدارة العقود في الوحدة، بما في ذلك طلبات التوريد وتحديد بيانات بالاحتياجات ورصد الأداء، فضلاً عن تقديم المساعدة فيما يتعلق بالدعم الإداري واللوجستي ذي الصلة. ويُقترح، للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، إعادة انتداب وظيفة مساعد لشؤون النقل في قسم النقل لتصبح وظيفة مساعد لشؤون الميزانية والمالية من أجل تزويد وحدة رعاية الموظفين بقدرات مخصصة لرصد وتسجيل جميع المعاملات المالية وتعهّد سجلات محاسبية دقيقة فيما يتعلق بأنشطة الوحدة.

الجدول ١١

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٥، الدعم، مكتب نائب مدير دعم البعثة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
قسم تحليل الأعمال والامتثال	لا تغيير، إعادة تنظيم	٤	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من قسم الخدمات العامة
المسؤول الإداري في الولاية - قسم	إعادة انتداب	٦	من متطوعي الأمم المتحدة	من قسم الخدمات العامة
العمليات	نقل	٢	من متطوعي الأمم المتحدة	من قسم الخدمات العامة
	إعادة انتداب	٤	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من مساعد لغوي ميداني إلى مساعد إداري
	إعادة انتداب	(٤)	من فئة الخدمات العامة الوطنية	
	إعادة انتداب	١	من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى قسم الهندسة
	المجموع	١١		

مكتب نائب مدير دعم البعثة

الموظفون الوطنيون: زيادة صافية قدرها ٣ وظائف

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها ٨ وظائف مؤقتة

قسم تحليل الأعمال والامتثال (قسم إدارة أداء الأعمال سابقاً)

٦٦ - أنشئ قسم إدارة أداء الأعمال في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ لتنسيق ورصد مؤشرات الأداء الرئيسية للرقابة الإدارية واتخاذ القرارات بهدف تحقيق الحد الأمثل في نواتج الأقسام في شعبة دعم البعثة. وإضافة إلى ذلك، كُلِّف القسم بالاضطلاع بدور قيادي في أي مبادرات لإدارة التغيير من أجل ضمان اتباع نهج منسق في تنفيذ النظم أو ممارسات تصريف الأعمال الجديدة، والتدريبات، والتحسينات في العمليات، وأفضل الممارسات. والقسم مسؤول أيضاً عما يلي: (أ) تقديم ردود شاملة على النتائج؛ ورصد التوصيات الرئيسية المتعلقة بمراجعة الحسابات والإبلاغ عنها وكفالة تنفيذها؛ وتنفيذ برنامج الإدارة المركزية للمخاطر؛ (ب) ضمان امتثال البعثة للسياسات والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات المتعلقة بالبيئة والسلامة والصحة المهنيين، وتنفيذ برنامج البعثة للسلامة والصحة المهنيين؛ (ج) تنفيذ برنامج إدارة المعلومات في البعثة، بما في ذلك الامتثال للسياسات والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات المتعلقة بإدارة المعلومات. ومن أجل التعبير على النحو الكامل عن النطاق الراهن لمسؤوليات القسم، ستعيد البعثة تسميته ليصبح قسم تحليل الأعمال والامتثال.

٦٧ - وكجزء من إعادة هيكلة البعثة مع حل قسم الخدمات العامة، ستكون وحدة البريد والحقيبة الدبلوماسية، التي تشمل أربع وظائف لمساعد بريد (من فئة الخدمات العامة الوطنية)، مسؤولة أمام وحدة إدارة المعلومات بقسم تحليل الأعمال والامتثال. ومن خلال إعادة التنظيم هذه، ترمي البعثة إلى ضمان إدارة المراسلات الورقية بطريقة متكاملة مع جميع أصول المعلومات الأخرى للبعثة دعماً لولايتها.

المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات

٦٨ - يتولى المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات مسؤولية إدارة الأنشطة التي تدعم ولاية البعثة في المكاتب الميدانية. وللفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، يقترح الأمين العام زيادة قدرة البعثة بشماني وظائف مؤقتة لمساعد لشؤون إدارة المرافق (من متطوعي الأمم المتحدة) في مكتب المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات من خلال إعادة انتداب خمس وظائف مؤقتة لمساعد للخدمات العامة ووظيفة مؤقتة واحدة لمساعد لإدارة المعلومات من قسم الخدمات العامة ونقل وظيفتين مؤقتتين لمساعد لإدارة المرافق من قسم الخدمات العامة. وبعد حل قسم الخدمات العامة، يُعتمد أن يتولى هؤلاء الموظفون جميع عمليات قسم الخدمات العامة السابق في المكاتب الميدانية ومواقع أفرتها في بانتيو، وبور، وملكال، وواو، وتوريت، وكوجوك، وأويل، ورمبيك. وتتصل هذه المهام بإدارة قاعدة بيانات أماكن الإقامة على شبكة الإنترنت، وخدمات المؤتمرات، والبريد والحقيبة الدبلوماسية، وإدارة المعلومات (السجلات والمحفوظات)، وبرامج التدريب، والدعم النشط للسياسات البيئية للبعثة. ويُقترح، إضافة إلى ذلك، إعادة انتداب أربع وظائف لمساعد لغوي ميداني لتصبح وظائف لمساعد إداري (من فئة الخدمات العامة الوطنية). والمقصود من إعادة انتداب هذه الوظائف في المكاتب الميدانية للمكال وبانتيو وكوجوك وبامبيو هو تعزيز تقديم الدعم في مجال التنظيم والإدارة لأفر البعثة في تلك المكاتب. وعلاوة على ذلك، يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمساعد لغوي ميداني (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبح وظيفة لعامل بناء في قسم الهندسة لتعزيز قدرات المشاريع الهندسية في مجال البناء في مكتب بيور.

الجدول ١٢

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٥، الدعم، إدارة سلسلة الإمداد

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
وحدة الاقتناء وطلبات التوريد	لا تغيير، إعادة تنظيم	٨	١ ف-٤، ١ ف-٣، ٤ من فئة الخدمة الميدانية، ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية، ١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	التغيير في التسلسل الإداري من إدارة سلسلة الإمداد
وحدة الاقتناء وطلبات التوريد	لا تغيير، إعادة تنظيم	(٨)	١ ف-٤، ١ ف-٣، ٤ من فئة الخدمة الميدانية، ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية، ١ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	التغيير في التسلسل الإداري من قسم إدارة الممتلكات والمخزون
قسم إدارة الممتلكات والمخزون	إعادة انتداب	١	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية
قسم المشتريات	إعادة انتداب	٢	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من مساعدَي فريق إلى مساعدَي لشؤون المشتريات
قسم التوزيع (مراقبة الحركة)	نقل	٢	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من مكتب نيروبي إلى مكتبي مومباسا وجوبا
	نقل	(٢)	من فئة الخدمات العامة الوطنية	
	نقل	١	من فئة الخدمة الميدانية	من مكتب عنتيبي إلى مكتب جوبا
	نقل	(١)	من فئة الخدمة الميدانية	
قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية	إعادة انتداب	٨	١ ف-٤، ١ ف-٣، ٥ من فئة الخدمة الميدانية، ١ من الموظفين الفنيين الوطنيين	من قسم الخدمات العامة
	إعادة انتداب	(١)	من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى قسم إدارة الممتلكات والمخزون
المجموع		٨		

إدارة سلسلة الإمداد

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها ٧ وظائف

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها وظيفة واحدة

وحدة الاقتناء وطلبات التوريد

٦٩ - تتولى وحدة الاقتناء وطلبات التوريد تيسير الإدارة والرقابة المركزية لخطة الاقتناء الخاصة بالبعثة. وفي الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، قامت البعثة بإعادة تنظيم الوحدة بحيث تكون مسؤولة أمام مكتب رئيس إدارة سلسلة الإمداد. وفي الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، ومن أجل تعزيز الروابط بين تخطيط الاقتناء والتوريد والتسليم وتعزيز عمليات إدارة الأصول والرصد، ستقوم البعثة بإعادة تنظيم الوحدة بحيث تكون مسؤولة أمام قسم إدارة الممتلكات والمخزون. وتتألف الوحدة من ثماني وظائف، تتضمن وظيفتين لموظف لتخطيط الاقتناء (١ ف-٤ و ١ ف-٣)، ووظيفة واحدة لموظف لشؤون طلبات التوريد (من فئة الخدمة الميدانية)، وأربع وظائف من وظائف مساعد شؤون طلبات التوريد (اثنان من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة الوطنية، ووظيفة واحدة من فئة متطوعي الأمم المتحدة الدوليين)، ووظيفة واحدة لمساعد لشؤون الاقتناء (من فئة الخدمة الميدانية).

قسم إدارة الممتلكات والمخزون

٧٠ - يشرف قسم إدارة الممتلكات والمخزون على وضع وتنفيذ خطة الاقتناء في البعثة، ويحلل سجلات الممتلكات ويوفر الرقابة عليها، ويعزز الإشراف على ممتلكات الأمم المتحدة والمساءلة بشأنها، ويدير العمليات اليومية لإدارة الممتلكات تمسحاً مع الإطار السياسي للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وامتثالاً لاستراتيجية إدارة الممتلكات. وثمة حاجة متزايدة إلى تعزيز مهام القسم المتعلقة بإدارة الممتلكات في ضوء الاحتياجات المتزايدة المتصلة بإدارة الأصول والمواد، مثل إجراء اختبارات اضمحلال القيمة وتوفير الرقابة على المخزون غير المالي الرفيع المستوى لإعداد البيانات المالية. وفي هذا الصدد، يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمساعد لإدارة العقود لتصبح وظيفة مساعد لإدارة الممتلكات (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية.

قسم المشتريات

٧١ - يُقترح، للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، إعادة انتداب وظيفتي مساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتصبحا وظيفتي مساعد لشؤون المشتريات في فريق الدعم الإداري بقسم المشتريات. والمهام التي يضطلع بها بالفعل شاغلا الوظيفتين تتعلق تحديداً بالمشتريات وتتضمن مسؤوليات أكبر من تلك المطلوبة عادةً من شاغل وظيفة مساعد فريق، بما في ذلك تتبع المعاملات في وحدة إدارة العلاقات مع الموردين بنظام أو موحداً؛ والاضطلاع، إلى جانب الجهات المعنية المختصة، برصد السلع والخدمات التي يتعين استلامها أو تسليمها؛ وإجراء دراسات السوق؛ ونشر شروط تقديم العطاءات على الموقعين الشبكيين لمشتريات الأمم المتحدة والبعثة ونشر طلبات العروض والدعوات إلى تقديم عطاءات في وسائط الإعلام المحلية؛ وإصدار وثائق تقديم العطاءات استناداً إلى طبيعة المتطلبات؛ وتقديم الوثائق ذات الصلة إلى لجان التقييم التقنية والمالية؛ وإعداد وتحليل العروض استناداً إلى البيانات المقدمة في الأسعار المعروضة والعطاءات.

قسم التوزيع (مراقبة الحركة)

٧٢ - يتولى قسم التوزيع (مراقبة الحركة) مسؤولية تنسيق نقل الأفراد والبضائع داخل منطقة عمليات البعثة. ومنذ وقف الرحلات الجوية للأمم المتحدة، في أيار/مايو ٢٠١٨، بين جوبا ونيروبي وبسبب انخفاض الطلب على خدمات النقل في نيروبي، ستغلق البعثة وجودها على صعيد مراقبة الحركة في نيروبي وستنقلوظيفتين لمساعد لمراقبة الحركة (من فئة الخدمات العامة الوطنية): واحدة إلى مكتب الاتصال في مومباسا التابع للبعثة والأخرى إلى وحدة حركة الشحن الموحدة في جوبا. وقد شهد مكتب الاتصال في مومباسا زيادة في الشحنات التي تمر عبر ميناء مومباسا بسبب الزيادة في نشر الأفراد النظاميين. وشهدت وحدة حركة الشحن الموحدة في جوبا أيضاً زيادة في عبء العمل فيما يتعلق بالشحنات المتصلة بالزيادة في تناوب ونشر الأفراد النظاميين.

٧٣ - وتوفر وحدة ضمان الجودة داخل القسم توجيهات بشأن المسائل المتصلة بالجودة وتضطلع بعمليات تفتيش دورية لضمان إنفاذ القواعد. والوحدة مسؤولة أيضاً عن إجراء التدريب بشأن عمليات مراقبة الحركة، فضلاً عن التدريب الإلزامي لاستيفاء قواعد اتحاد النقل الجوي الدولي. ومن أجل تعزيز قدرات الوحدة، يُقترح نقل وظيفة مساعد لمراقبة الحركة (من فئة الخدمة الميدانية) من عنتيبي إلى جوبا. وحيث أنه حدث انخفاض في عدد الوحدات التي تتناوب عن طريق عنتيبي، فمن غير المتوقع أن يترتب على النقل تأثير سلبي على عمليات البعثة هناك.

قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية

٧٤ - يدير قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية تسليم السلع الأساسية من قبيل الوقود وحصص الإعاشة والمعدات والمواد الهندسية واللوازم العامة وتخزينها وتوزيعها في الوقت المناسب في جميع أنحاء البعثة. ويقترح الأمين العام إنشاء خلية للإمدادات العامة داخل القسم من خلال إعادة انتداب ثلاث وظائف من قسم الخدمات العامة، تشمل وظيفة موظف للخدمات العامة ستصبح وظيفة موظف إمدادات (ف-٤)؛ ووظيفة مترجم ستصبح وظيفة موظف إمدادات (ف-٣)؛ ووظيفة موظف إداري معاون ستصبح وظيفة موظف إمدادات معاون (من فئة الموظفين الفنيين الوطنيين). وستضطلع خلية الإمدادات العامة بالمسؤولية عن إعداد خطط الطلب والاقتناء المتعلقة بأصناف الإمدادات العامة، وإعداد اقتراح الميزانية المتصل بذلك على أساس الطلب التاريخي والمتطلبات المتوقعة للبعثة، ورصد استهلاك السلع، بما في ذلك استعراض مستويات المخزون والوصول بها إلى الحدود المثلى. وستتولى الخلية تنسيق وحدة إدارة الأصول بشأن المسائل المتعلقة بإدارة الممتلكات امتثالاً للقواعد والمعايير.

٧٥ - وإضافة إلى ذلك، يُقترح إعادة انتداب خمس وظائف لمساعد للخدمات العامة لتصبح أربع وظائف لمساعد لشؤون الإمدادات ووظيفة لمساعد لشؤون الوقود (جميعها من فئة الخدمة الميدانية). والوظائف الأربع لمساعد لشؤون الإمدادات في جوبا وبور وبانتيو مطلوبة لتعزيز عمليات التخزين في تلك المواقع، استجابةً لازدياد عبء العمل الذي يعزى إلى زيادة إيفاد الأفراد النظاميين والانتقال إلى نظام أوموجا من نظام غالييليو. والغرض من إعادة الانتداب هو تعزيز المساءلة، وأداء المزيد من عمليات مراقبة الجرد المالي الصادر بها تكليف، والتقيد بمؤشرات الأداء الرئيسية.

٧٦ - ويُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمساعد لشؤون الوقود لتوفير قدرات إضافية في خلية منع الغش والهدر، والنظام الإلكتروني لإدارة الوقود، والتدريب للبلدان المساهمة بقوات. وترصد الخلية استهلاك الوقود بغرض منع الغش من خلال رصد تطبيق النظام الإلكتروني لإدارة الوقود-٢ (EFMS-2) الذي تسجل فيه وتجهز من خلاله أكثر من ١١ ٠٠٠ معاملة متعلقة بالوقود شهرياً. وتضطلع الخلية أيضاً بتدريب العسكريين على العمليات المحاسبية المتعلقة بالوقود ومعاملته، وعلى استخدام تطبيق النظام الإلكتروني لإدارة الوقود. ويقترح الأمين العام أيضاً، للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، إعادة انتداب وظيفة مساعد لإدارة العقود (من فئة الخدمات العامة الوطنية) كوظيفة مساعد لإدارة الممتلكات.

الجدول ١٣

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٥، الدعم، تقديم الخدمات اللوجستية

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
قسم الخدمات العامة	إلغاء	(١)	ف-٥	
	لا تغيير، إعادة تنظيم	(٨)	١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٢ من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ٣ من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين	إلى مكتب مدير دعم البعثة
	إعادة انتداب	(١)	من فئة الخدمة الميدانية	إلى مكتب مدير دعم البعثة
	لا تغيير، إعادة تنظيم	(٤)	من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى قسم تحليل الأعمال والامتثال
	إعادة انتداب	(٦)	من متطوعي الأمم المتحدة	إلى مكتب المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات
	نقل	(٢)	من متطوعي الأمم المتحدة	إلى مكتب المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات
	إعادة انتداب	(٨)	١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من الموظفين الفنيين الوطنيين والسلع الأساسية	إلى قسم إدارة المستودعات
	إعادة انتداب	(٢٣)	١ ف-٣، و ١٦ من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ٦ من متطوعي الأمم المتحدة	إلى وحدة إدارة أماكن الإقامة
	نقل	(٤)	١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى وحدة إدارة أماكن الإقامة
	إعادة انتداب	(٧)	١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٥ من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى قسم الهندسة
	نقل	(١)	من فئة الخدمة الميدانية	إلى قسم الهندسة
وحدة إدارة أماكن الإقامة	إنشاء	١	ف-٤	
	إعادة انتداب	٢٣	١ ف-٣، و ١٦ من فئة الخدمات العامة الوطنية، و ٦ من متطوعي الأمم المتحدة	من قسم الخدمات العامة
	نقل	٤	١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية	من قسم الخدمات العامة
قسم الهندسة	إعادة انتداب	٧	١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٥ من فئة الخدمات العامة الوطنية	من قسم الخدمات العامة
	نقل	١	من فئة الخدمة الميدانية	من قسم الخدمات العامة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
إعادة انتداب	٣	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من قسم تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية	
إعادة انتداب	١	من فئة الخدمات العامة الوطنية	من مكتب المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات	
إعادة انتداب	٣	من متطوعي الأمم المتحدة	من قسم النقل	
إنشاء	٥	من متطوعي الأمم المتحدة		
إعادة انتداب	(٣)	من متطوعي الأمم المتحدة	إلى قسم الهندسة	
إعادة انتداب	(١)	من فئة الخدمة الميدانية	إلى وحدة رعاية الموظفين	
قسم تكنولوجيا نقل	٢	من فئة الخدمة الميدانية	{ من عنتيبي إلى مكنتي جوبا وبور	
قسم الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات نقل	(٢)	من فئة الخدمة الميدانية		
إعادة انتداب	(٣)	من فئة الخدمات العامة الوطنية	إلى قسم الهندسة	
المجموع	(٢٤)			

تقديم الخدمات اللوجستية

الموظفون الدوليون: نقصان صاف قدره ١٢ وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان صاف قدره ٦ وظائف

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان صاف قدره وظيفتان مؤقتتان

قسم الخدمات العامة

٧٧ - كان المقصود من إنشاء قسم الخدمات العامة هو تقديم الدعم في إدارة وصيانة المكاتب وأماكن الإقامة التابعة للبعثة، والإشراف على عقد خدمات الصيانة لخدمات المعسكرات، وتوزيع البريد والحقيبة الدبلوماسية، وإدارة خدمات الرعاية الاجتماعية من أجل رفاه أفراد البعثة. وفي ضوء الجهود المتزايدة التي تبذلها المنظمة من أجل إضفاء اللامركزية على المهام وتقريب المسألة من مستوى مديري البرامج، أجرت البعثة استعراضاً لقسم الخدمات العامة بغرض التوصية بإجراء إعادة تشكيل وإعادة تنظيم بحيث يتم تزويد البعثة بعمليات أكثر فعالية وكفاءة والحد من الازدواجية في المهام ذات الصلة التي يضطلع بها القسم حالياً. وأسفر ما جرى التوصل إليه من استنتاجات عن حل قسم الخدمات العامة، ونقل مهامه وإعادة تنظيمها مع الأقسام الأخرى للبعثة. وفي هذا الصدد، يقترح الأمين العام إلغاء وظيفة رئيس قسم برتبة ف-٥. وإضافة إلى ذلك، يبين الشكل المشار إليه في الفقرة ٥٨ والجدول الواردة في هذا التقرير المتعلقة بالتغييرات في ملاك الموظفين الأقسام والوحدات والمكاتب المقرر أن تتلقى وظائف.

وحدة إدارة أماكن الإقامة

٧٨ - مع حل قسم الخدمات العامة، ستُنشئ البعثة وحدة لإدارة أماكن الإقامة ستتولى المسؤولية عن تخصيص وتتبع أماكن الإقامة، وإدارة اقتطاعات الإنجاز، ومتابعة الاسترداد. وستعمل الوحدة مع الجهات المعنية المختصة، بما في ذلك قسم الموارد البشرية، وقسم المالية والميزانية، ومكتب مدير دعم

البعثة، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، على ضمان الحصول على بيانات دقيقة وتحميل مبالغ ملائمة في الوقت المناسب على شاغلي أماكن الإقامة في البعثة. وستمنع الوحدة الاقتطاعات الاستباقية للإيجار المتأخر سدادها والاقتطاعات وإعداد الفواتير بأثر رجعي. وبالنظر إلى عدد وحدات أماكن الإقامة المتوفرة للبعثة حالياً وفي ضوء ارتفاع نسبة دوران الأفراد النظاميين، من المهم إنشاء نظم صلبة وتكليف أفراد أكفاء بإدارة حقيقية أماكن الإقامة.

٧٩ - وستتألف الوحدة من ٢٨ وظيفة ووظيفة مؤقتة، بما فيها وظيفة رئيس للوحدة (ف-٤) يتم إنشاؤها لتوفير القيادة وإدارة الوحدة. ومثلما هو الحال في البعثات الميدانية الأخرى، يعتمد الأمين العام أن تنتفع البعثة بالتزام إضافي بإضفاء اللامركزية على السلطات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وتمشيا مع المبادرة الرامية إلى المواءمة بشكل أفضل بين السلطة على الموارد والمسؤولية عن تنفيذ الولاية، لاحظ الأمين العام، في تقريره بشأن ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، أنه من أجل ضمان أن يواكب نقل المسؤوليات من المقر إلى البعثات الميدانية نقل اللقدرات المتصلة بذلك، من المزمع إلغاء ست وظائف من الفئة الفنية في شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية في إدارة الدعم الميداني، ليعاد إنشاؤها في عدد من البعثات الواسعة والمعقدة (A/72/790/Rev.1)، الفقرتان ١٧ و ١٧٧). وستؤدي إضافة وظيفة برتبة ف-٤ في البعثة إلى السماح لها بجني ثمار تلك الجهود الرامية إلى التمكين الأفضل للبعثات الميدانية والإبقاء على إشرافها على مواردها.

٨٠ - وإضافة إلى ذلك، يقترح الأمين العام إعادة انتداب ٢٣ وظيفة ووظيفة مؤقتة إلى الوحدة من قسم الخدمات العامة، تشمل وظيفة واحدة لموظف لإدارة العقود تصبح وظيفة محاسب (ف-٣)، ووظيفتي مساعد معني برعاية الموظفين تصبحان وظيفتي مساعد لشؤون الميزانية والمالية (من فئة الخدمات العامة الوطنية)، و ٢٠ وظيفة ووظيفة مؤقتة تصبح وظائف مساعد لإدارة المرافق (١٣ وظيفة لمساعد خدمات عامة، ووظيفة واحدة لمساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية)، و ٥ وظائف مؤقتة لمساعد خدمات عامة، ووظيفة مؤقتة واحدة لموظف معني برعاية الموظفين (من متطوعي الأمم المتحدة). وعلاوة على ذلك، يُقترح أن تُنقل إلى الوحدة أربع وظائف من قسم الخدمات العامة، تشمل وظيفتي موظف لإدارة المرافق (١ ف-٣ و ١ من فئة الخدمة الميدانية) ووظيفتي مساعد إداري (١ من فئة الخدمة الميدانية و ١ من فئة الخدمات العامة الوطنية).

قسم الهندسة

٨١ - يتولى قسم الهندسة المسؤولية عن تشييد وصيانة مرافق البعثة وهيكلها الأساسية، وتوفير الطاقة وإمدادات المياه للمعسكرات والقيام بأعمال التخلص من النفايات وفقاً للمبادئ التوجيهية البيئية. وفي الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، ستقوم البعثة بإعادة تنظيم وحدة صيانة المرافق بنقلها من قسم الخدمات العامة إلى قسم الهندسة، مما سيحسن التفاعل بين العملاء ومقدم الخدمة. وفي هذا الصدد، تُقترح التغييرات التالية: إعادة انتداب سبع وظائف من قسم الخدمات العامة إلى قسم الهندسة، تتألف مما يلي: وظيفة واحدة لموظف لشؤون إدارة المرافق لتصبح وظيفة واحدة لمهندس (برتبة ف-٤)، ووظيفة مساعد لشؤون الخدمات العامة لتصبح وظيفة مساعد لإدارة المرافق (من الخدمة الميدانية)، وخمس وظائف لمساعد لشؤون الخدمات العامة لتصبح وظائف لمساعد لشؤون إدارة المرافق (من الخدمة العامة الوطنية)، ونقل وظيفة مساعد إدارة عقود (من الخدمة الميدانية) من قسم الخدمات العامة. وعلاوة على ذلك، ومن أجل تعزيز قدرة وحدة صيانة المرافق، يُقترح إعادة انتداب ثلاث وظائف مساعد نظم المعلومات لتصبح وظائف لمساعد لشؤون إدارة المرافق (من فئة الخدمة العامة الوطنية).

٨٢ - وكما ذكر سابقاً، يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمساعد لغوي ميداني (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من مكتب المسؤول الإداري في الولاية - قسم العمليات إلى وظيفة بناءً في قسم الهندسة، من أجل تعزيز قدرات البناء في المشاريع الهندسية التي يجري الاضطلاع بها في مكتب البعثة في بيبور. وتضطلع البعثة حالياً بمشاريع تشييد في بيبور، بما في ذلك تشييد أماكن إقامة جديدة، وإصلاح وصيانة الممرات، وإصلاح وصيانة جميع المرافق في المعسكر، وإنشاء قواعد خرسانية للمولدات، ومعالجة مياه الصرف الصحي، ووحدات معالجة المياه، وتركيب نظم صرف الفضلات والصهاريج. ومن أجل تلبية هذا الطلب، يتطلب قسم المهندسين وجود بناءً مؤهل وماهر لضمان التعامل مع الأعمال المتعلقة بالبناء بشكل صحيح في بيبور.

٨٣ - ويقترح إعادة انتداب ثلاث وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة (وظيفتان لمساعد لشؤون النقل ووظيفة في مركبات) من قسم النقل إلى قسم الهندسة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠. ويُقترح وظيفة موظف الشؤون البيئية للمساعدة في وضع وتنفيذ وتنسيق برامج التثقيف البيئي، بما في ذلك إجراء تدريب توجيهي لأفراد البعثة الجدد وبدء برامج تواصل لتثقيف موظفي البعثة والمجتمعات المحلية بشأن الوعي البيئي. ويُقترح وظيفة أخصائي تحليل جودة المياه لضمان أن تفي المياه التي يتم توفيرها لموظفي البعثة بالمبادئ التوجيهية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية من خلال تطوير وتنفيذ مبادرات ضمان الجودة، بما في ذلك اختبارات الجودة الفيزيائية والكيميائية والبكتريولوجية في نظم إدارة المياه والمياه العادمة في جميع أنحاء البعثة. ويُقترح وظيفة المهندس الكهربائي من أجل توفير قدرة مخصصة في قاعدة البعثة في بانتيو، وتوفير التوجيه الفني والإشراف على الفنيين الكهربائيين، ورصد تقديم الخدمات من جانب المتعاقدين.

٨٤ - وعلاوة على ذلك، يقترح إنشاء خمس وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة لتوفير الدعم المطلوب والخبرة التقنية في القسم. ويُقترح إنشاء وظيفة واحدة لفني مولدات في قاعدة البعثة في بانتيو من أجل توفير قدرة مخصصة لتركيب نظم الكهرباء والإضاءة الأمنية في المنطقة المحيطة إلى معسكر البعثة وموقع حماية المدنيين. ويقترح إنشاء وظيفتين لمهندس مياه ومرافق صحية، واحدة في بور وواحدة في جوبا، لضمان استمرار توافر المياه النظيفة لموظفي البعثة والتخلص الآمن من مياه الصرف الصحي، من خلال صيانة محطات معالجة المياه ومياه الصرف وإدارتها. كما يقترح إنشاء مركز تقني واحد للتدفئة والتهوية وتكييف الهواء في جوبا لتوفير قدرة مخصصة في تشغيل وصيانة معدات التدفئة والتهوية وتكييف الهواء في البعثة. ويقترح إنشاء وظيفة لمساعد إداري لتوفير قدرة إضافية على تولي شؤون الموارد البشرية والمتطلبات الإدارية للقسم فيما يتعلق بتعيين الموظفين وتمديد العقود، ومراقبة الحضور، وتقديم المساعدة في إدارة جداول الموظفين وإدارة السجلات.

قسم النقل

٨٥ - قسم النقل مكلف بتنسيق جميع أشكال النقل السطحي والبري في البعثة. وكما ذكر سابقاً، يقترح إعادة انتداب ثلاث وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة تضم وظيفتين لمساعد لشؤون النقل وفني مركبات في قسم الهندسة. وبالإضافة إلى ذلك، يُقترح إعادة انتداب وظيفة مساعد لشؤون النقل لوظيفة مساعد لشؤون المالية والميزانية في وحدة رعاية الموظفين.

قسم تكنولوجيايات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية

- ٨٦ - بالنسبة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، يُقترح نقل وظيفتين لمساعد لنظم المعلومات على رتبة الخدمة الميدانية من عنتيبي ونقل وظيفة واحدة إلى جوبا والأخرى إلى بور، لتكون أقرب إلى المستخدمين النهائيين للبعثة. وفي جوبا، ستتوفر الوظيفة المستوى الأول اللازم من الدعم لخدمات تكنولوجيايات المعلومات والاتصالات في البعثة. وفي المكتب الميداني للبعثة في بور، من المتوخى أن يتولى شاغل الوظيفة الإشراف على نظم تكنولوجيايات المعلومات والاتصالات في المكتب الميداني وفي موقع فريق المكتب الميداني في بيبور.
- ٨٧ - وكما ذكر سابقاً، يقترح إعادة انتداب ثلاث وظائف لمساعد لشؤون نظم المعلومات لتكون وظائف لمساعد لشؤون إدارة المرافق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في قسم الهندسة. والغرض من إعادة الانتداب المقترح هو توفير قدرة دعم إضافية تتعلق بوحدة صيانة المرافق.

الجدول ١٤

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر ٥، الدعم، قسم الأمن والسلامة

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة	تفاصيل الوظائف الثابتة والمؤقتة	من/إلى
قسم الأمن والسلامة	تحويل	٣٢	ف-٣ وظائف من فئة الخدمة الميدانية	
	تحويل	(٣٢)	ف-٣، ومن فئة الخدمة الميدانية - مساعدة مؤقتة عامة	
	إعادة انتداب	(١)	الخدمة الميدانية	إلى مساعد لشؤون المالية والميزانية
	إعادة انتداب	١	الخدمة الميدانية	من ضابط أمن
	المجموع	-		

قسم الأمن والسلامة

الموظفون الدوليون: لا يوجد تغيير صاف

- ٨٨ - يقترح الأمين العام تحويل ٣٢ وظيفة مؤقتة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة، وهي تتألف من أربع وظائف لموظف تنسيق شؤون الأمن (ف-٣)، وموظف واحد لشؤون السلامة من الحرائق (ف-٣) و ٢٧ وظيفة لموظف أمني (الخدمة الميدانية). وكانت النية الأولية للاحتياج المؤقت لهذه الوظائف المؤقتة تستند إلى توقع ألا تتطور الحالة الأمنية في مواقع حماية المدنيين لتصبح ذات طبيعة مستمرة. ومع ذلك، ومع استمرار الحالة الأمنية السائدة في الميدان، هناك حاجة مستمرة إلى تعزيز العمليات الأمنية وخدمات السلامة من الحرائق في مواقع حماية المدنيين في البعثة. ومن اللازم الاستمرار في توفير الأمن لشركاء الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية العاملين في مواقع حماية المدنيين، والإشراف على حراس الأمن المعيّنين محلياً المكلفين بالعمل في نقاط مراقبة الدخول.

- ٨٩ - ويقترح أيضاً إعادة انتداب وظيفة موظف لشؤون الأمن إلى وظيفة مساعد لشؤون الميزانية والمالية. والغرض من إعادة الانتداب هو تزويد القسم بالقدرة على وضع الميزانية والإدارة المالية، بما في ذلك إعداد الميزانية ورصد النفقات ذات الصلة، وتجهيز العمليات المتصلة بالمشتريات لاقتناء السلع والخدمات وإدارة العقود المتعلقة بالخدمات والمعدات الأمنية.

ثانيا - الموارد المالية

ألف - لمحة عامة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه)

الفئة	النفقات (٢٠١٨/٢٠١٧)	المخصصات (٢٠١٩/٢٠١٨)	تقديرات التكاليف (٢٠٢٠/٢٠١٩)	الفرق	
				المبلغ (٢)-(٣)=(٤)	النسبة المئوية (٢)÷(٤)=(٥)
	(١)	(٢)	(٣)		
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة					
المراقبون العسكريون	٨ ٦٣٦,٨	٨ ٨٢٤,٦	٩ ٩٧٣,٩	١ ١٤٩,٣	١٣,٠
الوحدات العسكرية	٤٢٥ ٠٠٠,٤	٤٦٢ ٣٤٦,٧	٤٩٤ ٠٦٦,٥	٣١ ٧١٩,٨	٦,٩
شرطة الأمم المتحدة	٢٨ ٨٣٥,٣	٢٧ ٦٢٢,٦	٢٩ ٥١٤,٠	١ ٨٩١,٤	٦,٨
وحدات الشرطة المشكّلة	٣١ ٨٥٩,١	٣٣ ٦١٤,٠	٣٣ ٨١٢,٨	١٩٨,٨	٠,٦
المجموع الفرعي	٤٩٤ ٣٣١,٦	٥٣٢ ٤٠٧,٩	٥٦٧ ٣٦٧,٢	٣٤ ٩٥٩,٣	٦,٦
الموظفون المدنيون					
الموظفون الدوليون	١٨٤ ٣٤٨,٦	١٨٥ ٧٨٣,٧	١٩٩ ٧١٩,٣	١٣ ٩٣٥,٦	٧,٥
الموظفون الوطنيون	٦٩ ٥٣١,١	٥٧ ٨٣١,٥	٦٤ ٦٧٦,٠	٦ ٨٤٤,٥	١١,٨
متطوعو الأمم المتحدة	٢١ ١٥٨,٧	٢١ ٩٦٦,٩	٢٢ ٥٥٩,١	٥٩٢,٢	٢,٧
المساعدة المؤقتة العامة	٧ ٦١٧,٥	٦ ٢٢٥,٠	١ ٠٨٥,٦	(٥ ١٣٩,٤)	(٨٢,٦)
الأفراد المقدمون من الحكومات	٢ ٧٩٥,٧	٣ ٢٢١,٥	٣ ٠٥١,٩	(١ ٦٩,٦)	(٥,٣)
المجموع الفرعي	٢٨٥ ٤٥١,٦	٢٧٥ ٠٢٨,٦	٢٩١ ٠٩١,٩	١٦ ٠٦٣,٣	٥,٨
التكاليف التشغيلية					
مراقبو الانتخابات المدنيون	—	—	—	—	—
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	٢١١,٧	٦٠٦,٦	٣٧٣,٨	(٢٣٢,٨)	(٣٨,٤)
السفر في مهام رسمية	٤ ١٦٥,٨	٣ ٩٨٥,٧	٤ ٠٤٦,٤	٦٠,٧	١,٥
المرافق والبنى التحتية	٩٥ ٩٠٠,٤ ^(د)	٨٥ ٦٨١,٨	١١١ ٣٨٠,٤	٢٥ ٦٩٨,٦	٣٠,٠
النقل البري	١١ ٣٢٧,٣	٩ ٥٩١,٤	١٢ ٩٦٨,٣	٣ ٣٧٦,٩	٣٥,٢
العمليات الجوية	١١٦ ٣١١,٠	١٢٩ ٤٢٦,٣	١١٨ ٤٥٦,٥	(١٠ ٩٦٩,٨)	(٨,٥)
العمليات البحرية	٢ ٨٩٢,٩	٥٦٠,٦	٢ ٠٦٤,٧	١ ٥٠٤,١	٢٦٨,٣
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٣٣ ٣٣٥,٨ ^(هـ)	٢٩ ٢٤٧,٥	٣٠ ٥١٨,٥	١ ٢٧١,٠	٤,٣
الشؤون الطبية	١ ٣٠٠,٠	٢ ١٥٣,٩	١ ٩٥٨,٧	(١٩٥,٢)	(٩,١)
المعدات الخاصة	—	—	—	—	—
اللوازم، والخدمات والمعدات الأخرى	٦٤ ٠٩٣,٨ ^(ز)	٥٥ ٠٧٠,١	٥٥ ٦٠٧,٩	٥٣٧,٨	١,٠
المشاريع السريعة الأثر	٩٩٩,٨	١ ٢٠٠,٠	١ ٥٠٠,٠	٣٠٠,٠	٢٥,٠
المجموع الفرعي	٣٣٠ ٥٣٨,٥	٣١٧ ٥٢٣,٩	٣٣٨ ٨٧٥,٢	٢١ ٣٥١,٣	٦,٧
إجمالي الاحتياجات	١ ١١٠ ٣٢١,٧	١ ١٢٤ ٩٦٠,٤	١ ١٩٧ ٣٣٤,٣	٧٢ ٣٧٣,٩	٦,٤

الفئة	النفقات المخصصة				تقديرات التكاليف		الفرق	
	(٢٠١٨/٢٠١٧)	(٢٠١٩/٢٠١٨)	(٢٠٢٠/٢٠١٩)	المبلغ	النسبة المئوية	(٢)÷(٤)=(٥)	(٢)-(٣)=(٤)	
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٦٨٠١,١	٢٢٥٧٩,٣	٢٤٩٧١,٧	٢٣٩٢,٤	١٠,٦			
صافي الاحتياجات	١٠٨٣٥٢٠,٦	١١٠٢٣٨١,١	١١٧٢٣٦٢,٦	٦٩٩٨١,٥	٦,٣			
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-			
مجموع الاحتياجات	١١١٠٣٢١,٧	١١٢٤٩٦٠,٤	١١٩٧٣٣٤,٣	٧٢٣٧٣,٩	٦,٤			

- (أ) بلغت النفقات المبلغ عنها فيما يتعلق بالمرافق والهياكل الأساسية ٤٠٠ ٥٣٦ ٩٥ دولار. ويشمل الرقم المطروح مبلغ ٣٦٤ ٠٠٠ دولار ضماناً للتمكين من المقارنة مع الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ وتقديرات الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩.
- (ب) يمثل النفقات المجمعة المبلغ عنها للاتصالات (٦٠٠ ٧٠٧ ١٤ دولار) وتكنولوجيا المعلومات (٢٠٠ ٦٢٨ ١٨ دولار) ضماناً للتمكين من المقارنة مع الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ وتقديرات الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩.
- (ج) بلغت النفقات المبلغ عنها للوازم والخدمات والمعدات الأخرى ٨٠٠ ٤٥٧ ٦٤ دولار. ولا يشمل الرقم مبلغاً قدره ٣٦٤ ٠٠٠ دولار ضماناً للتمكين من المقارنة مع الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ وتقديرات الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩.

باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

- ٩٠ - ترد فيما يلي القيمة التقديرية للتبرعات غير المدرجة في الميزانية للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠:
- (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اتفاق مركز القوات ^(أ)	١ ١٣٠,٣
التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية) ^(ب)	٧٥ ٨٩٩,٨
المجموع	٧٧ ٠٣٠,١

- (أ) يمثل رسوم الترددات اللاسلكية.
- (ب) تتعلق التبرعات أساساً بالتكاليف الافتراضية لتأجير الأراضي وهي مقدرة بمبلغ ٦٥,٧ مليون دولار.

جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

- ٩١ - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ المبادرات التالية المتعلقة بزيادة الكفاءة:
- (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ	المبادرة
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٨٦٥,٥	الانتهاء من إعادة تشكيل نظام البعثة الساتلي المؤسسي للبعثة وتحديث معداته، لزيادة الكفاءة فيما يتعلق بالخدمات المركزية المقدمة من خلال قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، مما سيؤدي إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بتكلفة استئجار الجهاز الساتلي المرسل المحجب

الفترة	المبلغ	المبادرة
العمليات الجوية	١ ١٠٠,٣	بالنسبة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، لن تجدد البعثة عقد طائرة واحدة ثابتة الجناحين من طراز CRJ-200، بلغ مجموع تكاليف التشغيل السنوية لها ٣ ٥٠٥ ٠٠٠ دولار. وستستعير البعثة عن الطائرة من طراز CRJ-200 بطائرة من طراز Embraer ERJ 145، تتشارك فيها القوة الأمنية المؤقتة لأببي وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وستبلغ التكلفة التي ستتحملها البعثة لهذا الترتيب الجديد ٢ ٤٠٤ ٧٠٠ دولار للفترة.
المجموع	١ ٩٦٥,٨	

دال - عوامل الشغور

٩٢ - تراعي تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ عوامل الشغور التالية:

(بالنسبة المئوية)

الفترة	٢٠١٨/٢٠١٧	الفترة ٢٠١٩/٢٠١٨	المعدلات المدرجة في الميزانية	المعدلات المتوقعة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة				
المراقبون العسكريون	٢٤,٨	٢٠,٠	٩,٥	
الوحدات العسكرية	١٩,٨	١٦,٠	١٠,٥	
شرطة الأمم المتحدة	١٣,٨	١٣,٠	٧,٠	
وحدات الشرطة المشكلة	٢٢,١	١٧,٠	١٣,٠	
الموظفون المدنيون				
الموظفون الدوليون	٨,٤	٩,٠	٧,٠	
الموظفون الوطنيون				
الموظفون الفنيون الوطنيون	٦,٤	٨,٠	٥,٠	
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	٥,١	٥,٠	٥,٠	
متطوعو الأمم المتحدة (الدوليون)	١٠,٥	١٠,٧	١١,٠	
متطوعو الأمم المتحدة (الوطنيون)	-	-	-	
الوظائف المؤقتة ^(أ)				
الموظفون الدوليون	٩,٤	١٥,٠	-	
الموظفون الوطنيون	١٠,٠	١٠,٠	-	
الأفراد المقدمون من الحكومات	٧,٧	٥,٠	١٠,٠	

(أ) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٩٣ - وتراعي عوامل تأخير النشر المقترحة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة ومعدلات الشغور المقترحة للموظفين المدنيين أنماط النشر التاريخية ومعدلات شغل الوظائف الحالية والنشر المتوقع استناداً إلى التخطيط للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩.

هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

٩٤ - فيما يلي احتياجات الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ استناداً إلى معدلات السداد الموحدة لتكاليف المعدات الرئيسية (في إطار ترتيبات الإيجار الشامل للخدمات) والاكتفاء الذاتي، ويبلغ مجموعها ١٠٠ ٣٦٤ ١٥٥ دولار:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري			الفئة
المجموع	وحدات الشرطة المشكلة	الوحدات العسكرية	
٩٩ ٩٩٣,٩	٦ ٣٥٠,٢	٩٣ ٦٤٣,٧	المعدات الرئيسية
٥٥ ٣٧٠,٢	٤ ١٠٠,٥	٥١ ٢٦٩,٧	الاكتفاء الذاتي
١٥٥ ٣٦٤,١	١٠ ٤٥٠,٧	١٤٤ ٩١٣,٤	المجموع
العوامل المنطبقة على البعثة			النسبة المئوية
تاريخ آخر استعراض	التاريخ الفعلي		
ألف - العوامل المنطبقة على منطقة البعثة			
٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧	١ تموز/يوليه ٢٠١٤	٢,٥	عامل الظروف البيئية البالغة القسوة
٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧	١ تموز/يوليه ٢٠١٤	٢,٩	عامل ظروف التشغيل المكثف
٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧	١ تموز/يوليه ٢٠١٤	٤,٣	عامل العمل العدائي/التخلي القسري
باء - العوامل المنطبقة على البلد الأصلي			
			عامل النقل الإضافي
			صفر - ٤,٠

واو - التدريب

٩٥ - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للتدريب للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري		الفئة
		الخبراء الاستشاريون
٣٠٧,٤		الخبراء الاستشاريون في مجال التدريب
		السفر في مهام رسمية
١ ٣٧٥,٤		السفر في مهام رسمية، لأغراض التدريب
		اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى
٣٤٨,٨		رسوم التدريب ولوازمه وخدماته
٢ ٠٣١,٦		المجموع

٩٦ - وفيما يلي عدد المشاركين المقرر للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ مقارنة بالفترات السابقة:

(عدد المشاركين)

الموظفون الدوليون			الموظفون الوطنيون			الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة		
المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة	المعدلات الفعلية للفترة المقرر للفترة المقترحة للفترة
٢٠١٨/٢٠١٧	٢٠١٩/٢٠١٨	٢٠٢٠/٢٠١٩	٢٠١٨/٢٠١٧	٢٠١٩/٢٠١٨	٢٠٢٠/٢٠١٩	٢٠١٨/٢٠١٧	٢٠١٩/٢٠١٨	٢٠٢٠/٢٠١٩
٩٥٧	٨٤٥	٩٨٩	٦٦٠	٧٥٢	٧٤٤	١٤٨	١٦٨	١٤٥
١١١	١٥٢	١١٢	٣٥	٥٠	٢٠	٢٧	٢١	١٩
١٠٦٨	٩٩٧	١١٠١	٦٩٥	٨٠٢	٧٦٤	١٧٥	١٨٩	١٦٤

(أ) يشمل التدريب في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وخارج منطقة البعثة.

٩٧ - ويعكس برنامج التدريب المقترح أولويات البعثة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، بما في ذلك تعزيز القدرات الفنية والتقنية لموظفي البعثات في مجالات حقوق الإنسان والأمن وحماية المدنيين والنقل الجوي وإدارة وتنمية الموارد البشرية. وسيستمر أيضا تقديم تدريب توجيهي إلزامي لجميع الأفراد المدنيين والأفراد النظاميين، بما في ذلك مستشارو الشرطة وأفراد الاتصال العسكري وضباط الأركان. وبالنسبة للدورات الخارجية، انخفض عدد المشاركين عبر جميع فئات الموظفين مقارنة بعدد المشاركين المقرر في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩. تحدث التخفيضات بشكل رئيسي في مجالات من قبيل إدارة الإمدادات والممتلكات، والشؤون السياسية والمدنية، والنقل الجوي والشؤون الإدارية.

زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

٩٨ - ترد فيما يلي الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	٣٤ ٦٠٨,٥

٩٩ - تشمل الاحتياجات المقترحة من الموارد لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها الاعتمادات المرصودة للموظفين الدوليين والوطنيين (٨٠٠ ٢٨٣ ٤ دولارا)؛ وعقودا تتعلق بما يلي: (أ) فريقان متكاملان لمسح وتطهير المناطق الخطرة؛ (ب) ١٠ أفرقة متعددة المهام قادرة على إزالة الألغام والتخلص من الذخائر المتفجرة؛ (ج) فريقان من أفرقة التحقق من سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام لتقييم سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب؛ (د) ما يصل إلى ستة أفرقة استجابة سريعة لإزالة الذخائر المتفجرة وتطهير المناطق الخطرة؛ (هـ) فريق واحد لتقييم الأسلحة والذخيرة لدعم المخزون المادي للبعثة وطرائق التخزين؛ (و) فريق تطهير ميكانيكي واحد لمسح حقول الألغام وتطهيرها؛

(ز) فريق واحد لإدارة الجودة لضمان الامتثال للمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام؛ (ح) إبرام عقدين للحصول على خدمات فريقين للكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب لإجراء عمليات البحث عن المتفجرات والأسلحة في مواقع حماية المدنيين والمواقع الأخرى ذات الأولوية العالية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (١٠٠ ٤٧٤ ٢٦ دولار). وتشمل الاحتياجات أيضا السفر والتدريب (٢٩٧ ٥٠٠ دولار) ومعدات إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، والمعدات المكتبية، والمصروفات التشغيلية (١٠٠ ٩٤٥ دولار). ويمثل باقي المبلغ المرصود كلا من التكاليف المدارة محليا والتكاليف غير المباشرة للشريك المنفذ لدائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، الذي هو مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وذلك بما قدره ٩٦٠ ٠٠٠ دولار و ١ ٦٤٨ ٠٠٠ دولار، على التوالي.

١٠٠ - ويرد مزيد من التفاصيل عن الأنشطة المتعلقة بالألغام في البعثة في الفرع الأول - هاء (العنصران ١ و ٣).

حاء - الأنشطة البرنامجية الأخرى

١٠١ - ترد أدناه الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة للأنشطة البرنامجية الأخرى للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيان	المبلغ المقترح	الإنجازات المتوقعة ذات الصلة
الشؤون المدنية والدعم المجتمعي للأشخاص المشردين داخليا، بما في ذلك منع نشوب النزاعات والتخفيف من حدتها، فضلا عن مبادرات بناء الثقة لتعزيز الوثام الاجتماعي ولتحفيز التعاون والمصالحة بين المجتمعات المحلية	٧٩٧،٦	٢-١، ٣-١، ٤-١
تقديم شرطة الأمم المتحدة الدعم إلى ضباط الشرطة في جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان لتعزيز الجهود الرامية إلى منع الجريمة والعنف وبناء قدرات الشرطة وتعزيز حقوق الإنسان	٦٨٩،٠	٢-١، ٣-١، ١-٢، ٢-٢
رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، بما في ذلك الانتهاكات وعمليات العدالة الانتقالية، وتعزيز معايير حقوق الإنسان في المجتمعات المحلية وعلى الصعيد الوطني	٣٤٤،٠	١-٢، ٢-٢
أنشطة حماية الطفل الرامية إلى تعزيز رصد ومنع الانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال	٢٢١،٠	١-١، ٣-٢
مبادرات الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية، بالتنسيق مع الشركاء المعنيين، من أجل تيسير العودة الآمنة والطوعية للمشردين داخليا إلى ديارهم	١٩٠،٥	١-١، ٢-١، ٣-١
الأنشطة المتعلقة بمشاركة المرأة في صنع القرار العام وفي عمليات السلام، وأنشطة دعم تنفيذ الأحكام الجنسانية في اتفاق السلام	١٠٨،٠	١-١
أنشطة سيادة القانون، بما في ذلك تقديم الدعم في مراجعة وصياغة التشريعات الرئيسية مع الإصلاحات الدستورية المقترحة في اتفاق السلام وتقديم المشورة الفنية للسلطات لتيسير إنشاء أطر قانونية تتناول حقوق السكن والأرض والممتلكات	٩٩،٤	٢-١، ٣-١، ١-٢، ٢-٤
أنشطة متصلة باستشارات حماية المرأة لمعالجة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بالتعاون مع أطراف النزاع والمجتمعات المحلية	٥٠،٠	١-١، ٢-٢
أنشطة الحد من العنف المجتمعي، التي تستهدف الجناة المحتملين من قبيل جماعات الشباب المسلحة	٥٠،٠	٢-١
أنشطة الشؤون السياسية، بما في ذلك تعزيز عمليات السلام وتمكين طائفة واسعة من أصحاب المصلحة	٣٥،٥	١-٤، ٢-١
المجموع	٢ ٥٨٥،٠	

١٠٢ - وتشمل الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ مخصصات بمبلغ ٩٧٠ ٥٨٤ ٢ دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى. وتعزى هذه الاحتياجات أساساً إلى توقع زيادة الدعم المقدم من البعثة للمشاركة في المبادرات والأنشطة نتيجة لاتفاق السلام المعاد تنشيطه. ويرد وصف موجز للأنشطة البرنامجية والاحتياجات المقدرة المقابلة والروابط المتصلة بالإنجازات المتوقعة في الجدول أعلاه.

طاء - المشاريع السريعة الأثر

١٠٣ - ترد فيما يلي الاحتياجات المقدرة من الموارد اللازمة للمشاريع السريعة الأثر للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠، مقارنة بالفترات السابقة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	المبلغ	عدد المشاريع
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (الاحتياجات الفعلية)	٩٩٩,٨	٢٢
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ (الاحتياجات المعتمدة)	١ ٢٠٠,٠	٢٤
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ (الاحتياجات المقترحة)	١ ٥٠٠,٠	٣٠

١٠٤ - بالنسبة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، من المقرر أن يتم القيام بما مجموعه ٣٠ مشروعاً سريع الأثر من أجل بناء الثقة في البعثة وولايتها، على النحو التالي: (أ) ١٢ مشروعاً سريع الأثر لتخفيف الشواغل المتعلقة بالحماية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها، من أجل تعزيز التعايش السلمي بين مجتمعات النازحين والمجتمعات المضيفة ولدعم العمليات التي تضطلع بها مؤسسات سيادة القانون في جنوب السودان؛ (ب) ١٨ مشروعاً لتحسين الهياكل الأساسية للخدمات الأساسية في مناطق العودة، لتلبية احتياجات العودة الآمنة الطوعية للأشخاص النازحين داخلياً والفئات الضعيفة من السكان وإعادة إدماجهم في نهاية المطاف وبناء القدرة على الصمود لدى المجتمع المحلي لتجنب المزيد من النزوح.

ثالثاً - تحليل الفروق^(١)

١٠٥ - ترد في المرفق الأول - الفرع بء من هذا التقرير تعاريف المصطلحات الموحدة المستخدمة في تحليل الفروق في الموارد في هذا الفرع. والمصطلحات المستخدمة هي نفسها المستخدمة في التقارير السابقة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
١ ١٤٩,٣	١٣,٠	المراقبون العسكريون

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

(١) يُعبّر عن مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي لا تقل فيها قيمة الزيادة أو النقصان عن ٥ في المائة أو عن ١٠٠ ٠٠٠ دولار.

١٠٦ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى نشر ٢٤٢ مراقبا عسكريا طوال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، مع رصد اعتمادات لقوام متوسطه ٢١٩ مراقبا عسكريا خلال العام، بما يشمل معدل شغور قدره ٩,٥ في المائة. وبالمقارنة بذلك، غطت الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ قواما متوسطه ١٩٤ من المراقبين العسكريين، بما يشمل معدل شغور قدره ٢٠ في المائة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
٣١ ٧١٩,٨	٦,٩	الوحدات العسكرية

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١٠٧ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى نشر ١٦ ٧٥٨ من أفراد الوحدات العسكرية، طوال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، مع رصد اعتماد لقوام متوسطه ١٤ ٩٩٨ فردا من أفراد الوحدات خلال العام، بما يشمل معدل شغور قدره ١٠,٥ في المائة. وبالمقارنة بذلك، غطت الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ قواما متوسطه ١٣ ٨٢٥ من أفراد الوحدات العسكرية. وتعزى الزيادات الأخرى في الاحتياجات أساسا إلى ارتفاع تكلفة سداد تكاليف المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي فيما يتعلق بالكثائب الإضافية المنتشرة كجزء من قوة الحماية الإقليمية.

١٠٨ - ويُقابل الفرق جزئيا انخفاض الاحتياجات في شحن المعدات المملوكة للوحدات ونشرها، بسبب النشر المتوقع لمعظم المعدات المملوكة للوحدات خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩. وتمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧، أُدرجت أيضا تسوية مقدرة بمبلغ ٨,٩ مليون دولار للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠ للخصومات المتعلقة بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تكاليف سداد القوات. وبالمقارنة بذلك، أُدرجت التسوية البالغة ١١,٨ مليون دولار في الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
١ ٨٩١,٤	٦,٨	شرطة الأمم المتحدة

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١٠٩ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى نشر ٧٠٣ من أفراد شرطة الأمم المتحدة طوال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠، مع رصد اعتماد لقوام متوسطه ٦٥٤ من أفراد شرطة الأمم المتحدة خلال العام، بما في ذلك معدل شغور بنسبة ٧ في المائة. وبالمقارنة بذلك، غطت الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ نشر قوام متوسطه ٦١٢ من أفراد شرطة الأمم المتحدة، بما في ذلك معدل شغور قدره ١٣ في المائة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
١٩٨,٨	٠,٦	وحدات الشرطة المشكّلة

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١١٠ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى نشر ١ ٣٢٠ من أفراد الشرطة في الوحدات المشكلة، طوال الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩، مع رصد اعتماد لقوام متوسطه ١ ١٤٨ فرداً من أفراد وحدات الشرطة المشكلة خلال العام، بما يشمل معدل شغور قدره ١٣ في المائة. وبالمقارنة بذلك، غطت الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ قواماً متوسطه ١ ٠٩٦ من أفراد وحدات الشرطة المشكلة. وتعزى الزيادة في الاحتياجات أيضاً إلى المعدات المملوكة للوحدات فيما يتعلق بالمعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي، بسبب نشر وحدة شرطة مشكلة إضافية واحدة.

١١١ - ويقابل هذا الفرق جزئياً انخفاض الاحتياجات ذات الصلة بارتفاع التسوية المقدرة بمبلغ ٣,٦ مليون دولار للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ للخصومات المتعلقة بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تكاليف سداد القوات، المدرجة تمثيلاً مع قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٦١. وبالمقارنة بذلك، أدرجت التسوية البالغة ٦٨٧ ٧٤٣ دولار في الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
٧,٥	١٣ ٩٣٥,٦	الموظفون الدوليون

• الإدارة: تغيير في جداول المرتبات، وتحويل الوظائف المؤقتة إلى وظائف ثابتة، ومعدلات الشغور

١١٢ - يعزى ارتفاع الاحتياجات أساساً إلى: (أ) مضاعف تسوية مقر العمل، الذي زادت قيمته من ٤٧,٨ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ إلى ٥٢,٨ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، والذي طُبق على تقديرات مرتبات الموظفين الدوليين في جنوب السودان؛ (ب) التحويل المقترح لـ ٣٢ وظيفة مؤقتة، تشمل خمس وظائف برتبة ف-٣ و ٢٧ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية، إلى وظائف ثابتة في قسم الأمن والسلامة؛ (ج) تطبيق معدل شغور أقل نسبته ٧ في المائة، أو ما متوسطه ٨٨٥ وظيفة دولية، استناداً إلى أنماط شغل الوظائف الحالية والمتوقعة، مقارنة بتطبيق معدل شغور قدره ٩ في المائة، أو ما متوسطه ٨٣٦ موظفاً دولياً، تغطيها الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩/٢٠١٨. ويقابل الفرق جزئياً بتطبيق نسبة مئوية أقل من التكاليف العامة للموظفين بنسبة ٨٤ في المائة لـ ٩٤٨ موظفاً دولياً في جنوب السودان، مقارنة بنسبة ٩٥,٢ في المائة التي طُبقت على ٩١٢ موظفاً دولياً في جنوب السودان في الفترة ٢٠١٩/٢٠١٨.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
١١,٨	٦ ٨٤٤,٥	الموظفون الوطنيون

• الإدارة: تغير في جداول المرتبات، وتحويل الوظائف المؤقتة إلى وظائف ثابتة، ومعدلات الشغور

١١٣ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى: (أ) تطبيق أحدث جداول المرتبات للموظفين المحليين في جنوب السودان اعتباراً من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الذي صدر في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وبالنسبة للموظفين المحليين في أوغندا اعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، الذي صدر في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛ (ب) التحويل المقترح لـ ١٠ وظائف مؤقتة لموظفين وطنيين من الفئة الفنية إلى وظائف ثابتة في خلية التحليل المشتركة للبعثة؛ (ج) تطبيق معدل شغور أقل نسبته ٥ في المائة للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية استناداً إلى أنماط شغل الوظائف الحالية والمتوقعة، مقارنة بتطبيق معدل شغور قدره ٨ في المائة في الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
٥٩٢,٢	٢,٧	متطوعو الأمم المتحدة

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١١٤ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى اقتراح إنشاء خمس وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة في قسم الهندسة وإدراج اعتمادات المدفوعات الرفاه لجميع متطوعي الأمم المتحدة المعيّنين في جنوب السودان.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٥ ١٣٩,٤)	(٨٢,٦)	المساعدة المؤقتة العامة

• الإدارة: تحويل وظائف مؤقتة إلى وظائف ثابتة

١١٥ - يعزى انخفاض الاحتياجات إلى التحويل المقترح لـ ٣٢ وظيفة دولية مؤقتة إلى وظائف دولية ثابتة و ١٠ وظائف وطنية مؤقتة إلى وظائف وطنية ثابتة. ويقابل الفرق اعتمادات تتعلق بحصة البعثة من المساعدة المؤقتة العامة المتعلقة بأنشطة الدعم فيما يتصل بالتوسعة ٢ لنظام أوموجا وغير ذلك من المبادرات الشاملة لعدة قطاعات.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١٦٩,٦)	(٥,٣)	الأفراد المقدمون من الحكومات

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١١٦ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى تطبيق معدل شغور أعلى نسبته ١٠ في المائة، استناداً إلى أنماط شغل الوظائف المتوقعة، مقارنة بتطبيق معدل شغور قدره ٥ في المائة في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

الفرق		
بالآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(٢٣٢,٨)	(٣٨,٤)	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١١٧ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى الخدمات الاستشارية غير التدريبية، وهي غير مطلوبة في الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩. ويقابل الفرق جزئياً زيادة في المتطلبات المتعلقة بمشاركة الخبراء في التوفيق بين المجتمعات المحلية المتنازعة على الصعيد دون الوطني، في ضوء اتفاق السلام المعاد تنشيطه.

الفرق		
بالآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
٢٥ ٦٩٨,٦	٣٠,٠	المرافق والبنى التحتية

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١١٨ - وفقاً لخطة البعثة لتولي أعمال للصيانة والبناء الأساسيين لمراقفها وبنيتها التحتية في هذا المنعطف ولاستيعاب الزيادة في نشر الأفراد النظاميين والمدنيين فيما يتعلق بتنفيذ ولايتها، تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى: (أ) زيادة اقتناء المرافق الجاهزة، وأماكن الإقامة ومعدات التبريد؛ والمولدات والمعدات الكهربائية؛ واللوازم الهندسية؛ ومعدات معالجة المياه وتوزيع الوقود؛ والمفروشات؛ والمعدات المكتبية؛ ومعدات السلامة والأمن؛ وقطع الغيار واللوازم (١١,٨ مليون دولار)؛ (ب) البناء والتغيير والتجديد والصيانة الرئيسية بسبب التنفيذ المخطط للمشاريع بما في ذلك الاستبدال الحيوي لأماكن الاغتسال والمطابخ التي يستخدمها الأفراد النظاميون، ودمج محطة توليد الطاقة في دار الأمم المتحدة ومجمع البعثة في تومبغ للحد من الفقد في نقل الطاقة الكهربائية، وبناء خط أنابيب مياه من نهر النيل إلى مجمع دار الأمم المتحدة، وإنشاء ساحة تحميل وتفريغ في مطار جوبا الدولي لاستخدام طائرات هليكوبتر من طراز Mi-26 (٦,٠ ملايين دولار)؛ (ج) الوقود والزيوت ومواد التشحيم، بسبب ارتفاع تكلفة الوحدة المتوقعة بمبلغ ١,٠٩ دولار للتر الواحد للوقود، مقارنة بالمبلغ المرصود في الفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ وقدره ١,٠١ دولار لكل لتر، وتوقع زيادة حجم الوقود البالغ ٣٠,٤ مليون لتر، بالمقارنة مع الحجم المرصود البالغ ٢٩,١ مليون لتر في الفترة ٢٠١٩/٢٠١٨ (٥,٠ مليون دولار)؛ (د) مواد البناء واللوازم الدفاعية، بسبب اقتناء صخور المورام (اللاتريت) والرمال والحصى للإمداد بالمواد اللازمة لأعمال الصيانة، بما في ذلك الطرق الداخلية وإعداد الموقع لمناطق الإيواء، ولوازم الدفاع الميداني مثل أكياس الحجارة، وأكياس الرمل، ومواد الأسبجة، والأسلاك الشائكة لأغراض صون الأمن وتجديد المخزون الاستراتيجي (١,٧ مليون دولار)؛ (هـ) الخدمات الأمنية، بسبب تزايد الحاجة إلى خدمات الحراسة (١,٥ مليون دولار).

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
٣٥,٢	٣ ٣٧٦,٩	النقل البري

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١١٩ - وتعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) استبدال ١٧٦ من أصل ٥٨٥ سيارة ركاب خفيفة ومركبات ذات أغراض خاصة، تعمل منذ فترات تتراوح ما بين ١٠ إلى ١٤ سنة، وتخطت فترة عمرها الاقتصادي النافع؛ (ب) ارتفاع تكلفة الوحدة المتوقعة بمبلغ ١,٠٥ دولار للتر الواحد للوقود، مقارنة بالمبلغ المرصود في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ وقدره ٠,٩٨ دولار لكل لتر، وارتفاع حجم الوقود المتوقع البالغ ٤,١ مليون لتر، مقارنة بـ ٣,٥ مليون لتر المرصود في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، وزيادة الاحتياجات المتوقعة للزيوت ومواد التشحيم؛ (ج) اقتناء قطع الغيار والبطاريات والإطارات اللازمة لتجديد مستويات المخزون، التي استهلكت في الفترة السابقة بسبب وجود عدد كبير من المركبات القديمة المستخدمة؛ (د) اقتناء معدات الورش الخاصة بالمركبات لورش النقل التسع المبنية حديثاً، ونظام إدارة الأسطول وتتبع المركبات، المخطط أن يتم نشره في الفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ ليحل محل النظام الإلكتروني لإدارة العربات/ CarLog الحالي.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
(٨,٥)	(١٠ ٩٦٩,٨)	العمليات الجوية

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١٢٠ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى: (أ) استئجار وتشغيل الطائرات المروحية، ويرجع ذلك أساساً إلى انخفاض ساعات الطيران المتوقعة واستبعاد الاحتياجات المتعلقة بنشر طائرتي هليكوبتر من طراز Mi-35 وطائرة هليكوبتر من طراز Mi-17؛ (ب) استئجار الطائرات ذات الأجنحة الثابتة وتشغيلها، ويرجع ذلك أساساً إلى انخفاض ساعات الطيران المتوقعة والتغيير الأخير في الأسعار التعاقدية؛ (ج) انخفاض الاحتياجات المتوقعة للمعدات، بسبب اقتناء شاحنات إطفاء الحرائق في المطارات، ومكنسات المدرجات، وشاحنات السحب قبل الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠.

الفرق		
بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
٢٦٨,٣	١ ٥٠٤,١	العمليات البحرية

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

١٢١ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى التكاليف المتوقعة المتعلقة بالحاويات البحرية اللازمة للشحن، تحسباً لحجم أكبر من المعدات واللوازم.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
١ ٢٧١,٠	٤,٣	الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

• الإدارة: زيادة المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١٢٢ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى: (أ) المعدل الأعلى لكل مستخدم لخدمات الدعم المركزية، مقارنة بالمعدلات المطبقة في الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩؛ (ب) التكلفة المرتفعة المتوقعة لخدمات صيانة المواقع ورصد المشاريع لتكنولوجيا السوائل عالية السرعة وذات الكمون المنخفض بسبب بدء تشغيل ثلاث مجموعات جديدة من المحطات الأرضية؛ (ج) مخصصات لحصة البعثة فيما يتعلق بأنشطة الدعم المتصلة بالتوسعة ٢ لنظام أوموجا وغير ذلك من المبادرات الشاملة لعدة قطاعات؛ (د) اقتناء أجهزة قراءة الباركود المتوافقة مع النظام الإلكتروني الجديد لإدارة الوقود ومعدات البث للتوسع في راديو مرايا.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(١٩٥,٢)	(٩,١)	الشؤون الطبية

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١٢٣ - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض الشراء المتوقع للإمدادات بسبب توافر الإمدادات في المخزون.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
٥٣٧,٨	١,٠	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

• الإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

١٢٤ - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى: (أ) تكاليف الشحن الأخرى والتكاليف ذات الصلة، بسبب اقتناء المعدات والمركبات واللوازم وقطع الغيار المتصلة بالمرافق والهياكل الأساسية، والنقل البري ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ (ب) الخدمات الأخرى الناشئة عن ارتفاع الاحتياجات المرتقبة للأنشطة البرنامجية المتعلقة بالمشاريع في مجالات حماية الطفل والشؤون المدنية وسيادة القانون

وشرطة الأمم المتحدة وحماية المدنيين. ويقابل الفرق جزئيا انخفاض في الاحتياجات بسبب: (أ) انخفاض الاحتياجات المتوقعة لأنشطة الكشف عن الألغام وإزالتها؛ (ب) انخفاض احتياجات التدريب المتوقعة المتعلقة بالنقل البري ومراقبة التحركات والأمن والإعلام؛ (ج) خفض التكاليف المتوقعة للمتعاقدين الأفراد فيما يتعلق بإدارة سلسلة التوريد والخدمات المتعلقة بالحلول الأمنية المتكاملة.

الفرق		
بالآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
٣٠٠,٠	٢٥,٠	المشاريع السريعة الأثر

• الإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى التنفيذ المقرر لـ ٣٠ من المشاريع السريعة الأثر، مقارنة ١٢٥ - بـ ٢٤ من المشاريع السريعة الأثر المقررة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩. وتهدف المشاريع الـ ٣٠ المقررة، التي تستفيد من مبادرات السلام الجارية، إلى بناء الثقة في البعثة وولايتها. وتعزز هذه المشاريع دعم البعثة لخيار استراتيجية الخروج فيما يتعلق بحماية المواقع المدنية وإيجاد حل دائم لذلك؛ والمساعدة في استقرار الوضع والحد من إمكانية استئناف العنف؛ والمساعدة في خلق بيئة مواتية للتعايش السلمي بين المجموعات الاثنية المختلفة وكذلك مؤسسات سيادة القانون العاملة.

رابعا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٢٦ - فيما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان:

- (أ) اعتماد مبلغ ٣٠٠ ٣٣٤ ١٩٧ ١ دولارا للإنفاق على البعثة لفترة الأشهر الاثني عشر الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠؛
- (ب) تقسيم المبلغ الوارد في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه إلى أنصبة مقررة بمعدل شهري قدره ٨٥٨ ٧٧٧ ٩٩ دولارا إذا قرّر مجلس الأمن أن تستمر ولاية البعثة.

خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره الجمعية العامة وما طلبته في قراراتها ٢٨٦/٧٠ و ٢٩٠/٧٢ و ٣٠٠/٧٢، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة

ألف - الجمعية العامة

المسائل الشاملة

(القرار ٢٨٦/٧٠)

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

القرار/الطلب

تبلغ النسبة الحالية للموظفين الفنيين (من فيهم موظفو الأمن) إلى موظفي الدعم ٤١ : ٥٩. وتواصل البعثة استعراض هيكل الموظفين المدنيين لديها لضمان الفعالية في تنفيذ ولايتها.

تطلب إلى الأمين العام تحسين نسبة الموظفين الفنيين إلى موظفي الدعم، مع إيلاء اهتمام خاص لإمكانية تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، لا سيما وظائف الخدمة الميدانية، لضمان ملائمة هيكل الموظفين المدنيين لتنفيذ الولاية الحالية للبعثة بفعالية، وتجسيد هذا الهيكل لأفضل الممارسات في مجال التوظيف في جميع البعثات الأخرى (الفقرة ٢٠).

تدار جميع وظائف الموظفين الدوليين في إطار الأوامر الإدارية لنظام اختيار الموظفين. وتواصل البعثة العمل مع المديرين المكلفين بالتعيين ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي لتحسين الحدود الزمنية لإحلاق الموظفين بالخدمة. وقد تراجعت معدلات الشواغر للموظفين الدوليين والموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين من فئة الخدمات العامة منذ الفترة ٢٠١٦/٢٠١٧.

تحث الأمين العام على بذل قصارى جهده من أجل تقليص المدة التي تستغرقها عمليات استقدام موظفي البعثات الميدانية، آخذاً في اعتباره الأحكام ذات الصلة باستقدام موظفي الأمم المتحدة، وعلى تعزيز الشفافية في عملية التوظيف في جميع المراحل، وعلى تقديم تقرير عن الخطوات المتخذة والنتائج المنجزة في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة ٢٢).

كبير مستشاري الشؤون الجنسانية بالبعثة مسؤول مباشرة أمام القيادة العليا للبعثة. أما كبير مستشاري شؤون حماية المرأة فهو مسؤول أمام رئيس شعبة حقوق الإنسان، كجزء من التوحيد التدريجي لوظائف الحماية المتخصصة في إطار عنصر حقوق الإنسان.

ترحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام من أجل تعميم مراعاة أوجه المنظور الجنساني في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على أن يكون كبار المستشارين في الشؤون الجنسانية في جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مسؤولين مباشرة أمام قيادة البعثة (الفقرة ٢٤).

تعمل وحدة الشؤون الجنسانية بنشاط مع الأقسام الأخرى للتأكد من تجسيد مسائل المرأة والسلام والأمن والمنظورات الجنسانية في تحليلاتها وعملياتها، وكذلك في مختلف عمليات تخطيط البعثة وعند تحديد الولاية. وعملا بالدراسة المشتركة المتعلقة بالقدرات العسكرية والشرطية التي أجريت في نيسان/

أبريل ٢٠١٨، تُدرج البعثة بشكل منهجي المنظور الجنساني ومبدأ المساواة بين الجنسين، داعية إلى زيادة عدد النساء في صفوف حفظة السلام واتباع نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم القيادة العليا للبعثة بتنفيذ لوحة متابعة الإدارة لمسائل المرأة والسلام والأمن بُعية تتبع التقدم المحرز بصورة منهجية من خلال ١١ مؤشرا.

من أجل الوفاء بمتطلبات تعميم مراعاة المنظور الجنساني، يشهد المديرون المكلفون بالتعيين في البعثة بأن إجراءات التعيين أخذت في الحسبان التوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٨/٥٥ والأوامر الإدارية لنظام اختيار الموظفين.

ولا تزال البعثة تواجه تحديات في اجتذاب عدد كافٍ من المرشحات للخدمة في المكاتب الواقعة في الولايات خارج جوبا، وذلك بسبب مستوى المشقة في تلك المواقع. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، كانت النسبة المئوية للنساء في الرتبة ف-٥ وما فوقها تبلغ ٣٤ في المائة؛ وبلغت ٢١ في المائة على صعيد جميع الفئات.

تعمل البعثة، من خلال قسم الموارد البشرية التابع لها، عن كثب مع المديرين المكلفين بالتعيين وتسدي المشورة السياسية لتشجيع تعيين النساء. وقد شارك كبير موظفي الموارد البشرية في الفريق الذي قام بوضع سياسات البعثة للمساواة بين الجنسين وتنفيذ هذه السياسات ورصدها، وهو يكفل أن تظل أهداف السياسة العامة كأولوية للمديرين المكلفين بالتعيين عند التوظيف.

فيما يتعلق بتعيين الموظفين الوطنيين، يتسم مجمع المواهب من المرشحات المؤهلات بالحدودية بسبب عوامل اجتماعية - ثقافية، الأمر الذي يشكل عائقا أمام تحسين التوازن بين الجنسين في صفوف الموظفين الوطنيين.

تواصل البعثة الحد من أثرها البيئي العام. ومن خلال فرز النفايات والحد منها وإعادة تدويرها، تمكنت البعثة من خفض كمية النفايات الصلبة التي تصل إلى مواقع التصريف النهائية بنسبة ٤٠ في المائة. واستطاعت البعثة أيضا أن تخفض استهلاك المياه النظيفة بمقدار ٢٨٥ لترا في اليوم عن

تسلّم بدور المرأة في جميع جوانب قضايا السلام والأمن، وتعرب عن القلق إزاء اختلال التوازن بين الجنسين في تكوين ملاك موظفي عمليات حفظ السلام، ولا سيما في المستويات العليا، وتطلب إلى الأمين العام أن يكتف الجهود الرامية إلى تعيين النساء واستبقائهن في عمليات حفظ السلام، وأن يعين على الخصوص نساء في مناصب القيادة العليا للأمم المتحدة، مع الاحترام الكامل لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، وفقا للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار، على وجه الخصوص، للنساء من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وتشجع بقوة الدول الأعضاء، عند الاقتضاء، على تحديد المزيد من المرشحات وتقديم ترشيحاتهن بانتظام لغرض التعيين في وظائف في منظومة الأمم المتحدة (الفقرة ٢٥).

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده للحد من الآثار البيئية العامة لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بما في ذلك عن طريق تنفيذ نُظُم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة، مع الامتثال التام للقواعد والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك، على سبيل المثال

طريق إعادة استخدام النفايات السائلة المعالجة الآتية من محطات معالجة مياه الصرف الصحي في أعمال البستنة، وغسل السيارات، ومكافحة الغبار، وأعمال التنظيف الخارجية. وتقوم البعثة حاليا بنصب محطة للطاقة الشمسية بقدرة ٢,٢ ميغاواط، يُتوقع أن تُحد من احتياجات البعثة من الكهرباء المولدة باستخدام وقود الديزل بنسبة ١٠ في المائة. ومن المتوقع أن تؤدي المبادرات من قبيل مزامنة المولدات الكهربائية، ونصب إضاءة الشوارع التي تعمل بالطاقة الشمسية، واستخدام معدات ذات استهلاك منخفض من الطاقة إلى تخفيضات أخرى في استهلاك الطاقة.

يجري حاليا وضع مشروع إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بمعيار ١٠-١-٢ للاستجابة لحالات الإصابة والإجلاء وتطلع البعثة إلى وضع صيغتها النهائية. وتعزم البعثة إنشاء مرافق جراحية في المناطق النائية الواقعة على بعد ساعتين من مستشفى من المستوى الثاني تابع لها، وذلك من أجل ضمان توفير الرعاية لجميع موظفي البعثة.

لم توافق الحكومة على طلب لنشر منظومة جوية ذاتية التشغيل. ونتيجة لذلك، لم تنشر البعثة مركبات جوية ذاتية التشغيل ولم تُدرج الاحتياجات المتصلة بها في ميزانية الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠.

لم تنشر البعثة حتى الآن منظومة جوية ذاتية التشغيل.

لم تنشر البعثة حتى الآن منظومة جوية ذاتية التشغيل.

لا الحصر، سياسات وإجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة وإدارة النفايات (الفقرة ٣١).

تسَلَّم بتزايد متطلبات وتحديات بيئة العمل المتقلبة التي تواجهها عمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام تعزيز القدرات والمعايير فيما يتعلق بمعيار ١٠-١-٢ للاستجابة لحالات الإصابة، بما في ذلك بناء القدرات، والتدريب والتثقيف، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل وضع حلول مبتكرة في هذا الصدد (الفقرة ٣٢).

تسَلَّم كذلك بإسهام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل في تنفيذ الولايات، بما في ذلك تقدير الحالة العسكرية، وتعزيز سلامة حفظة السلام وأمنهم، وتؤكد الحاجة إلى التصدي للتحديات التي تواجه نشر تلك المنظومات واستخدامها في فرادى بعثات حفظ السلام (الفقرة ٣٤).

تطلب إلى الأمين العام ضمان أمن المعلومات والاتصالات في البعثات، بما في ذلك تلك المستقاة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل، على سبيل الأولوية (الفقرة ٣٥).

تشير إلى الفقرة ٣٩ من قرارها ٣٠٧/٦٩ والفقرات ١٣٦ إلى ١٣٨ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/70/742)، وتعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام بأن يكفل الاتساق والشفافية وفعالية التكلفة في إعداد الميزانية المتعلقة بالمنظومات الجوية الذاتية التشغيل في الميزانيات المقترحة لفرادى عمليات حفظ السلام في هذا الصدد، بوسائل منها عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالنواتج، عند الاقتضاء، في سياق

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

إطار الميزانية القائمة على النتائج، وتعيد أيضا تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يُضمّن التقرير الاستعراضي العام المقبل معلومات شاملة، بما في ذلك الدروس المستفادة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (الفقرة ٣٦).

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل استعراض وتحسين تشكيلة أساطيل مركبات البعثات، وأن يحرص على أن تكون المركبات وافية بالغرض، وأن يقدم تحليلا للتكاليف والفوائد يبيّن جملة أمور منها نوع المركبات وجودتها وكفاءتها وتكاليف صيانتها، والأثر البيئي للتسويات المتعلقة بها، في سياق التقرير الاستعراضي العام المقبل (الفقرة ٤٠).

امثالا للتعليمات الصادرة عن مقر الأمم المتحدة بشأن خطة التحول المتعلقة بالمركبات المملوكة للأمم المتحدة، قررت لجنة تخصيص المركبات التابعة للبعثة تطبيق خطة التحول المتعلقة بالأسطول الوارد وصفها أدناه من أجل ترشيد تشكيل أسطول مركبات البعثة وضمان ملائمة مركباتها للغرض المنشود. ومع ذلك، وبسبب تضارب الأولويات في الموارد، تعين على البعثة فرض قيود على تجديد مركباتها وتمديد عمرها الاقتصادي النافع بما يتجاوز المعيار المتمثل في مدة ٣ إلى ٥ سنوات، قدر الإمكان.

يتعين تجديد سيارات الركاب الخفيفة التالية التي هي في سنوات خدمتها الرابعة عشرة والثانية عشرة والعاشرة، وذلك لزيادة استخدامها التشغيلي إلى أقصى حد. وسيجري التجديد المقرر على مراحل على مدى الفترات التالية، وفقا لخطة التحول التالية المتعلقة بالأسطول:

٢٠١٨/٢٠١٩: ٦٠ مركبة من مركبات الركاب الخفيفة قيد التجديد
٢٠١٩/٢٠٢٠: ١٧٦ مركبة من مركبات الركاب الخفيفة
ستبلغ عمرها الاقتصادي النافع أو ستتجاوز وسيلزم تجديدها
٢٠٢٠/٢٠٢١: ١٦٤ مركبة من مركبات الركاب الخفيفة
ستبلغ عمرها الاقتصادي النافع أو ستتجاوز وسيلزم تجديدها
٢٠٢١/٢٠٢٢: ١٦٣ مركبة من مركبات الركاب ستبلغ
عمرها الاقتصادي النافع أو ستتجاوز وسيلزم تجديدها

البعثة ملتزمة بضمان تحسين أماكن الإقامة للأفراد النظاميين والموظفين المدنيين من أجل تلبية معايير الأمم المتحدة ذات الصلة. وأُثْنِيَتْ أماكن إقامة جديدة سابقة التجهيز على مدى فترات الميزانية الثلاث السابقة. وقد جرت عمليات الاقتناء هذه من أجل الارتقاء بأماكن إقامة أفراد القوات إلى مستوى معايير الأمم المتحدة، واستيعاب قوات الحماية الإقليمية، والاستعاضة عن أماكن إقامة الموظفين

تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى كفالة استيفاء أماكن الإقامة التي توفرها الأمم المتحدة للأفراد العسكريين والموظفين المدنيين العاملين في عمليات حفظ السلام لمعايير الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في الجزء الثاني من دورتها الحادية والسبعين المستأنفة (الفقرة ٤١).

المشطوبة والمتهاكة. وتواصل البعثة استعراض الاحتياجات اللازمة للاستعاضة عن أماكن الإقامة ومرافق الاغتسال المتهاكة. ومن المقرر الاستعانة بمصادر خارجية للقيام بعمليات الهدم وتركيب أماكن الإقامة السابقة التجهيز وتشديد مرافق الاغتسال ذات الجدران الصلبة، بحيث يمكن تركيبها وتحديثها في الوقت المناسب.

تواصل البعثة كفالة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة عن طريق تحديد المشاريع ذات الأولوية دعماً للولاية ومن خلال اقتراح التقديرات حسب الاحتياجات من الموارد، استناداً إلى الدراية بالسوق المحلية والتجارب المماثلة مع المشاريع الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، صاغت البعثة إجراءات تشغيل موحدة لإدارة المشاريع تتبع التوجيهات المتعلقة بإدارة مشاريع البناء الكبرى في البعثات الميدانية التي صدرت في عام ٢٠١٤. ويُستخدم نموذج إدارة المشاريع في نظام أوموجا لكفالة تسجيل تكاليف المشروع والتكاليف الأخرى ذات الصلة على النحو المناسب. ويُعد خادوم المشروع الهندسي أيضاً جزءاً لا يتجزأ من عملية إدارة المشاريع لضمان إتمام المهام في الوقت المحدد وتجاوز المشاكل والحواجز، وذلك لكفالة إنجاز المشاريع بنجاح.

تواصل البعثة إعداد استمارة طلب شراء قبل طلب التوريد، وذلك لتوضيح مستوى المخزونات في البعثة وتبرير ما إذا كان من الضروري تقديم طلب توريد لشراء المزيد من البنود. ويقوم الموظف المخول بالترخيص الذي يتحقق من مستويات مخزون البعثة من المعدات والمواد المطلوبة بمراجعة الاحتياجات الحالية والمستقبلية للبعثة والتأكد لدى الفريق العالمي لإدارة الأصول في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات عما إذا كانت متوفرة في مخزونات النشر الاستراتيجي أو لدى بعثات أخرى لديها فوائض.

لا تزال البعثة تقرر بميزة استخدام المواد والمعارف والقدرات المحلية في تنفيذ مشاريعها المتصلة بالبناء. وتشمل دائماً العطاءات التي تطرحها البعثة أصحاب عطاءات محليين وإقليميين ودوليين امثالاً للدليل مشتريات الأمم المتحدة.

تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يعرض في الميزانيات المقترحة لكل بعثة على حدة رؤية واضحة للاحتياجات السنوية في مجال أعمال البناء، بأن يكفل، عند الاقتضاء، وضع خطط متعددة السنوات، وأن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تحسين دقة الميزنة، من خلال تحسين جوانب تخطيط المشاريع وإدارتها والإشراف عليها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لظروف العمليات على أرض الواقع، وأن يرصد عن كثب تنفيذ الأعمال من أجل كفالة إنجازها في الوقت المناسب (الفقرة ٤٢).

تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الإشراف والضوابط الرقابية الداخلية في مجالي المشتريات وإدارة الأصول في جميع بعثات حفظ السلام، بطرق منها مساءلة موظف مسمى في إدارة البعثات عن التحقق من مستويات المخزون قبل القيام بأي عملية شراء من أجل ضمان التقيد بالسياسات المعمول بها في إدارة الأصول، مع مراعاة الاحتياجات الحالية والمقبلة للبعثة وأهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تطبيقاً تاماً (الفقرة ٤٣).

تشجع الأمين العام على استخدام المواد والقدرات والمعارف المحلية في تنفيذ مشاريع البناء من أجل عمليات حفظ السلام، امثالاً للدليل مشتريات الأمم المتحدة (الفقرة ٤٥).

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

تطلب إلى الأمين العام أن يستعين على نحو كامل بمكتب المشتريات الإقليمية في عنتبي، أوغندا، لأغراض المشتريات في الميدان (الفقرة ٤٦).

تعمل البعثة عن كثب مع قسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي، الذي حلّ محلّ مكتب المشتريات الإقليمي في عنتبي اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وذلك لإنشاء عقود إطارية إقليمية جديدة لعدد من الاحتياجات، تشمل المواد الكهربائية، ومعدات مكافحة الحرائق، ومشمع الأرضيات والمواد الخاصة بها. وقد أنشئت العقود الإطارية الإقليمية بالفعل بالنسبة للمهبط، والطباعة، والخدمات الطبية.

يواصل مكتب المشتريات الإقليمي تقديم الدعم لتلبية الاحتياجات المتعلقة بئُهج التزوّد والتسليم الإقليمية الموحدة، بما في ذلك مشروع ممر شرق أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، تواصل البعثة تلقي المساعدة من المكتب لتسجيل البائعين وتستمر في الإسهام والمشاركة في الأنشطة المحلية للحلقات الدراسية التجارية.

قبل بدء الأطقم الجوية بالعمليات في البعثة، تُبلّغ بالحالة الأمنية في جنوب السودان، وتُحَث على الامتثال لأوقات حظر التجول التي تحددها البعثة، وتوفّر لها البرامج ذات الصلة بالأمن من إدارة شؤون السلامة والأمن، وتُسَلّم أجهزة اتصال لاسلكية عاملة بنظام تيترا لتيسير التواصل مع البعثة. ويجري إيواء الأطقم الجوية التي تكون الأمم المتحدة مسؤولة عن إيوائها في مرافق تعتمد إدارة شؤون السلامة والأمن. ويُحَث الأفراد الذين يكون الناقل مسؤولاً عن إيوائهم على البقاء في مرافق تعتمد الإدارة أو في مرافق ترخصها الخدمات الأمنية التابعة لشركتهم.

واصلت البعثة تحسين تنفيذ المشاريع السريعة الأثر من خلال الإجراءات التالية: (أ) تحديد المجالات المواضيعية ذات الأولوية التي ستولى فيها الأولوية للموارد المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر من أجل بلوغ الحد الأقصى من التأثير بالنسبة للبعثة؛ (ب) تعزيز مشاركة المجتمعات المحلية المستفيدة، ليس في مرحلة صياغة المشاريع فحسب، بل من خلال رصد التنفيذ واستخدامه أيضاً؛ (ج) إجراء تقييم داخلي للأثر في نهاية كل دورة للدورة السابقة واستغلال الدروس المستفادة في الدورة الحالية؛ (د) إصدار منشورين بشأن المشاريع السريعة الأثر لتسليط الضوء على دور هذه المشاريع في النهوض بولاية البعثة وبناء ثقة المجتمع المحلي

تشير إلى الفقرة ٣٨ من قرارها ٣٠٧/٦٩، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل النظر في التدابير الواجب تنفيذها من أجل تعزيز أمن الأطقم الجوية العاملة بموجب عقود مع الأمم المتحدة، بما في ذلك تأكيد وجود خطوط المسؤولية الملائمة للتعامل مع الجوانب الأمنية ذات الصلة، وأن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة ٤٧).

تسلم بالدور الهام الذي تؤديه المشاريع السريعة الأثر في دعم تنفيذ ولايات البعثات، وتؤكد ضرورة تنفيذ جميع المشاريع المقررة في الوقت المناسب وبروح من المسؤولية والمساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يعزز أثر هذه المشاريع مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات الأساسية (الفقرة ٥٥).

فيها بوصفها جهة شريكة من أجل السلام؛ (هـ) إعداد خريطة تفاعلية يسهل على الجمهور الوصول إليها على الإنترنت من أجل عرض جميع المشاريع السريعة الأثر المنقّدة، منذ بدايتها، توخياً للمزيد من الوضوح؛ (و) إدراج توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن المشاريع السريعة الأثر في تنفيذ المشاريع؛ (ز) تعيين متطوع من متطوعي الأمم المتحدة بصفة مهندس لتبسيط عملية استعراض الأشغال المدنية المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر والإشراف عليها.

أتاح التوقيع على الاتفاق المعاد تنشيطه لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ فرصة لمواصلة توطيد عملية السلام التي يمكن أن تستند إليها الأمم المتحدة لوضع خطة دعم أكثر شمولاً في جنوب السودان وما يرتبط بذلك من خطة انتقالية لمنظومة الأمم المتحدة في البلد. ومع إبقاء الاعتبار لضرورة مواصلة التخطيط للمرحلة الانتقالية، تعمل البعثة على أساس افتراض أن التركيز الحالي للولاية لن يتغير كثيراً في الأجل القصير إلى المتوسط وأن الشروط اللازمة للعملية الانتقالية لم تحدد بعد.

ومع ذلك، بُذلت الجهود لكفالة تكامل أنشطة الأمم المتحدة في البلد من خلال تنسيق التخطيط والبرمجة والتنفيذ، استناداً إلى الاستراتيجيات القائمة، مثل إطار الأمم المتحدة للتعاون للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١ (وهو ما يعادل إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية)، ومختلف آليات التنسيق. وعلاوة على ذلك، وعلى النحو الموصى به وفقاً لاستعراض البعثة وقرار مجلس الأمن ٢٤٠٦ (٢٠١٨) الذي تلاه، تعمل البعثة بشكل وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء في مجال الأنشطة الإنسانية على مواصلة تعزيز نهج على نطاق المنظومة من أجل حماية المدنيين في جنوب السودان وتنسيق الأنشطة الرامية إلى تهيئة بيئة مؤاتية للعودة الطوعية والحلول الطويلة الأجل للسلام الدائم.

تواصل البعثة إيلاء الأولوية للأنشطة البرنامجية التي لها قاعدة قوية هامة وتمكينية لتنفيذ الولاية والتي تتوافق مع المبادئ التوجيهية للإدارة بشأن الأنشطة البرنامجية التي صدر بها تكليف والتي تموّل من ميزانيات حفظ السلام المقررة (١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

تشدد أيضاً على أهمية التخطيط المسبق والمتجاوب والدقيق لأي عملية انتقال بعثة من البعثات بالتنسيق الكامل مع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والحكومة المضيفة، لضمان الالتزام بدقة المواعيد والكفاءة والفعالية في نقل الأدوار والمسؤوليات الأساسية عند الاستجابة للتغيرات في الولاية (الفقرة ٥٩).

تسلم بأن إدراج الأموال البرنامجية في ميزانيات البعثات على أساس كل حالة على حدة يرمي إلى دعم تنفيذ المهام التي صدر بها تكليف تنفيذها فعالاً، وتطلب إلى الأمين العام، توخياً لأكبر قدر من الشفافية، أن يعرض تكلفة هذه الأنشطة بوضوح واتساق عندما تُدرج في ميزانيات البعثات المقبلة (الفقرة ٦٨).

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

تشير إلى الموقف الجماعي المتخذ بالإجماع بأن وجود حالة واحدة مثبتة بأدلة من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين أمر غير مقبول على الإطلاق، وتطلب إلى الأمين العام أن يتأكد من أن جميع عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة تنفذ سياسة عدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين فيما يتعلق بجميع الموظفين المدنيين والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (الفقرة ٧٠)؛ انظر أيضاً الفقرات ٧١ و ٧٦ و ٧٩-٨٢).

الطلبات الشاملة الواردة في القرار المتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

(القرار ٧٢/٢٩٠)

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

تشجع الأمين العام على مواصلة جهوده الرامية إلى وضع إطار للمساءلة عن أداء الكيانات التي ليست جزءاً من الأمانة العامة للأمم المتحدة عندما تؤدي أنشطة ممولة من موارد البعثة، باستثناء تقديم السلع والخدمات من خلال الترتيبات التعاقدية (الفقرة ١١).

تمشيا مع المبادئ التوجيهية بشأن الأنشطة البرنامجية التي صدر بها تكليف والتي تمّول من ميزانيات حفظ السلام المقررة (١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧)، تستخدم البعثة إطار المساءلة التالي عندما تعمل مع كيانات غير تابعة للأمم المتحدة على تنفيذ الأنشطة: (أ) تقييم قدرات الكيان (التقنية والمالية وعلى صعيد الموارد) على تنفيذ البرنامج في مرحلة التصميم؛ (ب) إنشاء آليات للرقابة والإدارة والتنفيذ والرصد أثناء مرحلة التنفيذ؛ (ج) إجراء زيارات رصد والتأكد من تقديم التقارير بانتظام وفقاً لمذكرة التفاهم الموقعّة؛ (د) ضمان توافق التقارير النهائية (المالية والتقنية) مع المبادئ التوجيهية للإدارة؛ (هـ) رصد أثر البرنامج.

تشدد على المساهمة الحيوية التي تقدمها الأنشطة البرنامجية في تنفيذ ولايات البعثة وعلى أن جميع هذه الأنشطة يجب أن تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بولايات البعثة (الفقرة ١٢).

في سياق تخطيط الأنشطة البرنامجية وتنفيذها، تكفل البعثة اتساق هذه الأنشطة اتساقاً تاماً مع مهام البعثة وأولوياتها التي صدر بها تكليف. ويضع القسم القائم بالتنفيذ في البعثة المخطط التفصيلي لكل مشروع من المشاريع بما في ذلك تبرير الصلة لدعم تنفيذ الولاية، وتعرض هذا المخطط مكاتب رؤساء العناصر المعنية (نائبا الممثل الخاص للأمين العام) ووحدة التخطيط الاستراتيجي في إطار مكتب رئيس الموظفين التابع للبعثة.

باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

المسائل الشاملة

(A/70/742 وقرار الجمعية العامة ٢٨٦/٧٠)

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

تقلل البعثة أنشطة إعادة توزيع المخصصات إلى أدنى حد وتحرص على امتثالها للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ومع ذلك، تشكل إعادة التوزيع في بعض الأحيان ضرورة تشغيلية بسبب التغيرات في الظروف السائدة على الأرض ومن أجل معالجة الأولويات في تنفيذ الأنشطة التي صدر بها تكليف.

تبدل البعثة بصورة متواصلة جهودا لإجراء عمليات إعادة انتداب محتملة للوظائف التي ظلت شاغرة لفترات طويلة إلى مجالات ذات أولوية ناشئة. وتوجد حاليا ٥ وظائف ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، من بينها أربع وظائف قيد التوظيف.

وضعت البعثة عقدا جديدا لعملية التخلص من المواد الخطرة والخردة بطريقة مراعية للبيئة من خلال إعادة استخدامها وإعادة تدويرها في أوغندا. ويُعاد تدوير نفايات الزيوت لإنتاج زيوت جيدة، في حين تُجدد الإطارات المستعملة. وعلى نحو مماثل، يُعاد استخدام مواد الخردة ويُعاد تدوير بعضها لإنتاج بنود مختلفة مثل القضبان الفولاذية والأواني المنزلية. وخلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨، استفادت البعثة من الدعم المقدم من مشروع المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ لإصلاح محطات معالجة مياه الصرف الصحي المعطلة وبناء القدرات الداخلية على ترميمها وصيانتها. وستواصل البعثة الاستفادة من هذا الدعم للحد من المخاطر المتعلقة بنظم إدارة المياه ومياه الصرف الصحي. وستُنجز البعثة استعراض سياساتها المتعلقة بإدارة النفايات من أجل التصدي للتهديدات الناشئة، بما فيها تغير المناخ، مع تبسيط تنفيذ الاستراتيجية البيئية للإدارة.

من أجل تحسين كفاءة وفعالية العمليات الجوية عموما في البعثة، يستند جدول الرحلات الأسبوعية المنتظمة إلى استعراض دوري ومنهجي للعمليات الجوية للبعثة. وقد أدى ذلك إلى خفض استخدام الأسطول الجوي للبعثة بنسبة

تشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات قلقه بشأن استمرار مستوى وتواتر عمليات إعادة توزيع المخصصات بين مجموعات وفئات الإنفاق في جميع عمليات حفظ السلام (الفقرة ٣١).

تلاحظ اللجنة مع الأسف أن الميزانيات المقترحة للبعثات للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ لم تمثل دائما لشرط مراجعة استمرار الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، واقتراح استبقائها أو إلغائها (الفقرة ٤٦).

تُذكر اللجنة الاستشارية بطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٣٠٧/٦٩، بأن يحد من الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، تعيد اللجنة تأكيد أهمية مواصلة منح الأولوية للتدابير التي تبين أنها الأكثر فعالية، وتكثيف تلك التدابير، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتصرف في مواد وأصول البعثات وإزالتها وإعادة تدويرها. وتتطلع اللجنة إلى إتمام تحديث سياسات الإدارة البيئية وإدارة النفايات، وتأمل في أن تُدرج الآثار المحددة المتعلقة بأثر هذه السياسات في البعثات الميدانية في تقرير الاستعراض العام المقبل، مصحوبة بمعلومات محدثة عن تنفيذ مشروع المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ والجهود المستمرة المبذولة لإدخال تكنولوجيات الطاقة المتجددة البديلة في عمليات حفظ السلام (الفقرة ٩٤).

في ضوء ضخامة الموارد المخصصة للعمليات الجوية في جميع عمليات حفظ السلام ونتائج مراجعة الحسابات، إلى جانب الملاحظات والتوصيات الإضافية الواردة في الفقرات ١١٩ إلى ١٣٨ من التقرير، تكرر اللجنة

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

٤٠ في المائة، على الرغم من الزيادة في نشر الأفراد النظاميين. وتقوم البعثة أيضا بإعادة توزيع أصولها الجوية داخل منطقة العمليات بصورة دورية، لتحقيق أقصى فائدة من استخدام ساعات الطيران. وتعتمد البعثة تقاسم طائراتها من طراز ERJ-145 مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وإتاحة طائراتها من طراز HS-125 لخدمة جميع البعثات الإقليمية.

طُلب إلى البعثات إجراء تحليل للاتجاهات في استخدام الأصول الجوية على مدى أربع سنوات. وأصدر مقر الأمم المتحدة توجيهات إضافية من أجل القيام بتحليل الأصول الجوية كجزء من عملية إعداد ميزانية البعثات، وذلك لضمان الاستخدام الأمثل للأساطيل من خلال زيادة الرحلات الجوية، وخفض حجم الأساطيل، والأطقم الجوية الإضافية، واستخدام عقود التزويد عند الحاجة.

توضع الاحتياجات المتصلة بالعمليات الجوية بعد تحليل استخدام الأصول الجوية، مع مراعاة النفقات المتوقعة والفعلية، ومعدل الاستخدام في الساعة، وقدرة استيعاب الركاب، وقدرة استيعاب البضائع.

لم تنشر البعثة حتى الآن منظومة جوية غير مأهولة. ولم تُدرج البعثة الاحتياجات من المنظومات الجوية غير المأهولة في الموارد المرصودة للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ أو في ميزانيتها المقترحة للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩.

تواصل البعثة كفاءة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة عن طريق تحديد المشاريع ذات الأولوية دعماً للولاية ومن خلال اقتراح التقديرات حسب الاحتياجات من الموارد، استناداً إلى الدراية بالسوق المحلية والتجارب المماثلة مع المشاريع الأخرى. وقُدِّمت المعلومات المتعلقة بالمشاريع المتعددة السنوات والمشاريع التي تبلغ قيمتها مليون دولار أو أكثر في افتراضات التخطيط في إطار عنصر الدعم من هذا التقرير.

الاستشارية رأيتها بأن هناك فرصة هامة لتحسين كفاءة وفعالية العمليات الجوية عموماً، بما في ذلك إمكانية تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف في الميزانيات المقبلة (الفقرة ١١٦).

تؤكد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إنجاز تحليل اتجاهات استخدام الأصول الجوية دون مزيد من التأخير، وإدراج النتائج والآثار في تقرير الاستعراض العام المقبل. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أنه يلزم اتباع منهجية متسقة لقياس استخدام الأصول الجوية بحيث يمكن إجراء مقارنات مفيدة على مر الزمن والنظر في إجراء استعراض لتشكيل الأسطول عموماً على أساس بيانات واضحة ويمكن التحقق منها (الفقرة ١٢٢).

تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد ضرورة توخي مزيد من الاتساق والشفافية في عمليات الميزنة الخاصة بالمنظومات الجوية غير المأهولة (الفقرة ١٣٨).

تشدد اللجنة على ضرورة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة وتعزيز رصد المشاريع والرقابة عليها، بما في ذلك من قبل المكاتب المناسبة داخل إدارة الدعم الميداني في المقر وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وبخاصة فيما يتعلق بالمشاريع التي تمتد على أكثر من دورة واحدة من دورات الميزانية. وينبغي أن تُدرج تفاصيل عن المشاريع المتعددة السنوات في الميزانيات المقترحة المحددة، تشمل الحالة العامة للتنفيذ حين إعداد الطلبات المتعلقة بكل ميزانية، وينبغي أيضاً أن يكون بالإمكان التعرف بيسر على المشاريع التي تبلغ قيمتها مليون دولار أو أكثر في الطلبات المتعلقة بالميزانية (الفقرة ١٥٧).

تتوقع البعثة أن تحل ٢٠ مركبة متعددة الأغراض "كروس أوفر" محل مركبات الركاب الخفيفة خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩.

ونظرا لأحوال الطرق في جنوب السودان، طلبت البعثة أن يقتصر تشغيل هذه المركبات الـ ٢٠ المتعددة الأغراض على المقر في جوبا. ويجري حاليا جمع وتحليل معلومات عن أداء هذه المركبات، بما في ذلك تكاليف الصيانة والوقود، فضلا عن عملياتها في الميدان.

توجد القدرة على الطيران الليلي لأغراض الإجلاء الطبي/إجلاء المصابين من حيث توافر مرافق هبوط الطائرات الثابتة الجناحين والطائرات العمودية في جميع قواعد البعثة ومن حيث قوام الأطقم الجوية. وتجدد البعثة أن هناك تحديات تكتنف الحصول، من السلطات، على الضمانات اللازمة لسلامة الطيران خلال ساعات الليل.

تتطلع اللجنة لاستعراض نتائج التحليل الجاري حاليا لإمكانية الاستعاضة عن جزء من أسطول مركبات الركاب الخفيفة بسيارات ركاب صغيرة ومركبات متعددة الأغراض وبديلة (الفقرة ١٦٠).

تؤيد اللجنة الاستشارية الجهود الجارية لتحسين المعايير والقدرات الطبية في الميدان وهي واثقة، فضلا عن ذلك، من أن هذه الجهود ستساعد على معالجة أوجه القصور التي حددها مجلس مراجعي الحسابات. وتعتزم اللجنة إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض عند نظرها في تقارير الاستعراض المقبلة وفي الميزانيات المقترحة لمختلف البعثات (الفقرة ١٦٧).

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(A/72/789/Add.15، وقرار الجمعية العامة ٧٢/٣٠٠)

تواصل البعثة ضمان تلبية أماكن الإقامة المتاحة لجميع القوات لمعايير الأمم المتحدة ذات الصلة. وأُقيمت أماكن إقامة جديدة سابقة التجهيز على مدى فترات الميزانية الثلاث السابقة من أجل الارتقاء بأماكن إقامة أفراد القوات إلى مستوى معايير الأمم المتحدة، ولاستيعاب قوات الحماية الإقليمية، والاستعاضة عن أماكن إقامة الموظفين المشطوبة والمتهالكة. وتواصل البعثة استعراض الاحتياجات اللازمة للاستعاضة عن أماكن الإقامة ومرافق الاغتسال المتهالكة. ومن المقرر الاستعانة بمصادر خارجية للقيام بعمليات الهدم وتركيب أماكن الإقامة السابقة التجهيز وتشبيد مرافق الاغتسال ذات الجدران الصلبة، وذلك من أجل تركيبها وتحديثها في الوقت المناسب.

تأمل اللجنة أن يتم توفير أماكن إقامة معيارية لجميع القوات في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء، من أجل تجنب دفع غرامات بمعدلات الاكتفاء الذاتي للخيام وأماكن الإيواء معا (الفقرة ١٤).

القرار/الطلب

الإجراء المتخذ لتنفيذ المقرر/الطلب

من المؤمل إنجاز تشييد المستودع الجديد في جوبا وتحديد المستودعين الموجودين في ملكال وواو خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩. ولا توجد موارد مرتبطة بتكاليف التعبئة المتعلقة بالمستودعات في الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠.

تعمل البعثة مع وزارة العمل وقد نظمت معرضاً للوظائف وفرص العمل في جوبا، حضره العديد من السكان المحليين الباحثين عن فرص العمل. وقدمت البعثة برامج تعليمية وجلسات إحاطة للمشاركين بشأن نظام التوظيف وعملية تقديم الطلبات وإكمال بيانات التاريخ الشخصي وأساليب المقابلات في الأمم المتحدة. ومن المقرر أيضاً تنظيم أحداث إضافية من هذا القبيل في عام ٢٠١٩.

يُعلن عن جميع الوظائف الشاغرة الوطنية في البعثة على الإذاعة والإنترنت والإنترنت لإتاحة الفرص أمام المرشحين الخارجيين للتقدم لشغلها. وفي جميع إعلانات التوظيف، ينصب التركيز على تشجيع تقديم المرشحات الإناث للطلبات.

عقدت البعثة جلسات خاصة مع الإناث من الأفراد النظاميين لتشجيعهن على التقدم للوظائف من خلال الفرص التي تتيحها قوائم المرشحين المقبولين، وشملت تلك الجلسات مناقشات وإحاطات بشأن عملية التوظيف، وتقديم الطلبات، وإكمال بيانات التاريخ الشخصي. وتعتمد البعثة تكرار هذا الحدث في عام ٢٠١٩.

حظرت البعثة استخدام أكياس التسوق البلاستيكية على نطاق البعثة وستواصل تنفيذ خطة عملها البيئي واتخاذ المبادرات البيئية العملية للحد من بصمتها البيئية. وهناك مشروع مشترك جارٍ مع حكومة جنوب السودان بشأن بالوعة كربون ويتضمن زرع ٥٠٠٠ شجرة من الأنواع المحلية. وتأخذ البعثة في الاعتبار الدروس المستفادة في ممارسات التصفية التي تتبّعها وقد قامت بتنسيق عملية إغلاق موقع حماية المدنيين في ملوط بطريقة مراعية للبيئة. وترعى

تلاحظ اللجنة الاستشارية استناداً إلى المعلومات المقدمة إليها أن مبلغ ١٦ مليون دولار مطلوب للفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ لأجل تغطية تكاليف التعبئة الإضافية المتعلقة بمستودع واحد جديد وتحديد مستودعين لحصص الإعاشة. وتأمل اللجنة أن تنجز الأنشطة الآتية الذكر فيما يتعلق بالمستودعات الثلاثة خلال الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، وتؤكد على أنه ينبغي ألا تطلب أي موارد ذات صلة بهذا الغرض في ميزانية الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠ (الفقرة ١٥).

أبلغت اللجنة أيضاً بأن البعثة تعمل مع وزارة العمل في جنوب السودان على تحسين مستوى تكافؤ الجنسين بين الموظفين الوطنيين، وبأن مساعي التوعية تشمل الإعلان عن الشواغر على الإذاعة وفي معارض فرص العمل. وعلاوة على ذلك، تشجع البعثة الإناث من الأفراد النظاميين على المشاركة في دورات إعلامية عن عملية التوظيف في الأمم المتحدة. وترحب اللجنة الاستشارية بهذه المبادرات وتتطلع إلى تلقي معلومات مستكملة في سياق الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠ (الفقرة ٣٣).

تلاحظ اللجنة الاستشارية المبادرات البيئية للبعثة، وتواصل تشجيعها على المضي في جهودها من أجل خفض بصمتها البيئية عموماً، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٦٩/٣٠٧ و ٧٠/٢٨٦، وعلى نحو ما أوصى به مجلس مراجعي الحسابات في تقريره A/72/5 (Vol. II)، وعلى كفاءة تنفيذ خطة العمل البيئي، بما يتماشى مع الاستراتيجية البيئية لإدارة الدعم الميداني. وعلاوة على ذلك، تتوقع اللجنة الاستشارية أن تنتفع البعثة من الدروس

العمليات الروتينية للبعثة ضرورة التخلص من المواد باستمرار لتجنب تراكمها. وتُستخدم رحلات الشحن الجوي العائدة والقوافل البرية على حد سواء لشحن الخردة والمواد الخطرة من المواقع الميدانية إلى جوبا لتقوم الجهة المقابلة لاحقاً بجمعها من أجل التخلص منها بشكل آمن في أوغندا.

قامت البعثة بتنفيذ المبادئ التوجيهية الصادرة عن الإدارة بشأن الأنشطة البرنامجية التي صدر بها تكليف والتي تموّل من ميزانيات حفظ السلام المقررة (١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

المستفادة من البعثات المغلقة فيما يتعلق بممارسات إدارة النفايات البيئية، مثل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، ومن الصيغة المنقحة لدليل التصفية (الفقرة ٣٧).

تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد الحاجة إلى توجيهات شاملة بشأن ما يلي: (أ) إيضاحات بشأن أنواع الأنشطة البرنامجية المقرر أن تمولها بعثات حفظ السلام؛ (ب) معلومات تبرر دعم الأنشطة لتنفيذ المهام الصادر بها تكليف في كل بعثة؛ (ج) الميزة النسبية للبعثة في تنفيذ هذه الأنشطة وأنشطة الشركاء المنفذين؛ (د) الترتيبات التعاقدية القائمة مع الشركاء المنفذين؛ (هـ) آليات مناسبة للرقابة والحوكمة والإبلاغ. ولئن كانت اللجنة تلاحظ أن تقرير الأمين العام لا يقدم معلومات وافية بشأن النطاق والمعايير والحوكمة والإجراءات المحاسبية فيما يتعلق بالأنشطة البرنامجية الممولة من عمليات حفظ السلام، وفقا لما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٨٦/٧٠، فهي لا تعترض على الموارد المقترحة للأنشطة البرنامجية الأخرى في هذه المرحلة (الفقرة ٣٩).

المرفق الأول

التعاريف

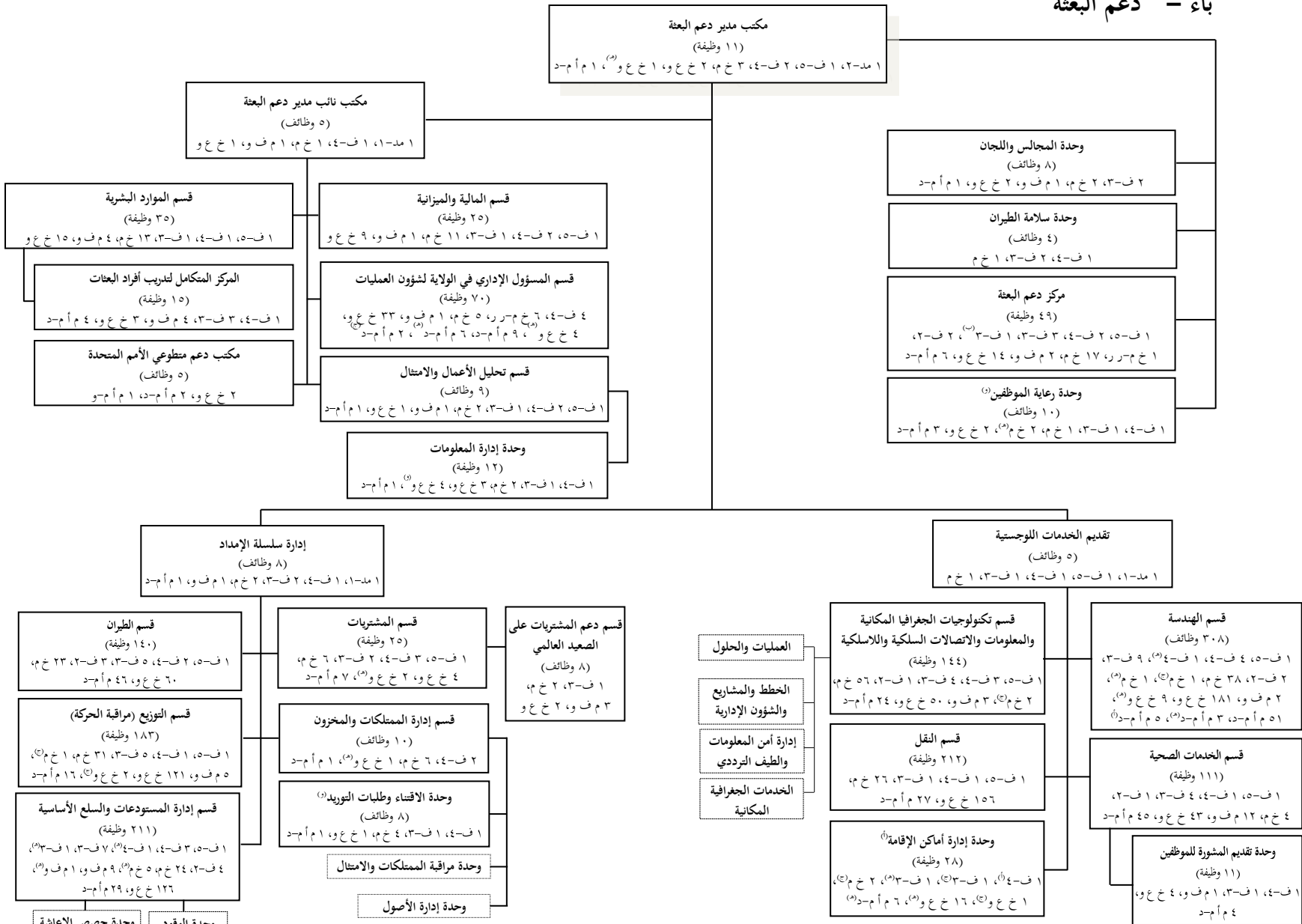
ألف - المصطلحات المتعلقة بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية

أُسْتُخْدِمَت المصطلحات التالية فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة في الموارد البشرية (انظر الفرع الأول من هذا التقرير):

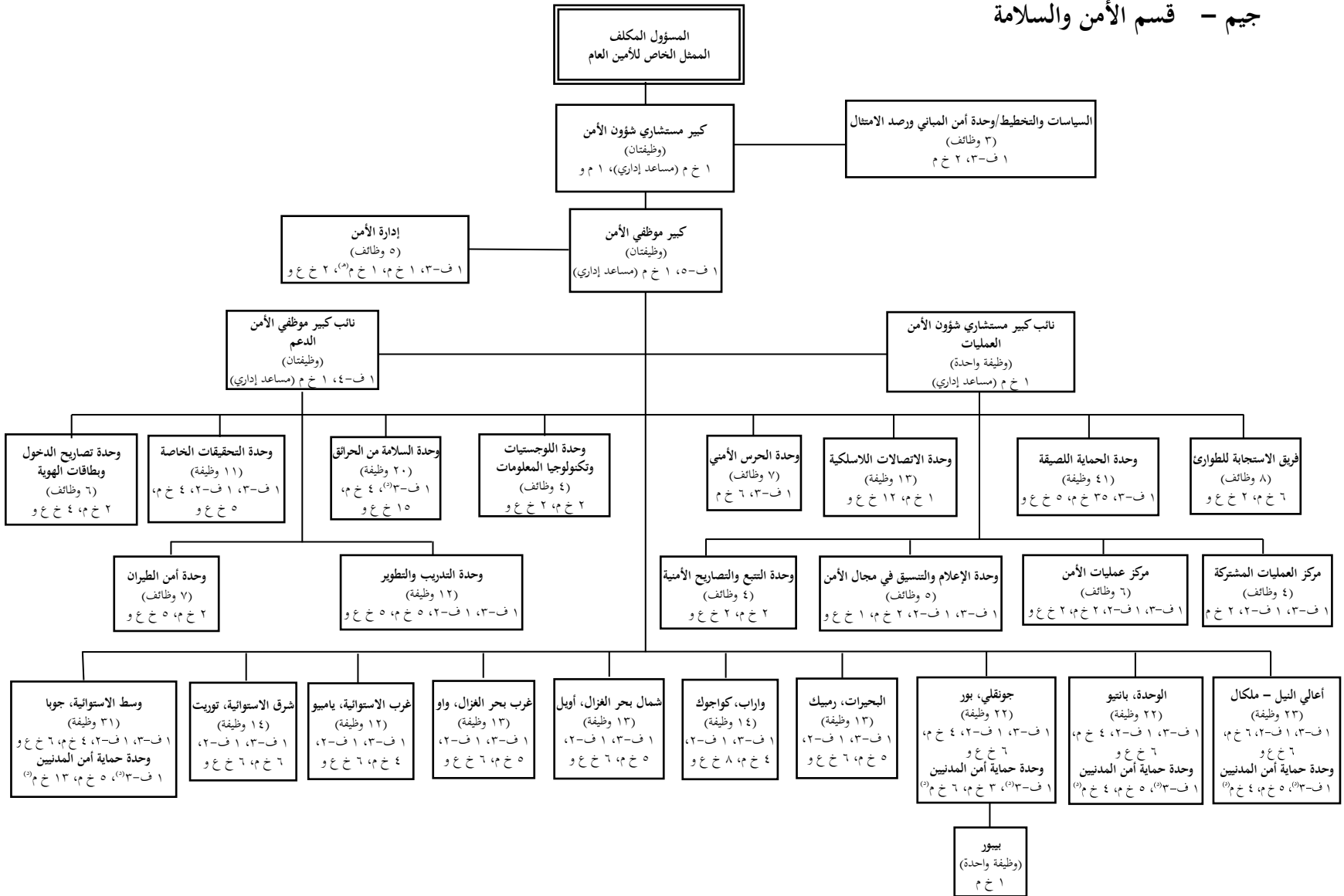
- **إنشاء وظيفة:** يُقترح إنشاء وظيفة جديدة عندما تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية ويتعذر نقل موارد من مكاتب أخرى أو إيجاد سبل أخرى لاستيعاب أنشطة محددة في حدود الموارد المتاحة.
- **إعادة انتداب وظيفة:** يُقترح أن يُسند إلى وظيفة معتمدة قُصد بها أداء مهمة معينة القيام بتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف ولا علاقة لها بالمهمة الأصلية. وفي حين أن إعادة انتداب الوظيفة قد تنطوي على تغيير في الموقع أو المكتب، إلا أنها لا تغير فئة الوظيفة أو رتبته.
- **نقل وظيفة:** يُقترح نقل وظيفة معتمدة لتغطية مهام مماثلة أو ذات صلة في مكتب آخر.
- **إعادة تصنيف وظيفة:** يُقترح إعادة تصنيف وظيفة معتمدة (رفع رتبته أو تخفيضها) عندما تتغير الواجبات والمسؤوليات المرتبطة بهذه الوظيفة تغييراً كبيراً.
- **إلغاء وظيفة:** يُقترح إلغاء وظيفة معتمدة إذا انتفت الحاجة إليها لتنفيذ الأنشطة التي أُعْتُمِدَت من أجلها أو لتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف داخل البعثة.
- **تحويل وظيفة:** هناك ثلاثة خيارات ممكنة لتحويل الوظائف، وهي كما يلي:
 - تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة: يُقترح تحويل وظائف مؤقتة معتمدة تُؤمّل من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة إذا كانت المهام التي تؤديها ذات طابع مستمر.
 - تحويل عقود المتعاقدين الأفراد أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء إلى وظائف لموظفين وطنيين: مراعاةً للطبيعة المستمرة لبعض المهام، وبما يتفق مع الفقرة ١١ من الجزء الثامن من قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩، يُقترح تحويل عقود المتعاقدين الأفراد أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء إلى وظائف لموظفين وطنيين.
 - تحويل وظائف موظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين: يُقترح تحويل وظائف معتمدة لموظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين.

باء - المصطلحات المتصلة بتحليل الفروق

- يبيّن الفرع الثالث من هذا التقرير أكبر عامل يسهم بمفرده في حدوث كل فرق من الفروق في الموارد وفقاً لخيارات قياسية محددة تندرج في الفئات القياسية الأربع التالية:
- **الولاية:** الفروق الناجمة عن تغيرات في حجم الولاية أو نطاقها، أو عن تغيرات في الإنجازات المتوقعة حسبما تقتضيه الولاية.
 - **العوامل الخارجية:** الفروق الناجمة عن أطراف أو ظروف خارجة عن الأمم المتحدة.
 - **معايير التكاليف:** الفروق الناجمة عن أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها.
 - **العوامل المتصلة بالإدارة:** الفروق الناجمة عن إجراءات تتخذها الإدارة لتحقيق النتائج المقررة بقدر أكبر من الفعالية (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة نواتج معينة) أو بقدر أكبر من الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لتخفيض عدد الأفراد أو المدخلات التشغيلية مع الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى النواتج نفسه) و/أو الفروق الناجمة عن مسائل تتصل بالأداء (مثل الفروق الناجمة عن وضع تقدير ناقص للتكاليف أو لكميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج أو عن التأخر في استخدام الموظفين).



جيم - قسم الأمن والسلامة



المختصرات: و أ غ: وكيل أمين عام؛ أ غ م: أمين عام مساعدا؛ مد: مدير؛ ف: موظف من الفئة الفنية؛ خ م: فئة الخدمة للميدانية؛ خ م - ر: فئة الخدمة الميدانية - الرتبة الرئيسية؛ م أ م - د: متطوع دولي من متطوعي الأمم المتحدة؛ م أ م - و: متطوع وطني من متطوعي الأمم المتحدة؛ م ف و: موظف من الفئة الفنية الوطنية؛ خ ع و: موظف وطني من فئة الخدمات العامة.

(أ) إنشاء. (ب) إعادة تصنيف. (ج) نقل. (د) تحويل. (هـ) إعادة انتداب. (و) إعادة تنظيم.



Map No. 4456 Rev. 37 UNITED NATIONS
February 2019

Office of Information and Communications Technology
Geospatial Information Section